عصام بشير العوف

الإسلام

مقدمة عامة

عصام بشير العوف

الإســـلام

مقدمة عامة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الطبعة الأولى
١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

هذا الكتاب

في منزل أحد الأصدقاء، جلس يتحدث عن الإسلام كما يسمع عنه، من هنا وهناك، وقال: كل شيء حرام.. لا يجوز.. ما هذا الدين؟! وتفوه بكلمات، وتحدث عن الله والرسول بتباسط شديد.

زوجته غير مسلمة وغير عربية، وابنته صغيرة لا تحسن نطق إلا بعض كلمات في اللغة العربية، ناداها أبوها بجفاء وقال: هل ما زلت تحفظين «الفاتحة»؟ وتوعدها إن لم تكن تذكرها، وقال: تعالي إلى هنا واقرئيها بصوت عالٍ أمامي وأمام الضيوف.

وقفت البنت، ولم تكن مسكينة أمام والدها، فقد اعتادت على أسلوبه في الخطاب، وقرأت قراءة أقل ما يقال فيها أنها جيدة، إلا مخارج بعض الحروف.

ثم قال لها: ﴿قل أعوذ برب الناس﴾، فقرأتها.

ثم قال: ﴿قل أعوذ بربّ الفلق﴾، فقرأتها.

ثم قال: ﴿تبت يدا﴾، فقرأتها.

فقال ﴿إذا جاء﴾ فقرأتها.

ثم قال وهو يشعر بالزهو: أنا قمت بتحفيظها هذه السور، ولكنها لا تفهم منها شيئاً.. ولا كلمة.. لا يعقل أن نكون مسلمين وبعيدين عن الإسلام، أرى أنه يجب على كل فرد من أفراد الأسرة أن يحفظ شيئاً من القرآن.

صديقي هذا مسلم وعربي، ويحمل شهادة جامعية من أرقى جامعات العالم، ولا ريب بأنه مسلم ومؤمن ويحب الإسلام، غير أن هنالك غشاوة بينه

وبين الإسلام، لقد رضعه مع لبن أمه فأحبه، ولكن الإسلام بالنسبة إليه، أشبه بصورة قاتمة أو مجهولة أو كأنه كلمات متقاطعة.

ولا أظن أن صديقي وحده كذلك، ولكن هنالك كثير من المسلمين يتخبطون في معرفتهم بالإسلام، منهم من يمارس الإسلام بتعصب وغلو، ومنهم من يمارسه باستهتار وتسيب. وقد فقد الدِّين لديهم كثيراً من هالته القدسية حين تباسطوا في الحديث عنه.

ولذلك رأيت أن أضع هذا الكتاب، وهو مقدمة عامة عن الإسلام وتعريف عنه، أو هو مخطط عام للدين الإسلامي له مدخله ومقدساته ورجاله وأحكامه. وقد جعلت الكتاب ثلاثة أقسام هي:

القسم الأول

- تعريف ومقدمة ٩
- الأفكار الرئيسية التي احتواها التعريف في الفصول التالية:

الفصل الأول: الدِّين ١٠
الفصل الثاني: الله جلّ جلاله ١٤
الفصل الثالث: محمد رسول الله ٢٢
الفصل الرابع: المذاهب الإسلامية ٣٥
الفصل الخامس: المحدثون والمفسرون ٥٢
الفصل السادس ـ الشيخ محمد بن عبد الوهاب ٥٥
الفصل السابع ـ الشيعة والطوائف الباطنية ٥٧

القسم الثاني

مختارات من أحكام الإسلام ٦٣
- الإسلام حضارة جوهرها العبادة .....
- الحقوق الفردية: ٦٥
- حق الحياة، وعقوبة انتهاكها، الجروح قصاص ٦٦
- حق التملك، السرقة وإتلاف المال ٧١

ـ أحكام أخرى: ٧٣ ١٠٢

ـ الجهاد	ـ الرق	ـ البيع
ـ الربا	ـ القرض	ـ الرهن
ـ المزارعة	ـ إحياء الموات	ـ الإجارة
ـ الأجير	ـ المضاربة	ـ الحوالة
ـ الشفعة	ـ الوكالة	ـ العارية
ـ الوديعة	ـ الغصب	ـ اللقيط
ـ اللقطة	ـ الأطعمة	ـ الكفالة
ـ المساقاة	ـ الجعالة	ـ الشركة
ـ الصلح		

القسم الثالث

محطات إسلامية معاصرة

١ ـ بين المذاهب الإسلامية والاجتهاد ١٠٣
٢ ـ الإسلام والغرب.. مستقبل حضاري ١٠٦
٣ ـ التقويم الهجري والميلادي.. تاريخ ودقة وتوثيق ١٠٩
٤ ـ الحوار الإسلامي المسيحي بين الدعوة والتبشير ١١٢
٥ ـ الجهل والتطرف.. إلى متى؟ ١١٤
٦ ـ العدل الإسلامي.. والمفاوضات ١١٦
٧ ـ الصراع الحضاري.. والنزاع السياسي ١١٧
٨ ـ فائدة البنوك.. قرض حسن! ١١٩
٩ ـ الإسلام.. والعلمانية ١٢٢
١٠ ـ الحب... سيّد القيم وأعلى درجات الإيمان ١٢٤

المصادر ١٢٧

القسم الأول

تعريف ومقدمة

الإســـلام

هو الدين الذي يقوم على التسليم والإيمان بما أنزله الله تعالى على رسوله محمّد بن عبد اللّه ﷺ ليهدي الناس جميعاً إلى عبادة الله وطاعته.

وقد أدى الرسول أمانة التبليغ. وأخذ عنه أصحابه رضي الله عنهم هذا الدين. وعلّموه للناس. فأخذه التابعون وعلموه لتابعيهم في مجالسهم وحلقاتهم.

وقام تلاميذهم وهم أئمة كبار بوضعه كمراجع أساسية في كتب موثوقة موثقة انتشرت في أقطار العالم الإسلامي كمذاهب إسلامية لا يرقى إليها الشك.

وتدارسها علماء المسلمين وما زالوا حتى الآن. حتى غدت المكتبة الإسلامية مكتبة زاخرة نفيسة ضمت الفقه وتفسير القرآن الكريم وجمع الأحاديث الشريفة وعلوم اللغة العربية وغير ذلك.

الفصل الأول

الديـــن

بالعودة إلى معاجم اللغة العربية مثل «لسان العرب» و«مختار الصحاح» فإن كلمة دين لغةً هي الحكم والقضاء. فدين القوم هو طريقة حكمهم والقضاء فيما بينهم.

وذلك بالإضافة إلى الأفكار والمتغيرات التي تحكم مجتمعهم.

والدين هو العادة والشأن. وهو الجزاء والمكافأة. ويقال كما تدين تدان أي كما تجازي تجازى بفعلك وبحسب ما عملت. وقوله تعالى: ﴿أَإِنَّا لَمَدِينُونَ﴾ [الصافات: ٣٧/ ٥٣] أي لمجزيون محاسبون.

ومن الدين الديان وهي صفة لله تعالى. والدين هو العبد لله تعالى والمدينة هي الأمة والدين أيضاً هو الطاعة.

والجدير بالذكر أن الأديان غير الإسلام قد حصرت مفهوم الدين بالأفكار الغيبية والإلهيات، التي لا يستطيع العقل إدراكها أو احتواءها.

في حين أن الإسلام قد قدم إجابات نهائية لا جدال فيها على الغيبيات. حتى أصبحت بالنسبة للمسلمين أموراً بديهية سهلة الفهم والإدراك.

كالإيمان بالله والنبوة وكيفية الخلق والجنة والنار، وصفات الله وأسمائه، والملائكة، والقضاء والقدر ويوم القيامة.

فهذه الأمور لا تعقيد فيها فهي كما وردت في النص القرآني والحديث الشريف دون استنتاج أو تغير.

دعوة إلى الحياة

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ [الأنفال: ٨/ ٢٤].

هذه الآية الكريمة تختصر الدين الإسلامي بأنه دعوة للحياة بكل ما تعني هذه الكلمة من معنى.

والحياة هي الاتصال بالله عز وجل.. عبادته وطاعته وتنفيذ أوامره. واتباع سنة نبيه المصطفى ﷺ، وتحليل الحلال وتحريم الحرام. والاتصال بالناس ومشاركتهم أفراحهم وأتراحهم، والسعي نحو الرزق والعلم والسعادة في المال والأهل والولد. والعمل للآخرة والتحضير لها والتزود من الدنيا بأعمال الخير. وكما يقال: «اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً».

دين الفطرة

دين الفرد والمجتمع والإنسانية والطبع البشري

عن أبي عمرو، وقيل: أبي عمرة سفيان بن عبد الله، قلت: يا رسول الله، قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك، قال: «قل آمنت بالله ثم استقم». [رواه مسلم].

عن النواس بن سمعان قال: قال رسول الله ﷺ: «البر حسن الخلق. والإثم ما حاك في صدرك وخشيت أن يطلع عليه الناس». [رواه البخاري].

وقال رسول الله ﷺ: «استفت قلبك ولو أفتاك المفتون».

من هذه الأحاديث الثلاثة وهي شائعة ومعروفة عند المسلمين جميعاً نستطيع أن نستدل على أن الإسلام لا تعقيد فيه وسهل الفهم ببداهة لا تخلو من العمق والغوص في أعماق النفس البشرية. كما تنم عن احترام الإسلام للفرد واعتباره أساساً لقيام مجتمع إسلامي متكامل.

فإيمان الفرد وتطبيقه لتعاليم الإسلام ومبادئه هو المنطلق الأول لانتشار العقيدة الإسلامية وتثبيتها في أي مجتمع صغير أم كبير.

فالإسلام ببساطة أن يقول الفرد آمنت بالله وبرسوله ويستقيم في تصرفاته وسلوكه.

والاستقامة أن يبتعد عن الإثم وهو الخطأ.

والاستدلال عليها أمر سهل فهي كل ما أراد الإنسان أن يفعله أو يقوله ويخشى أن ينسبه الناس إليه بأنه عمله أو تصرفه أو قوله.

وهذا يدركه الإنسان ببداهة. وإذا أشكل عليه الأمر فإنه حينذاك يتجه إلى ذاته وقلبه ويواجه نفسه بصراحة وصدق.

وهذا هو استفتاء القلب حيث لن يقبل فتوى من أحد بعد هذه المواجهة الصادقة.

على المسلم أن يكون صادقاً مع نفسه. ولكن عليه أن يترك نفسه على فطرتها السليمة ليكون مسلماً حقًّا فالخير يمكن إدراكه بالبداهة وبالسنيقة وبالفطرة.

ومن هنا فالإسلام دين الفطرة. فلم يحرم الإسلام أمراً إلا ووضع له متنفساً من الحلال ويدعو المسلم ربه كما علّمنا الرسول محمد ﷺ بقوله: «ربي اغنني بحلالك عن حرامك».

كما تفيد هذه الأحاديث الكريمة وكثير من آيات القرآن الكريم بأن الإسلام دعا إلى الأخلاق الكريمة بين الناس جميعاً.

وقد قال رسول الله ﷺ: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق».

غير أن فهم الدين الإسلامي من هذا المدخل الفردي جدًّا لا يغني عن قراءة الإسلام وفهمه بأسلوب شرعي دقيق متكامل.

وبالطبع سيلتقي الاستدلال الفردي للإسلام مع العلوم الشرعية الإسلامية. فالإسلام هو دين الفطرة التي طبع الله بها خلقه.

وقد اتجه الإسلام بذلك إلى تنظيم حياة المجتمع من خلال العلاقة بين الحاكم والمحكوم والشورى وعلاقة الفرد بربّه وبأفراد مجتمعه وبنفسه خالياً.

ولم يترك الدين الإسلامي للصدفة أمراً من الأمور. حيث دخل التشريع الإسلامي في كل شيء... كعلاقة الإنسان بالبيئة والطبيعة والنبات والحيوان في البر والبحر والجو.

وكذلك مع الإنسان المسلم وغير المسلم على أي دين أو مذهب.

إنها علاقات شاملة نظّمها الإسلام أفضل تنظيم تقوم على التعايش وأن لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي.

فالإسلام هو دين الفرد والمجتمع والدولة ودين الطبيعة والفطرة والطبع البشري وهو دين الحضارة والإنسانية.

فهو يحاكي الواقع ويعالجه ويمكن إدراكه بالبداهة ومحور كل ذلك الإيمان بالله الواحد لا شريك له وبنبيه محمد ﷺ.

ومن هنا كان شعار الدين الإسلامي ومفتاحه ومدخله وأفقه الواسع يبدأ وينتهي بكلمة التوحيد: «لا إله إلا الله محمّد رسول الله».

الإيمان والإسلام والإحسان

أركان الإيمان: الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقضاء والقدر خيره وشرّه من الله تعالى.

أركان الإسلام: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام لمن استطاع إليه سبيلا.

الإحسان: أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنّه يراك.

الفصل الثاني

الله جل جلاله

هو خالق كل شيء من العدم ومالك كل شيء وفعال لما يريد وهو واحد لا شريك له. وهو القادر على كل شيء. وهو الكمال المطلق لا نقص فيه بأي وجه من الوجوه. وفريد في صفاته وأسمائه وأفعاله.

يحمل عرشه ثمانية، فوق السمٰوات والأرض عند سدرة المنتهى بكيفية لا يدركها إلا هو.

ولا يمكن للإنسان أن يدرك هذه الكيفية لقصور حواسه ومحدوديتها.

لا يوجد في الإسلام أسرار وغيبيات، فما يعرفه العالم المسلم يعرفه المسلم البسيط، فالإيمان بالله لا تعقيد فيه فهو الحق الذي لا يغيب عنه مثقال ذرّة في السمٰوات والأرض.

وذلك كله يدركه الإنسان بالبداهة.

أما الكفر فهو بالضرورة حادث طارىء.

وله وحده التعظيم والإجلال والخشية والدعاء والرجاء والإنابة والتوكل والاستعانة وغاية الذل مع غاية الحب.

وقد خلق الله تعالى مخلوقات لا نراها غير أنها موجودة؛ **فقد** ذكرها الله تعالى ورسوله ونؤمن بوجودها في حدود ذكرها في القرآن والسنة.

الملائكة

مخلوقات نورانية مكلفة من الله بأعمال محدودة. لا يعصون الله ما أمرهم.

إسرافيل عليه السلام ينفخ في الصور بإذن الله فيصعق من في الأرض جميعاً. وينفخ في الصور بإذن الله فإذا هم من الأجداث إلى ربهم ينسلون. وتُوفّى كل نفس ما عملت؛ ذلك يوم الحساب.

وعزرائيل عليه السلام ملك الموت، يقبض الأرواح بإذن الله، ويعيدها إلى بارئها في الملكوت الأعلى، لا يتأخر ساعة ولا ينقص، تلك هي الآجال، ولا تدري نفس بأي أرض تموت، ذلك تقدير العزيز العليم.

الـوحـي

وجبريل عليه السلام هو الوحي الذي ينزل بأمر الله إلى الرسل.

وخاتمهم محمدﷺ، نزل عليه بهيئته الملائكية، وجناحه يملأ ما بين السماء والأرض، أو بأية صورة يرسله عليها الله سبحانه وتعالى.

وقد نزل عليه مرة على هيئة إنسان، يسأل الرسول ويصدقه، حتى تعجب الصحابة من هذا الرجل. فقال لهم رسول الله: «هذا جبريل جاء يعلمكم أمور دينكم».

ومن هذه المخلوقات الشياطين والعفاريت والجن وغيرها. ونؤمن بها كما ذكرت في القرآن والسنة دون زيادة أو نقصان.

النبـــوة

النبي هو محمد عليه أفضل الصَّلاة وأزكى التسليم.

هو عبد اللّه ورسوله، أرسله الله للناس كافة، ليهديهم من الظلمات إلى النور ومن الكفر إلى الإيمان.

وهو الذي اصطفاه الله واختاره بين جميع خلقه، ليكون حبيب الله وسيد ولد آدم، بل سيد الخلق جميعاً.

وهو الإنسان المتكامل، لا يأتيه الباطل بأي حال من الأحوال، وهو الذي يحتذى ويقلد ويطاع، دون الخلق جميعاً.

أدّبه ربّه فكان خلقه القرآن، وقال له: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾. وقال عن نفسه: «أدبني ربي فأحسن تأديبي».

أخلاقه وتصرفاته هي المثال والنموذج، واتباع أوامره والانتهاء بنواهيه هي المنهج الإسلامي المتكامل. لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

ولقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فسأله أصحابه: لماذا تصلي وتقوم الليل، وقد غفر الله لك مغفرة تامة، فقال: «أفلا أكون عبداً شكوراً».

وكرّمه ربّه بين جميع خلقه، فأمر أمراً بدأ به بنفسه، وثنى بملائكة قدسه وما زال قائلاً حكيماً: «إن الله وملائكته يصلون على النبي، يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً».

وسأله أصحابه، كيف نصلي ونسلم عليك، فقال ﷺ:

" قولوا صلى الله عليه وسلم "

اللهم صل وسلم وبارك على عبدك ورسولك سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

القرآن الكريم

هو كلام الله تعالى، حمله جبريل عليه السلام إلى محمد بن عبد الله، خلال ثلاثة وعشرين عاماً، وقد نزل منجماً أي مفرقاً، وكل آية أو آيات نزلت بسبب، لحل مشكلة، أو بيان حكم شرعي، أو إرشاد وتوجيه.

وقد أمر الرسول ﷺ بكتابة هذه الآيات خوفاً من ضياعها. واتخذ من أصحابه كتبة لما ينزل به الوحي، يزيد عددهم على الأربعين منهم علي بن أبي طالب، ومعاوية بن أبي سفيان وعبد الله بن مسعود وغيرهم.

وفي عهد خليفة رسول الله الأول أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه خشي الصحابة على القرآن من الضياع، فأمر أبو بكر بكتابته على الجلود أو العظام أو

أي شيء يمكن الكتابة عليه. وقد تم ذلك، وحفظ القرآن كله مكتوباً في بيت أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطّاب، زوجة الرسول ﷺ.

وفي عهد الخليفة الثالث عثمان بن عفّان رضي الله عنه، كلف عثمان بعض الصحابة من كتبة الوحي بكتابة المصحف الشريف وترتيب آياته وسوره حسب ما يعرفونه من إرشادات الرسول الكريم قبل وفاته نقلاً عن الله سبحانه وتعالى.

وكُتب القرآن كما نزل، وإذا اختُلف في كلمة أو آية، كتبوها بلهجة قريش. وتم توزيع نسخ المصحف على الأمصار الإسلامية.

وأمر عثمان بحرق كل ما بحوزة الناس من آيات مكتوبة، والاحتفاظ فقط بمصحف عثمان الذي كتبه صحابة رسول الله ﷺ الذين اختارهم الرسول بنفسه لكتابة الآيات فور نزولها. وما زال هذا المصحف يطبع ويوزع كما كتب منذ ذلك الوقت حتى الآن بحروفه وكلماته وآياته وسوره وترتيبه.

والقرآن كلام عربي نزل أكثره بلهجة قبيلة قريش، وهي قبيلة كانت تسكن مكة المكرمة، وسبع لهجات أخرى. وكان في الجزيرة العربية قبائل كثيرة، تتحدث بلهجات يزيد عددها على الأربعمائة لهجة، كانت لغات عربية تتقارب في التفاهم وتتباعد، لا لغة عربية واحدة.

والقرآن هو المعجزة الإلٰهية الكبرى، لأنه لم يقم بتوحيد اللغات أو اللهجات العربية، ولكنه أحاط بها وأدخل كلماتها وألفاظها وتعابيرها تحت مظلة القرآن.

ويستطيع القارىء أن يجد للشيء الواحد في اللغة العربية أكثر من أربعمائة مسمى أو صفة تتقارب في معانيها وتتجاذب.

كما تتكاثر الاشتقاقات للفظة الواحدة، والعربي هو الأقدر، ولو كان أميًّا لا يعرف القراءة والكتابة، على أن يأتي بالاشتقاق المناسب لأي لفظة، وذلك ضمن تناسق لغوي موسيقي لا يدركه إلا العربي دون قاعدة واضحة ولكن بالسليقة.

إن اللغات العربية أو لغة القرآن، هي اللغة التي سادت وانتشرت بين جميع

القبائل العربية، منذ فجر الإسلام، وشعرت كل قبيلة بأن لغة القرآن هي لغتها. وأصبح القرآن الحجة الأولى في اللغة العربية من حيث صحة القواعد والنحو والبيان والبلاغة، وما زال كذلك حتى الآن.

يوم القيامة

هو اليوم الآخر ويوم الحساب ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [الزمر: ٣٩/ ٦٨].

﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَإِذَا هُم مِّنَ ٱلْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ ﴿٥١﴾﴾ [يس: ٣٦/ ٥١].

البشر كلهم، حشود غفيرة، بين يدي الله يواجهون أعمالهم ومن هول ذلك اليوم يقول كل فرد: اللهمَّ نفسي نفسي.

﴿يَوْمَ يَفِرُّ ٱلْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمِّهِۦ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَبَنِيهِ ﴿٣٦﴾ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴿٣٧﴾﴾ [عبس: ٨٠/ ٣٤ ـ ٣٧].

فهو أمام الله فرد ضعيف في يوم لا ملجأ من الله إلا إليه ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْـًٔا وَٱلْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ ﴿١٩﴾﴾ [الانفطار: ٨٢/ ١٩].

هنالك الجنة ونعيمها الأبدي، ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، يدخلها المؤمنون برحمة الله.

وهنالك النار، العذاب الأكبر، ويدخلها الكفار والعصاة والمجرمون، كما يعذب فيها المسلمون بقدر معصيتهم.

هو يوم الحساب الحقيقي بين الناس.. يوم العدل الأكبر، حيث تستوفى الحقوق التي سلبها الظالمون في الحياة الدنيا.

إنه أعظم يوم ينتظره المظلوم وعباد الله الصالحون، ويبلغ العدل غاية ذروته وكماله.

﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ ٱلنَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْا۟ أَعْمَٰلَهُمْ ﴿٦﴾ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ﴿٧﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴿٨﴾﴾ [الزلزلة: ٩٩/ ٦ ـ ٨].

العـبـادة

والعبادة لله وحده. وما خلق جميع المخلوقات إلا لعبادته، وكل يسبح بحمده ولكن لا نفقه تسبيحهم.

تشمل جميع أفعال الإنسان وتصرفاته ظاهرة على اللسان والجوارح وصادرة من القلب. كالذكر والتسبيح والتهليل وتلاوة القرآن والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإحسان إلى الأقارب واليتامى والمساكين وابن السبيل.

والعبادة كذلك حب الله ورسوله وخشية الله والإنابة إليه وإخلاص الدين له والصبر لحكمه والرضى بقضائه والتوكل عليه والرجاء لرحمته والخوف من عذابه.

والعادات كلها عبادات إذا قصد بها التقوّي على الطاعات. كالنوم والأكل والشرب والبيع والشراء وطلب الرزق والزواج، فمع النية الصالحة تصير العادات عبادات.

وليست العبادة قاصرة على الشعائر المعروفة.

أسماء الله وصفاته

إن الله تعالى بأسمائه وصفاته كالعليم والسميع والبصير، وهيئته وقدراته ووجوده وغيرها نؤمن بها وندركها ولكن بكيفية يعرفها وحده دون سواه.

لا تدركه الأبصار ويدرك كل شيء وهو كما يصف نفسه سبحانه وتعالى عما يصفون.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن لله تسعة وتسعين اسماً، مائة إلا واحداً، من أحصاها دخل الجنة، وهو وتر يحب الوتر.

هو الله الذي لا إله إلا هو:

الرحمٰن	الرحيم	الملك
القدوس	السلام	المؤمن
المهيمن	العزيز	الجبار
المتكبر	الخالق	البارىء
المصور	الغفار	القهار
الوهاب	الرزاق	الفتاح
العليم	القابض	الباسط
الخافض	الرافع	المعز
المذل	السميع	البصير
الحكم	العدل	اللطيف
الخبير	الحليم	العظيم
الغفور	الشكور	العلي
الكبير	الحفيظ	المقيت
الحسيب	الجليل	الكريم
الرقيب	المجيب	الواسع
الحكيم	الودود	المجيد
الباعث	الشهيد	الحق
الوكيل	القوي	المتين
الولي	الحميد	المحصي
المبدىء	المعيد	المحيي
المميت	الحي	القيوم
الواجد	الماجد	الواحد
الصمد	القادر	المقتدر
المقدم	المؤخر	الأول

الآخر	الظاهر	الباطن
الوالي	المتعالي	البرّ
التواب	المنتقم	العفو
الرؤوف	مالك الملك	ذو الجلال والإكرام
المقسط	الجامع	الغني
المغني	المانع	الضار
النافع	النور	الهادي
البديع	الباقي	الوارث
الرشيد	الصبور	

الفصل الثالث

محمَّد رسول الله ﷺ

أرسل الله تعالى الرُّسل إلى أقوامهم ليهديهم إليه، وأرسل محمَّداً نبيًّا ورسولاً إلى النّاس كافّة وخاتماً للنبيين.

وهو محمَّد بن عبد اللّه بن عبد المطلب بن هاشم ينتهي نسبه إلى قريش وإلى عدنان وإلى إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام.

وإسماعيل جدّ العرب المستعربة وزوجته من قبيلة جرهم من العرب القحطانيين الذين هاجروا من اليمن بعد انهيار سد مأرب.

وإبراهيم هو أبو الأنبياء، موسى وداود وسليمان ويوسف بن يعقوب إسرائيل بن إسحاق بن إبراهيم، أنبياء اليهود عليهم جميعاً أفضل الصلاة والتسليم.

وعيسى المسيح بن مريم وأمه من سلالة اليهود آل عمران.

ومحمّد هو خاتم النبيين والرُّسل وهو البشير والنذير وهو المصطفى الذي اصطفاه الله وانتقاه بين العالمين جميعاً ليكون حبيباً له وأفضل مخلوقاته كلها.

وقد انتقل منذ آدم عليه السَّلام بين الأصلاب والأرحام من طهر إلى طهر حتى ولد في مكَّة المكرمة عام ٥٧٠ للميلاد.

مكة قبل الإسلام

وكانت مكَّة المكرمة في ذلك الوقت حاضرة تجارية تأتيها القوافل، من الشمال من بلاد الشام حاملة البضائع من الروم والفرس، ومن الجنوب من اليمن حاملة البضائع من الهند والصين وأثيوبيا.

وتنتشر فيها عبادة الأوثان، وهي حجارة لها أشكال خاصة، وأسماء عرفت بها، تعبدها القبائل العربية. وكان لكل قبيلة صنم أو أصنام عدّة.

وكانت الكعبة مقدّسة عند جميع العرب يطوفون بها منذ إبراهيم عليه السَّلام،

وقد وضعت قريش أصنامها حول الكعبة وكذلك أصنام عدد من القبائل العربية.

وقد عرفت الجزيرة العربية إلى جانب دين إبراهيم عليه السلام الذي انحسر شيئاً فشيئاً أمام دخول عبادة الأصنام، دينين هما المسيحية واليهودية.

وكانا منتشران في العالم ومتحاربان ويعانيان من التفسخ.

وفي ذلك الوقت كانت هنالك دولتان تتنازعان على السيادة في العالم هما الأمبراطورية الرومانية وتدين بالمسيحية، والفرس (إيران) وتدين بالمجوسية وتعبد النار.

المحرقة

قبل مولد المصطفى ﷺ بستين سنة، وصلت الخلافات والعلاقات السيئة بين اليهود والنصارى في جنوب الجزيرة العربية إلى حد الذروة، فقد أثخنوا أنفسهم بالجراح والمجازر الهمجية، التي يندى لها جبين الإنسانية.

فقد قام اليهود في اليمن وتؤيدهم الامبراطورية الفارسية التي كانت تحتل اليمن، بالغزو شمالاً حتى وصلوا إلى نجران.

فحفروا أخدوداً وأشعلوا فيه النار، وألقوا في هذه المحارق أكثر من ثلاثين ألفاً من نصارى نجران، ويقف خلف هؤلاء النصارى الامبراطورية الحبشية المسيحية التي كانت حليفة للامبراطورية الرومانية.

وكانت هذه المحرقة هي السبب في العداوة بين الامبراطوريتين الكبيرتين وحلفائهما، ووصول العلاقات فيما بينهم إلى فراغ كبير، ولم تستطع المبادىء

المسيحية أو اليهودية أو المجوسية استيعاب الخلافات أو طرح الحلول المناسبة.

وقد جاء الإسلام وملأ دنيا الإنسان بمعاني التسامح والحق والعدل والتعايش السلمي، وكان دعوة عامة لبني البشر، فالإسلام هو دين السلام والبر والتقوى والتعاون الإنساني.

قبل البعثة

وفي مكة توفي عبد الله قبل ولادة ابنه محمّد الذي نشأ يتيماً، حيث ماتت أمه آمنة بنت وهب وعمره سنتان.

وفي البادية أرضعته حليمة السعدية على عادة العرب آنذاك، وكفله جدّه عبد المطلب الذي توفي وعمر محمّد ثماني سنوات.

ثم كفله عمه أبو طالب. وأخذه معه في تجارة إلى الشام وعمره اثنا عشر عاماً، ولقيه في الطريق الراهب المسيحي بحيرا ورأى بين كتفيه خاتم النبوّة فحذر عمه من معرفة اليهود به فيقتلوه.

وجدير بالذكر أن مؤرخي الغرب وبعض المستشرقين يبدأون بسرد حياة النبي محمد من رؤية الراهب بحيرا له، وكأنها أهم مرحلة في حياته.

وبالطبع هي قصة حدثت ليس لها ما يميزها في الرسالة أو النبوة، إلا أنها تفيد أن النصرانية بشرت بالنبيّ وذكرت بعض صفاته، وهذا ما ينفيه المسيحيون اليوم.

اشتغل الرسول ﷺ في طفولته برعي الغنم. وفي شبابه بالتجارة. وعرف بالأمانة والصدق ومن ثم اشتغل لدى خديجة بنت خويلد، يتاجر بمالها، وأعجبت بصدقه وأمانته.

وقد سبق أن تقدم لخطبتها سادات قريش وسادات العرب، ورفضتهم جميعاً. وطلبت من محمد أن يتقدم لخطبتها وعمره خمس وعشرون سنة وكان عمرها أربعين سنة وتزوجها. وأهدته غلاماً لخدمته هو زيد بن حارثة.. ثم تبناه

وأعتقه في قصة مشهورة فريدة تدل على نبله وعلوّ منزلته وكريم شمائله.

وأنجب أولاده، ابنه القاسم ومات رضيعاً، وبناته زينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة رضي الله عنهم جميعاً.

ثم اتجه نحو التأمل والتفكير بملكوت الله، وكانت خديجة تعطيه زاده فيصعد الجبل ويقصد غار حراء وينقطع أياماً يتعبد فيها متأملاً.

البعثة

وفي سن الأربعين جاءه في الغار الملك جبريل عليه السّلام ونزلت بذلك أول كلمات القرآن الكريم ﴿اقرأ﴾ وذلك في قصة معروفة مشهورة.

نزل بعدها من الغار إلى خديجة وهو يرتعش من الخوف قائلاً: «زملوني دثروني». ولما حدثها بخبره، قالت: والله إنه الناموس الذي كان ينزل على موسى. وأرسلت إلى خالها ورقة بن نوفل وكان مسيحيًّا نصرانيًّا يقرأ ويكتب، فصدق قولها.

وآمنت خديجة لفورها بنبوته. وكانت أول من أسلم من الناس ثم مولاه زيد وابن عمه علي بن أبي طالب وكان قد أخذه يربيه شكراً ووفاء منه لعمه، ثم آمن به أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه أول الرجال إيماناً.

وتوالى نزول القرآن على النبي وهو يدعو سرًّا أهله وأصحابه ثلاث سنوات حتى أمره الله بالجهر فدعا قومه إلى الإيمان بالله.

وآمن به كثيرون من العبيد والفقراء والأغنياء، وحاربه كثيرون واشتد عليه الأذى وكان يتمسك بالصبر.

وكانت الحكمة والموعظة الحسنة وسيلته الوحيدة وكان يغتنم قدوم العرب للطواف بالكعبة ليدعوهم إلى الإسلام،

وكان كفار قريش يحاولون أن يسبقوه إليهم ويتحدثوا عنه وينعتوه بالجنون.

وكتب أهل مكّة فيما بينهم اتفاقاً في صحيفة، وحاصروا محمداً وأصحابه

في شعب أبي طالب حتى تضور المسلمون جوعاً، وكان الرَّسول يتمسَّك بالصّبر ويحث أصحابه عليه.

وانتهت المقاطعة لأن النبيّ ﷺ أخبر الكفار بأن الصحيفة قد أكلتها القارضة أي الفئران ولم يبق منها إلا لفظ الجلالة وصدق في ذلك.

الإسراء والمعراج

وقد أُسري به ﷺ من مكّة إلى بيت المقدس. وعُرج به إلى السمٰوات العلى إلى سدرة المنتهى مع جبريل عليه السَّلام في ليلة واحدة.

وقد استغل المشركون ذلك الخبر للتشكيك بنبوته. لكن الأدلّة التي ساقها كانت قوية لا شك فيها.

منها أن قافلة رآها من السماء قادمة إلى مكَّة وستصل بعد ثلاثة أيام وقد حدث هذا بالفعل.

الهجرة إلى الحبشة

لما اشتد الأذى على النبيّ والمؤمنين سمح لهم بالهجرة إلى الحبشة في كنف حاكمها النجاشي.

وكانت الحبشة قد ارتبطت بعلاقات تجارية وثيقة مع قريش في الجاهلية، وكثير من سادة قريش انحدروا من أمهات حبشيات.

كالحارث بن ربيعة المخزومي، أمه حبشية. وكذلك نضالة بن هشام بن عبد مناف، وعمر بن ربيعة، والخطاب والد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعمرو بن العاص، وقرظة زوجة معاوية بن أبي سفيان.

كما أن مربية سيّدنا محمّد ﷺ وحاضنته بركة، أم أيمن كانت حبشية، وكان الرَّسول يقول لها: «أنت أمي بعد أمي».

وكان النبيّ ﷺ على علم بطباع أهل الحبشة، ويعرف بعض كلمات من لغتهم.

ولم تكن الهجرة إلى الحبشة هجرة من أذى الكفار فحسب، بل كانت هجرة لانتشار الإسلام.

فقد كانت أساساً متيناً قامت عليه فيما بعد الممالك الإسلامية في شرق أفريقيا ودول القرن الافريقي كجنوب السودان وارتيريا والحبشة والصومال وجيبوتي.

ومن هذه الممالك، افات وعدل وفتجار وبالي. كما أن مدينة نجاش الاثيوبية، ما زالت حتى الآن محط أنظار المسلمين، لأنها تضم ضريح النجاشي الذي أعلن إسلامه منذ فجر الدعوة الإسلامية، واحتضن المهاجرين المسلمين وكانوا في رعايته وحماه، رغم محاولات قريش لاستلامهم والتنكيل بهم.

عام الحزن

وقد توفيت زوجته خديجة وعمّه أبو طالب في عام واحد هو عام الحزن.

وخرج إلى الطائف يدعو ثقيفاً وغيرها، فصدوه ورموه بالحجارة، ولما عاد إلى مكّة منعته قريش من دخولها. غير أنه ﷺ استجار بأحد الكفار وكان جاره في سكنه فأجاره.

ودخل مكّة ثم اشتد أذى قريش حتى أمره الله بالهجرة إلى المدينة.

الهجرة إلى المدينة

وقصة الهجرة أن ستة رجال أسلموا في المدينة وبايعوا النبيّ في السنة الحادية عشرة للدعوة.

وفي السنة التي تلتها أسلم اثنا عشر رجلاً وبايعوا النبي. وسميت بيعة العقبة الأولى.

وأرسل رسول الله ﷺ معهم مصعب بن عمير أحد أصحابه ليدعو الناس في المدينة إلى الإسلام، وليعلمهم أمور دينهم.

وفي العام التالي جاء إلى مكّة نفر قليل منهم وقابلوه.

ثم جاء في العام الذي بعده سبعون رجلاً وامرأتان يدعونه إلى الهجرة إليهم، وكان للعباس بن عبد المطلب في هذا اللقاء موقف متميز.

ثم هاجر المسلمون تباعاً إلى المدينة تاركين أموالهم وممتلكاتهم فارين بدينهم.

وكان لكل منهم، نساء ورجالاً قصة خاصة بهجرته.

ثم هاجر النَّبيّ ﷺ بعد أن أذن الله له بالهجرة ومعه صاحبه أبو بكر الصدِّيق رضي الله عنه. وكان عمر النبيّ ثلاث وخمسون سنة.

كان في المدينة قبيلتان متحاربتان ومتنازعتان هما الأوس والخزرج، استطاع الإسلام أن يجمعهما على قلب رجل واحد.

كما كان اليهود يسكنون معهم يؤلبون فريقاً على فريق.

وقد دخل رسول الله ﷺ وبنى مسجده وبدأ يعلم الناس دينهم،

وقد أطاع المهاجرون والأنصار من الأوس والخزرج الرسول ﷺ حتى أصبح حاكماً لهم وسيّداً مطاعاً في كل الأمور.

وظهرت المدينة كدولة متماسكة، فقد عقد الرسول ﷺ مع اليهود عقداً للتعايش بين المسلمين واليهود.

وقد نقضها اليهود تباعاً وأخرجهم الرسول ﷺ من المدينة. كما بدأت المواجهات والمنازعات والحروب تظهر بين المدينة ومكة.

خاض الرسول ﷺ عدَّة غزوات شهيرة في تاريخ المسلمين كما خاض أصحابه سرايا يجعلهم رسول الله ﷺ على رأسها في معارك خارج المدينة.

وكان التنافس بين المدينة ومكّة يحكم العلاقات بين القبائل العربية، كما يوجه التحالفات فيما بينها.

وقد عقد النَّبيّ ﷺ وكفّار مكّة صُلْح الحديبية الشهير حيث نقضه الكفار قبل انتهاء مدته.

ثم فتح الرسول ﷺ مكّة المكرَّمة سلماً واتجه إلى الطائف وثقيف، ودخلت الجزيرة العربية في الإسلام.

وقد جرت أول معركة بين المسلمين والروم في مؤتة ثم توفي الرسول ﷺ وقد جهَّز جيشاً لمواجهة الروم قبل وفاته ﷺ.

في ما يلي جدول بأسماء أمهات المؤمنين زوجات الرسول ﷺ وجدول لغزواته والاتفاقيات والمعاهدات التي عقدها:

أمهات المؤمنين

١ ـ **خديجة** بنت خويلد تزوجها وعمره خمس وعشرون وعمرها أربعون سنة، ولم يتزوج عليها في حياتها. وله منها أبناء لم يعش منهم أحد، وبنات هنّ: زينب، وتزوجها ابن خالتها أبو العاص بن الربيع، ورقية وأم كلثوم وتزوجهما عثمان بن عفّان رضي الله عنه الواحدة بعد وفاة الأخرى، وفاطمة وتزوجها علي بن أبي طالب بين غزوتي بدر وأُحد، وأنجب منها الحسن والحسين وزينب وأم كلثوم.

٢ ـ **سودة** بنت زمعة ـ تزوجها في مكّة بعد وفاة خديجة ـ السنة العاشرة للدعوة.

٣ ـ **عائشة** بنت أبي بكر ـ تزوجها في مكّة بعد سنة ١١ للنبوة، وبنى بها بعد الهجرة بسبعة أشهر.

٤ ـ **حفصة** بنت عمر ـ ٣ للهجرة بين بدر وأُحد.

٥ ـ **زينب** بنت خزيمة ـ ٤ للهجرة، ماتت بعد الزواج بشهرين أو ثلاثة.

٦ ـ **أم سلمة** هند بنت أبي أمية ـ ٤ للهجرة.

٧ ـ **زينب** بنت جحش ـ ٥ للهجرة.

٨ ـ **جورية** بنت الحارث ـ ٦ للهجرة.

٩ ـ **أم حبيبة** رملة بنت أبي سفيان ـ ٧ للهجرة.

١٠ ـ **صفية** بنت حيي ـ ٧ هـ.

١١ ـ **ميمونة** بنت الحارث ـ ٧ هـ.

وعقد على اثنتين ولم يبن بهما.

الســـراري

١ ـ **مارية** القبطية، أنجبت له إبراهيم ومات رضيعاً.

٢ ـ **ريحانة** بنت زيد النضرية القريظية.

٣ ـ **جميلة**.

٤ ـ **وجارية** وهبتها له زينب بنت جحش.

الغـــزوات

المرحلة الأولى:

غزوة بدر الكبرى

غزوة أحد

غزوة الأحزاب ـ الخندق

المرحلة الثانية:

غزوة الغابة أو ذي قرد

غزوة خيبر ووادي القرى

غزوة ذات الرقاع

معركة مؤتة

فتح مكة

المرحلة الثالثة:

غزوة حنين

غزوة الطائف

غزوة تبوك

الاتفاقات والمعاهدات

١ ـ المؤاخاة:

في دار أنس بن مالك، اجتمع تسعون رجلاً نصفهم من المهاجرين والنصف الآخر من الأنصار، آخى بينهم الرَّسول ﷺ.

على أن يواسوا بعضهم بعضاً ويتوارثوا بعد الموت ويتعاونوا ويتآزروا غير أن الإرث قد ألغي أثناء معركة بدر حيث نزل قول الله تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٨/ ٧٥].

وقد كانت المؤاخاة أقرب إلى العقد منها إلى اللفظ وقد بادر الأنصار إلى مؤازرة إخوانهم من المهاجرين بحفاوة بالغة، مشفوعة بالتضحية والمودّة والإيثار.

وفيما رواه البخاري أن النبيّ ﷺ آخى بين عبد الرحمٰن بن عوف وسعد بن الربيع رضي الله عنهما.

وقد قال سعد لعبد الرحمٰن: إني أكثر الأنصار مالاً فاقسم مالي إلى نصفين، تأخذ أحدهما، ولي داران لك ما شئت منهما. ولي امرأتان فانظر أعجبهما إليك فسمها لي أطلقها، فإذا انقضت عدّتها فتزوجها. فقال له: بارك الله لك في مالك ودارك وأهلك. ولكن دلّني على السوق. فدله على سوق بني قينقاع، وذهب إلى السوق وباع واشترى، ثم جاء في يوم آخر وبه أثر نعمة، فقال النبي ﷺ: «مهيم»، فقال: تزوجت، قال: «كم سقت إليها؟» قالت: نواة من ذهب.

٢ ـ تحالف المدينة المنورة

وهو عقد وضعه رسول الله ﷺ بين المسلمين ومن تبعهم وجاهد معهم وهذه بعض بنوده:

ـ **المسلمون** أمة واحدة.

ـ **المسلمون** هم المهاجرون، وكل قبيلة من الأنصار وكل طائفة تفد عليهم.

ـ **لا يقتل** مؤمن مؤمناً في كافر.

ـ **ولا ينصر** كافراً على مؤمن.

ـ **ذمة** الله واحدة يجير عليهم أدناهم.

ـ **لمن** تبعنا من اليهود النصر والمؤازرة والمساواة معنا.

ـ **أي** اختلاف مرده إلى الله عزّ وجل وإلى رسوله محمّد ﷺ.

٣ ـ معاهدة مع اليهود

بعد إرساء قواعد المجتمع الجديد بإقامة الوحدة العقائدية والسياسية والنظامية بين المسلمين، عقد رسول الله ﷺ مع اليهود في المدينة، معاهدة لتوفير الأمن والسلام والطمأنينة لجميع قاطني المدينة المنورة.

وقد اعتبرت هذه المعاهدة جزءاً من التحالف الذي عقد بين المسلمين السابق ذكره، وهذه بعض البنود المضافة:

ـ **المسلمون** واليهود في المدينة أمة واحدة.

ـ **لليهود** دينهم وللمسلمين دينهم.

ـ **لليهود** نفقتهم وللمسلمين نفقتهم.

ـ **تحالف** على النصر لمن حارب أصحاب هذه المعاهدة.

ـ **لا يجوز** لليهود التحالف مع كفار قريش ومن شايعهم ضدّ المسلمين.

ويجب القول هنا إن الإسلام هو الحضارة الوحيدة في التاريخ الإنساني التي تؤيد التعايش السلمي بين الطوائف، وتنادي دوماً بالابتعاد عن التعصب والعنصرية. وهذه المعاهدة قد ظهرت في فجر الإسلام.

٤ ـ صلح الحديبية

بعد انتصار المسلمين في غزوة الخندق، وبعد انتصارات السرايا التي أرسلها رسول الله ﷺ تباعاً بقيادة

عبد الرحمن بن عوف

وعلي بن أبي طالب

وأبي بكر الصدّيق وكرز بن جابر رضي الله عنهم،

فقد قويت شوكة المسلمين في أنحاء الجزيرة، وشعر المسلمون أنه لا بد أن يقر كفّار مكّة بحقّهم في أداء عبادتهم في المسجد الحرام، حيث صدهم المشركون عن ذلك قبل ستة أعوام.

وقد رأى الرسول ﷺ في المنام بأنه دخل مع أصحابه المسجد الحرام وأخذ مفتاح الكعبة واعتمروا وطافوا، وحلق بعضهم وقصر بعضهم، فأخبر بذلك أصحابه ففرحوا. أخبرهم أنه معتمر وأمرهم أن يتجهزوا للسفر.

واتجه الرَّسول إلى مكّة مع أصحابه يريدون العمرة، ولما وصلوا إلى الحديبية، صده كفار مكّة وقالوا: لا تتحدث عنا العرب أنه دخلها علينا عنوة أبداً..

وأكدوا أن لا يكون الصلح إلا أن يرجع عنهم عامه هذا. وبعثت قريش سهيل بن عمرو، فقال الرسول: قد سهل الله لكم أمركم، أراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل.

فجاء سهيل فتكلم طويلاً ثم اتفقا على قواعد الصلح، منها:

١ ـ **الرسول** ﷺ لا يدخل مكّة في عامه هذا، ويعود في العام القادم، فيقيم فيها مع أصحابه ثلاثة أيام، معهم سلاح الراكب، السيوف في القرب.

٢ ـ **إيقاف** الحرب بين الطرفين عشر سنين.

٣ ـ **من** يرغب من القبائل الدخول في عقد وعهد محمد أو قريش فله ذلك، ويشمله تلقائياً هذا العقد فلا حرب ولا اعتداء.

٤ ـ **من** أتى محمَّداً مؤمناً به وهارباً منهم ردّه إليهم. ومن جاء من أصحاب محمد قريشاً لا يرد إليه.

٥ ـ نجـران

كانت نجران تتألف من ثلاث وسبعين قرية، وفي أهلها مائة ألف مقاتل يدينون بالمسيحية. وقد جاء وفدها إلى المدينة في العام التاسع للهجرة، ودعاهم الرسول ﷺ إلى الإسلام فامتنعوا، فدعاهم إلى دفع الجزية، بالإضافة إلى ألفي حلة، ألف في رجب وألف في صفر من كل عام. وأعطاهم كتاباً بذلك،

أرسل معهم أبا عبيدة بن الجراح لاستيفاء الجزية.

آمن بعضهم وبقي بعضهم على عهد رسول الله ﷺ.

وفي عهد الخليفة العباسي هارون الرشيد، أمر بتجهيز حملة عسكرية للقضاء على نصارى نجران، فاعترض عليه الإمام محمد بن الحسن الشيباني، تلميذ وصاحب الإمام أبي حنيفة النعمان رضي الله عنهما. وأقنعه بعدم جواز ذلك فأوقف الحملة ـ وذلك دون علم نصارى نجران آنذاك ـ وبقي عهد رسول الله ﷺ فيهم سارياً حتى دخلت المنطقة القوات العثمانية بعد قرون عديدة.

الفصل الرابع
المذاهب الإسلامية

أهمية
المذاهب الأربعة
في التشريع الإسلامي

المذاهب هي جواب السؤال : كيف فهم الصحابة الإسلام وكيف طبقوه نقلا موثقا عن الله ورسوله؟ وللمذاهب كتب موثقة منذ منتصف القرن الثاني الهجري ، قبل دخول اللحن والخطأ والضعف على اللغة العربية وذلك مع اتساع الرقعة الجغرافية للعالم الإسلامي. كما أن قواميس اللغة العربية ومعاجمها التي ظهرت فيما بعد قد اعتمدت على المذاهب وفهمها للقرآن في التحري عن معاني الكلمات . وبالطبع لا يجوز فهم الإسلام خلافا لما ورد في المذاهب لأن في ذلك خروجا عن القرآن والسنة . والأصول و الأحكام الثابتة التي أخذها الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب عن أساتذتهم من التابعين عن الصحابة عن الله ورسوله ، لايعقل أن تتغير باجتهاد من أحد حتى تلاميذهم .

أمهات كتب المذاهب :

المذهب الحنفي ، كتاب المبسوط – المذهب المالكي ، كتاب المدونة - المذهب الشافعي ، كتاب الأم - المذهب الحنبلي ،كتاب المسائل.

المذاهب الإسلامية

قصة ظهور المذاهب الإسلامية، بدأت منذ فجر الدعوة الإسلامية. وقد كان رسول الله ﷺ يغرسها في التربة الطرية من أصحابه رضي الله عنهم. ولعلّ رحلة الطائف هي أولى الحلقات في تشييد مذاهب الإسلام وتوثيقها.

عبد اللّه بن مسعود

قام رسول الله ﷺ برحلة الطائف مع صاحبه زيد بن حارثة رضي الله تعالى عنه، قبل الهجرة إلى المدينة، ليدعو أهل ثقيف إلى الإسلام، وهي الرحلة التي لقي فيها العذاب والهوان.

في تلك الرحلة، تم وضع الأساس الأول للمذاهب الإسلامية، فقد لقي الرسول الكريم عليه أفضل الصلاة والتسليم راعياً غلاماً يرعى الغنم. فتوقف هو وصاحبه عنده، وقد بلغ بهما العطش مبلغه. وسأل الرسول الغلام بأن يحلب شاة ليسقيهما من لبنها، فردّ الغلام قائلاً: «إني مؤتمن»، أي هي ليست ملكه ليقدم من لبنها لأحد. فسأله الرسول بعد أن أعجبته أمانته، أن يحضر عنزاً لم ينز التيس عليها، أي صغيرة لا تدر لبناً، فأتاه الغلام بها، فمسح النبيّ ضرعها وقرأ ودعا ربّه، وحلبها فدرت لبناً، فسقى منه زيداً والغلام ثم شرب النبيّ عليه الصلاة والسَّلام. دهش الغلام وظنّه ساحراً، فقال له: علمني ما قلت. فمسح الرسول رأسه وقال: «إنك معلم». وشرح له دين الإسلام، فآمن الغلام به، وطلب أن ينتظره ليتمكن من إعادة الغنم لصاحبها، وأن يستأذن أمه، ولعلّها تأتي معه ليعود معه إلى مكّة. فطلب منه الرسول أن يبقى حيث هو، وسينتظره النبيّ في مكّة أو في أي مكان آخر فيما بعد.

هذا الغلام هو الصحابي الجليل عبد اللّه بن مسعود، الذي كان يعرف بابن أم عبد، والذي قال عنه رسول الله ﷺ: «من أحب أن يسمع القرآن رطباً كما نزل فليسمعه من ابن أم عبد».

النخع

وبعد سنوات عديدة، في عام الوفود، السنة الحادية عشرة للهجرة وفي منتصف شهر محرم، وفد إلى المدينة وفد من النخع يتألف من مائتي رجل، لمقابلة الرسول ﷺ، ليعلنوا إسلامهم بين يديه.

وكان آخر وفد يلتقي النبي قبل وفاته ﷺ، وذلك بعد استقرار الدعوة في الجزيرة العربية. حيث بلغت هذه الوفود أكثر من عشرين وفداً، قدموا لإعلان إسلامهم وطاعتهم.

وقبائل النخع يمنية نزحت شمالاً وسكنت بيشة، ونزل بعضهم الكوفة في العراق، وهؤلاء هم الذين وفدوا إلى المدينة لإعلان إسلامهم.

وقد طلبوا من الرسول ﷺ أن يدعو ربّه لهم خاصة فرفع يديه ودعا لهم قائلاً: «اللهمّ بارك في النخع».

علماء الصحابة وتلاميذهم

وقد حضر عبد اللّه بن مسعود هذا اللقاء وهذا الدعاء، فقال: «شهدت رسول الله ﷺ يدعو لهذا الحي من النخع، حتى تمنيت أني رجل منهم». ولم يكن يدري حينذاك أنهم منه وأنه منهم، وأن في أقدار الله في علم الغيب ما لا يدركه إلا الله.

وكما كان عبد اللّه بن مسعود «معلماً» لأهل العراق فيما بعد، كما دعا له رسول الله ﷺ، فقد كان أكثر تلاميذه من النخع حيث بارك الله بهم علماً وتفقهاً في الدّين.

وقد برز منهم إبراهيم والأسود والأشتر وابن الأشتر والفقيه، والقاضي شريك والحافظ حفص بن غياب وغيرهم كثير.

فقد كان مصعب بن عمير أول معلم أرسله المصطفى ﷺ إلى المدينة المنورة قبل الهجرة. كما أرسل معاذ بن جبل معلماً إلى اليمن.

وقد سار الخلفاء الراشدون أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم على خطى النبي الكريم، وكانوا يرسلون الصحابة معلمين ومرشدين إلى الأمصار التي يدخلها الإسلام.

وقد أرسل الخليفة الثاني عمر بن الخطّاب الصحابي عبد اللّه بن مسعود معلماً لأهل العراق، وأبي الدرداء إلى الشام، وعبد اللّه بن عمرو بن العاص إلى مصر. وأبقى في المدينة المنورة عدداً كبيراً من علماء الصحابة، وفي مقدمتهم أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر، وعبد اللّه بن عمر، وزيد بن ثابت الأنصاري.

وتلميذهم الصحابي عبد اللّه بن عباس، الذي أصبح حبر الأمة بعد وفاة عدد كبير من علماء الصحابة رضي الله عنهم جميعاً.

وكان للصحابة المعلمين رضي الله عنهم في مختلف الأمصار، مجالس في المساجد وفي بيوتهم، يجتمع لديهم طلاب العلم ليتدارسوا إرث سيّدنا محمّد ﷺ. ولم تكن هذه المجالس حسب أوقات الفراغ من حيث الحضور، بل كان هؤلاء الطلاب يواظبون على الحضور لسنوات عديدة من أربع إلى ثماني سنوات.

وكان الصحابي يلقي إليهم ما تعلمه من الرسول مباشرة ومن كبار الصحابة دون زيادة أو نقصان.

وإن حدّث برأيه قال هذا رأيي الذي رأيته.

وكان هذا الصحابي يطلب من أحد طلابه القدامى أن ينفرد بحلقة شيخاً معلماً في المسجد، يدرس فيها الطلاب الجدد الذين يلتزمون الحضور لديه.

وهكذا كانت الحلقات عديدة في المسجد الواحد، وقد كان أتباع الصحابة كثيرون توارثوا العلم بعضهم من بعض، وظهر من تلامذة الصحابة عدد كبير من فقهاء التابعين.

المذاهب الأربعة

ثم توارث أئمة الحلقات الفقهية العلوم الإسلامية بأسلوب موثق ومنهم الأئمة الأربعة المشهورون أبو حنيفة النعمان، ومالك بن أنس، ومحمد بن إدريس الشافعي، وأحمد بن حنبل رضي الله عنهم.

ومع تعدد الأقطار والمساجد التي كانت تدرس الإسلام في تلك العصور، لم نكن نسمع أن هؤلاء العلماء قد تسابقوا إلى جلب التلاميذ إلى حلقاتهم، ولم تكن هنالك منافسة بين العلماء.

وإن كانت هنالك اختلافات في أمور كثيرة، فلم تكن هذه الاختلافات مبعثاً للنزاع بأي صورة كانت، بل كان الاحترام والمحبة والسعي المخلص للوصول إلى حقيقة ما شرعه ربّ العالمين، هو شغلهم الشاغل وهدفهم الأسمى.

ولعل من أسباب بقاء هذه المذاهب على مرّ العصور أن بعض تلامذتهم كانوا يكتبون.

وقد اشتملت هذه المذاهب على كل شيء في الإسلام، وقد كانت أكبر عنايتهم بالفقه ولهذا سمّوا بالفقهاء.

أما المذاهب الأخرى فلم يكتبها تلاميذها، فنسيت، أو أنها كتبت وضاعت.

وجدير بالذكر أن طلاب المذاهب نقلوا نقلاً أميناً عن إمام المذهب، وكان بدوره قد نقل عن أساتذته، من التابعين والصحابة، بأمانة وثقة، عما فهموه من النبي ﷺ، والتشريع الإلٰهي يوحى إليه: ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩/ ١٥]، لقد حفظ الله تعالى القرآن الكريم من كل عبث وتحريف وتغيير على مر العصور.

فقد تضافرت جهود الصحابة رضي الله عنهم، وبتوجيه دقيق من رسول الله ﷺ في كتابة القرآن الكريم وحفظه وترتيبه ونسخه. حتى وصل إلينا المصحف الشريف الذي يعتمد عليه المسلمون في كل الأمصار كما أنزله الله تعالى على رسوله الكريم متواتراً عبر العصور.

والمذاهب الأربعة والمذاهب الأخرى كمذهب الإمام الأوزاعي، ومذهب

الإمام الليث بن سعد وغيرهما، لم تكن مذاهب مختلفة عن بعضها البعض، لأنها استفادت بعضها من بعض.

فالإمام أسد بن الفرات صاحب الإمام مالك بن أنس وتلميذه، لم يكتب كتاب «المدونة» عمدة المذهب المالكي، التي أملاها الإمام مالك، إلا بعد لقائه بالإمام محمد بن الحسن الشيباني تلميذ وصاحب الإمام أبي حنيفة.

وكذلك الإمام محمد بدوره لم يكتب «الكتب الستة» والموجودة الآن ضمن كتاب «المبسوط» عمدة المذهب الحنفي، للإمام السرخسي، إلا بعد لقائه مع الأئمة أسد بن الفرات والشافعي.

كما كتب الإمام الشافعي كتابه الأم بعدما أخذ عن مالك، وتدارس مع ابن الحسن الفقه والتشريع.

ويجب القول إن الدراسة المقارنة لم تكن معروفة قبل أئمة المسلمين رضي الله عنهم.

ولم يكن هدف هؤلاء الأئمة التنافس بل التعاون للوصول إلى حقيقة ما يريده الشارع للامتثال والطاعة.

ولقد سبقت هذه المذاهب كل الدراسات الإسلامية إلى الظهور، حتى ليمكننا القول بأن ما من دراسة إسلامية ظهرت، إلا وكانت معتمدة بشكل من الأشكال على أحد هذه المذاهب أو عليها مجتمعة.

ولا نستثني من ذلك كتب تفسير القرآن الكريم، أو جوامع الحديث الشريف وصحيحها، أو أمهات كتب اللغة والنحو والبلاغة أو علم القراءات.

مصادر الشرع الإسلامي

وقد أجمع أئمة المذاهب وتلاميذهم وأتباعهم والمسلمون جميعاً على أن مصادر الشرع الإسلامي أربعة هي:

- **القرآن** الكريم.
- **السنة** الشريفة (أفعال وأقوال واستحسان رسول الله ﷺ لأفعال غيره).

ـ **الإجماع** هو إجماع الصحابة أو إجماع علماء الأمة في أي عصر وزمان.

ـ **القياس** وهو استعمال العقل في مقارنة أمر جديد بقضية فقهية، قال الشرع كلمته فيها، لاستخلاص حكم مشابه.

الأحكام

كما اشتملت الأحكام على خمسة أقسام ممكنة هي:

ـ **الفرض** وهو حكم ملزم، يثاب فاعله ويأثم تاركه، وهو مقرر بأمر من الله تعالى ورسوله الكريم، ولا يمكن لأحد مهما يكن أن يزيد فيه أو ينقص منه.

وجدير بالذكر أن الأحكام الإلزامية أو الفرض قليلة، يمكن استيعابها والقيام بها في أوقاتها المحددة، وبكيفيتها الواضحة.

ـ **السنة** وهي أحكام غير ملزمة، بل اختيارية، يثاب فاعلها ولا يُؤثم تاركها، وثوابها مقرر بأمر الله تعالى ورسوله الكريم، ولا يمكن لأحد أن يزيد فيها أو ينقص منها.

وقد تجاوز بعض علماء المسلمين باعتبار بعض السنن من الفرائض، وذلك بلوم الناس وتعنيفهم إذا غفلوا عنها.

وقد تعارف المسلمون بأن الفرض مقرر من الله تعالى، وأن السنة مقررة من الرسول ﷺ. في حين أنهما معاً من الله ورسوله.

ـ **المباح** وهو كل ما لم يرد فيه حكم بأنه حلال أو حرام، والأصل في الأشياء الإباحة.

ـ **الحرام** وهي أحكام ملزمة بالمنع، يأثم فاعلها إثماً كبيراً، وهي مقررة بأمر الله تعالى ورسوله الكريم، ولا يمكن لأحد أن يزيد فيها أو أن ينقص منها.

وقد تجاوز بعض علماء المسلمين بتحريم أمور ثبت ضررها، فإذا جاز منعها إلى أقصى درجات المنع على سبيل القياس، فلا يجوز تحريمها لأن الفرض والتحريم من الله ورسوله دون غيرهما إطلاقاً.

ـ **المكروه** وهو كل ما يؤدي إلى حرام، وقد توسع علماء المسلمين في المكاره. وتجاوز البعض بتسمية بعض المكاره بأنها من الحرام.

١ ـ أبو حنيفة النعمان (٦٩٩ ـ ٧٦٧ م)

هو فقيه الإسلام الأول، حتى قال عنه الإمام الشافعي رضي الله عنهما بأن العلماء والفقهاء عيال على أبي حنيفة في الفقه.

وبالطبع لا نستطيع أن نحيط به وبعلمه، ولكن نستطيع أن نتحدث عن بعض ما يتميز به، فقد كان فهمه للفقه ينبع من فهمه للحياة، جوهر التشريع الإسلامي.

وكان يطبق اجتهاده في تجارته وتواصله مع الناس. كما أن الله تعالى، قد وهبه فكراً نيراً، وحجة بالغة، ورأياً سديداً ثاقباً.

وكانت حرية الرأي مبدأ ثابتاً لديه، وقد اتهمه بعض مناوئيه بأنه يجتهد ويبدي رأيه مع وجود النص.

وكان يقول في ذلك: «كذب والله وافترى من يقول إننا نقدم القياس على النص، وهل يُحتاج بعد النص إلى قياس».

كان غنياً ذا تجارة ومال، وكان كريماً يعطي بلا حساب، ويقدم لبعض تلاميذه الفقراء ما يساعدهم على العيش ليتمكنوا من متابعة الدروس في حلقات دروسه.

يقول الإمام السرخسي شارح فقه أبي حنيفة إن الاستحسان عند أبي حنيفة ثلاثة أنواع: استحسان السنة واستحسان الإجماع واستحسان الضرورة.

وهذا الأخير يعني الحياة والمصلحة وذلك بشرط أن لا يخرج عن دائرة الحلال.

ويكون الاستحسان بالسنة كاجتهاده في صحة صيام من أكل أو شرب ناسياً، في حين أن القياس كان سيوجب فساد صومه.

ويكون الاستحسان في الإجماع على صحة الصوم، وكان القياس يوجب بطلانه.

أما استحسان الضرورة، فالنجاسة تغسل بالماء أي يحملها الماء بعيداً عن الثوب، فكيف يمكن تطهير البئر، وهنا يصعب القياس. والاستحسان أن نصب الماء على البئر.

فتاوى خاصة

ـ **قال** رجل لامرأته: أنت طالق ثلاثاً إن سألتني الخلع ولم أخلعك. وأقسمت الزوجة بأن تعتق مماليكها، وأن تتصدق بمالها كله، إن لم تسأله الخلع قبل الليل.

وباختصار فإن الطلاق البائن واقع لا محالة، أو أن تفقد المرأة كل ما تملك، وكلا الأمرين صعب. فذهبا إلى الإمام أبي حنيفة، فوجد لهما حلاً لا يتنافى مع مقاصد الشرع، قال للمرأة: سليه الخلع، فقالت المرأة لزوجها: إني أسألك الخلع. فقال أبو حنيفة لزوجها: قل، قد خلعتك على ألف درهم، فقال الزوج ذلك. فقال أبو حنيفة للمرأة: قولي، لا أقبل، فقالت ذلك. قال أبو حنيفة: قومي مع زوجك فقد بر كل واحد منكما بيمينه ولم يحنث.

ـ **سئل** عن أخوين تزوجا أختين، وزفت زوجة كل واحد منهما إلى الآخر، فدخل بها، ولم يعلموا بذلك حتى أصبحوا. فقال أبو حنيفة: كل منهما يطلق امرأته تطليقة، ثم يتزوج كل واحد منهما المرأة التي دخل بها ساعة يطلقها زوجها.

لم يقف أبو حنيفة حائراً مع الحائرين، وقدم اجتهاده بما لا يتعارض مع أصل من أصول التشريع، وسماه عرفاً متوافقاً مع الطبع الإنساني والفطرة السليمة. واعتبره أصلاً من أصول الاستنباط عند عدم وجود النص في الكتاب والسنة.

حين كان حدثاً، صحب التابعي الإمام الشعبي، وسمعه يقول: «لا نذر في معصية ولا كفارة فيه».

فرد قائلاً: «بل فيه كفارة، لأن الله سبحانه وتعالى جعل في الظهار الكفارة بعد أن جعله معصية» فقال المحدث الشعبي له: أقياس أنت...

وهذا دليل على أن أبا حنيفة كان مفطوراً على حرية الرأي والاجتهاد، ولم يثبت عنه رحمه الله بأنه اجتهد مع وجود النص من القرآن والسنّة أو قول الصحابي.

وكان يقول: «فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي والحسن وابن سيرين وسعيد بن المسيّب، فلي أن أجتهد كما اجتهدوا».

وكان يطمئن إلى سلسلة معينة من الرواة وهي: حماد عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن ابن مسعود عن رسول الله ﷺ.

وكان لا يطمئن إلى غيرها، وقد اجتمع أبو حنيفة والأوزاعي في مكّة، فسأله الأوزاعي عن سبب عدم رفع أيديهم عند الركوع في الصلاة وعند الرفع منه، فأجابه لأنه لم يصح عن النبيّ ﷺ شيء فيه، فقال الأوزاعي: كيف وقد حدثني الزهري عن سالم عن أبيه عن رسول الله ﷺ، أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وعند الركوع وعند الرفع منه. فقال أبو حنيفة: حدثنا حماد عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن ابن مسعود عن رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ لا يرفع يده إلا عند افتتاح الصلاة. فقال الأوزاعي: أحدثك عن الزهري عن سالم عن أبيه عبد الله بن عمر بن الخطاب وتقول حدثني حماد عن إبراهيم؟ فقال أبو حنيفة: كان حماد أفقه من الزهري، وكان إبراهيم أفقه من سالم، وإذا كان لابن عمر صحبة أو له فضل صحبة، فالأسود له فضل كثير، أما عبد الله بن مسعود فهو عبد الله بن مسعود.

كما كان رحمه الله ذكياً قوي الحجة، جاءه جماعة يناقشونه على أن قراءة الإمام للفاتحة بأنها لا تغني عن قراءة المأموم.

فقال لهم: لا يمكنني مناظرة الجميع فاختاروا أعلمكم فإذا ناظرته فقد ناظرتكم. فاختاروا أحدهم.

فقال أتجعلون كلامه كلامكم، ورأيه رأيكم، ثم تابع يقول: ثم لا تقبلون قراءته للقرآن وأنتم تعلمون ما القرآن؟!

وكذلك في صدقة الفطر، فالحديث ينص على إخراج صاع من تمر أو شعير، وبالطبع الشعير والتمر مختلفان، وصاع التمر يختلف عن صاع الشعير، وكذلك الثمن.

فالمقصود بذلك يكون بصاع أو ثمن صاع من تمر أو شعير، فالعلة هي إدخال السرور على نفوس الفقراء في يوم العيد.

وهذا دليله على إخراج الصاع أو ثمنه لا الصاع فحسب.

كان لا يهمه سوى ظهور الصواب ولا يضيره إن خطّأه أحد، ولو أمام تلاميذه. وقد قدمت مدرسته أئمة كانوا أجدى لتاريخها من الفتوحات كأبي يوسف ومحمد وزفر والحسن، وقد قال رجل: أخطأ أبو حنيفة، فقال آخر: وكيف يخطىء ومعه أبو يوسف وزفر، وذكر غيرهما، وقال من كان هؤلاء جلساءه لم يكد يخطىء، لأنه إن أخطأ ردّوه.

كان يعرض على تلاميذه المسألة، فيدلي كل منهم برأيه، ومن يقرأ في كتاب «المبسوط» للإمام السرخسي، عمدة المذهب الحنفي، يقرأ فيه: «قال الإمام الأعظم أبو حنيفة كذا وكذا ويخالفه أبو يوسف، ويقول ابن أبي ليلى والحسن...» وتختلف الآراء عن رأيه وكلها تذكر في صلب المذهب الحنفي.

وكذلك يقول جمهور العلماء أحياناً: «يقول الأحناف كذا وكذا...» دون تحديد، أو إعادة كل رأي لصاحبه.

وهذا دليل على ثقة الإمام أبي حنيفة بجدوى إبداء الرأي بحرية، حتى تحاط المشكلة من كل جوانبها.

٢ ـ مالك بن أنس ـ إمام دار الهجرة (٧١٥ ـ ٧٩٥ م)

هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر، أخوه النضر، فقد ذاع صيت أخيه حتى عرف به، فلما ذاع صيته عرف أخوه بأنه أخو مالك.

أما جدّه مالك بن أبي عامر فهو أحد كبار التابعين وعلمائهم.

حفظ الإمام مالك القرآن الكريم، وهَمَّ بجمع الحديث الشريف، وكلّم أمه بذلك، فألبسته أحسن الثياب وعمّمته وقالت له: اذهب إلى ربيعة فتعلم علمه قبل

أدبه، أي تعلم الفقه والحديث قبل أن تتعلم الشعر والنثر، وذلك في حلقات الدرس.

وحين ينصرف الشيخ والتلاميذ إلى بيوتهم للراحة، يذهب مالك إلى الحدائق يقرأ ويحفظ، وقد رأته أخته فأخبرت أباها، فقال لها: يا بنية، إنه يحفظ أحاديث رسول الله ﷺ.

وقد درس في حلقات أئمة عصره، فهذا نافع مولى عبد اللّه بن عمر بن الخطاب، ينتظره مالك تحت حر الشمس حتى يخرج، ويتركه مالك ساعة ثم يتعرض له، فيسلم عليه ثم يتركه، وكل ذلك إجلالاً واحتراماً له، ثم يدخل المسجد، فيذهب إليه مالك ويسأله: كيف قال ابن عمر في كذا وكذا، ولا يثقل عليه، وكانت في نافع حدة.

في يوم عيد، انصرف مالك من الصلاة إلى بيت أستاذه ابن شهاب، لأن تلاميذه عادة لا يأتونه يوم العيد، ووقف عند بابه وسمعه يقول لجاريته: انظري من في الباب، فنظرت، وقالت: مولاك الأشقر مالك، فقال: أدخليه، فدخل فسأله إن كان يريد طعاماً أو شراباً، فقال: لا حاجة لي من ذلك، فقال: فما تريد، قال: تحدثني، قال: هات، فأخرج مالك ألواحه وحدثه شيخه بأربعين حديثاً، فقال له: زدني، قال: حسبك. ثم أردف: إن كنت رويت هذه الأحاديث فأنت من الحفاظ، قال: قد رويتها أي حفظتها. فأخذ الألواح من يده، وحدثه مالك بها، فقال ابن شهاب حينذاك: قم فأنت من أوعية العلم.

يقال إنه لم يسمع من عمر بن دينار، لأنه رآه يتحدث والناس يكتبون وقوفاً، فكره أن يكتب حديث رسول الله ﷺ وهو قائم وذلك من شدة إجلاله للعلم وللحديث.

انصرف مالك إلى شيخه هرمز، وأخذ عنه الفقه والفتيا مدة ثماني سنوات، وأخذ عنه قوله: لا أدري.

وكان هرمز يقول: ينبغي أن يورث العالم جلساءه قول: لا أدري حتى

يكون ذلك أصلاً في أيديهم يفزعون إليه. ومن قال: لا أدري فقد أفتى.

قال لمالك أحد سامعيه: كيف تقول لا أدري وقد تركت خلفي من يقول ليس على وجه الأرض أعلم منك.

كان لا يجيب على المسائل الفرضية التي يستحيل وقوعها، وكان يقول لسائله: سل عما يكون ودع ما لا يكون.

ولم يجلس مالك للإفتاء رغم علمه، بل انتظر، وقد قال: ما جلست للإفتاء حتى شهد لي سبعون شيخاً من أهل العلم أني أهل لذلك.

وكان مالك يجلس في المكان الذي كان يجلس فيه عمر بن الخطّاب في مسجد رسول الله ﷺ، وقد سبقه من قبل إمام التابعين سعيد بن المسيّب، أما داره فقد كانت دار عبد اللّه بن مسعود رضي الله عنهم جميعاً.

٣ ـ الإمام الشافعي (٧٦٧ ـ ٨١٩ م)

قال الإمام مالك للشافعي حين كان غلاماً تلميذاً: «يا محمد اتق الله واجتنب المعاصي فسيكون لك شأن من الشأن».

وقال الأصمعي: «صححت ديوان الهذليين على شاب من شباب قريش يقال له محمد بن إدريس الشافعي».

ويقول الشافعي عن نفسه: «إني خرجت من مكة، فلازمت هذيلاً بالبادية، أتعلم كلامها وآخذ طبعها، وكانت أفصح العرب، أرحل برحيلهم وأنزل بنزولهم، فلما رجعت إلى مكة جعلت أنشد الأشعار وأذكر الآداب والأخبار».

وقال حسان بن ثابت شاعر الرسول عن قبيلة هذيل: «إنهم أشعر العرب».

وتعلم الشافعي من هذيل، اللغة العربية والرمي بالسهام، وقال في ذلك: «كانت همتي في شيئين الرمي والعلم فصرت في الرمي بحيث أصيب من عشرة عشرة».

ثم سكت ولم يتابع القول عن علمه. فقال بعض الحاضرين: أنت والله في العلم أكثر من الرمي.

حفظ القرآن الكريم، وعشرة آلاف بيت من الشعر في هذيل، وكتاب الموطأ لمالك، ثم دخل على مالك يطلب العلم، وقرأ عليه الموطأ من حفظه، ولزم حلقته، وقال فيه مالك: «ما أتاني قرشي أفهم من هذا الفتى».

وكان الشافعي يجلس إلى حلقات أخرى، كحلقة إبراهيم بن سعد الأنصاري، وحلقة إبراهيم بن يحيى الأسامي، وحلقة عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وحلقة محمد بن سعيد بن أبي فديك، وحلقة عبد الله بن نافع الصائغ.

كان الشافعي رغم ذكائه وحسن تحصيله، تلميذاً حقًّا، كان لا يجادل ولا يحاول الجلوس للفتيا،

وكان همه أن يحصل من مدرسة أهل الحديث في الفقه في المدينة المنورة وعلى رأسها الإمام مالك،

وكان يحدث نفسه في السفر إلى العراق للاطلاع على مدرسة أهل الرأي في الفقه، وعلى رأسها الإمام أبي حنيفة وأصحابه،

وفي مقدمتهم في عصر الشافعي الإمام محمد بن الحسن الشيباني. ويسافر الشافعي إليه، ويلتقيان ويتبادلان الإعجاب والمحبة والإكبار،

وكان محمد يقول: «إن كان أحد يخالفنا ونثبت له أي نوافقه فالشافعي، لتأنيه وتثبته في السؤال والاستماع».

وكان الشافعي يقول: «ما ناظرت أحداً إلا تغير وجهه ما خلا محمد بن الحسن».

ويقول «ما ناظرت أحداً قط إلا أحببت أن يوفق ويسدد ويعان، ويكون عليه رعاية من الله تعالى».

وكذلك يقول: «ما ناظرت أحداً إلا وأنا لا أبالي إذا أظهر الله الحق على لساني أو لسانه».

وأصبح للشافعي ميزتا عصره، ما عند أهل الحديث، وما عند أصحاب الرأي.

ويقول الرازي: «الناس قبل الشافعي كانوا فريقين أصحاب الحديث وأصحاب الرأي، أما أصحاب الحديث، فكانوا حافظين لأخبار رسول الله ﷺ، إلا أنهم كانوا عاجزين عن النظر والجدل.

وكلما أورد عليهم أحد أصحاب الرأي سؤالاً أو إشكالاً أسقط في أيديهم عاجزين متحيرين،

وأما أصحاب الرأي فكانوا أصحاب النظر والجدل، إلا أنهم كانوا عاجزين في الآثار والسنن،

أما الشافعي رضي الله تعالى عنه، فكان عارفاً بسنة رسول الله ﷺ، ومحيطاً بقوانينها، وكان عارفاً بآداب النظر والجدل قوياً فيه، وكان فصيح الكلام، قادراً على قهر الخصوم بالحجة الظاهرة، وآخذاً من أحاديث رسول الله ﷺ، أمام كل من أورد عليه سؤالاً أو إشكالاً، فأجاب بأجوبة شافية كافية، فاندفع بذلك أهل الرأي عن أهل الحديث وأصبحا متكافئين.

وقال الربيع بن سليمان تلميذ الشافعي وصاحبه وراوية علمه: «كان الشافعي ـ رحمه الله تعالى، يجلس في حلقته إذا صلى الصبح فيجيئه أهل القرآن،

فإذا طلعت الشمس قاموا، وجاء أهل الحديث، فيسألونه تفسيره ومعانيه، فإذا ارتفعت الشمس قاموا، فاستوت الحلقة للمذاكرة والنظر،

فإذا ارتفع الضحى تفرقوا، وجاء أهل العربية والعروض والنحو والشعر فلا يزالون إلى قرب انتصاف النهار.

٤ ـ أحمد بن حنبل (٧٨٠ ـ ٨٥٥ م)

ولد ونشأ وطلب العلم في بغداد، ورحل إلى الكوفة والبصرة ومكّة والمدينة واليمن والشام. وكتب عن علماء كل بلد،

أخذ عن الشافعي الفقه والأصول، وبيان ناسخ القرآن ومنسوخه، والتقى وأخذ عن أكثر أئمة الحديث والفقه.

وجلس للتدريس والفتيا وعمره أربعون عاماً. وكان يكره أن يكتب كلامه، غير أن كلامه قد كتب منه أكثر من ثلاثين كتاباً.

وكان يعتمد في فتاويه، على النصوص من القرآن والسنّة ثم إجماع الصحابة رضي الله عنهم، ويختار من فتواهم إذا اختلفوا، ثم يأخذ بالحديث الضعيف والحديث المرسل والحديث الحسن ويقدمها على القياس.

أما القياس فقد أخذه عن الشافعي حين أجابه قائلاً: إنما يصار إليه عند الضرورة. وليس صحيحاً كما يقال عن المذهب الحنبلي، بأنه متشدد في فقهه وآرائه، بل على العكس تماماً، كما في العقود والشروط، فهي مباحة والأصل الإيفاء بالعقود.

أما جمهور الفقهاء فالأصل عندهم عدم الوفاء بما اتفق عليه المتعاقدان، حتى يقوم دليل شرعي على وجوب الوفاء.

وهكذا فإن الناس عند الحنابلة أحرار في أن يعقدوا ما يشاؤون، طالما أن العقد وشروطه في مجال الحلال، ويمكن هنا أن نسأل غير الحنابلة لماذا لا يسلكون الطريق الحنبلي حيث لا تضييق في مجال العقود.

ومن هذا المنطلق أجاز الإمام أحمد الشروط في عقد الزواج، كأن تشترط المرأة عدم السفر خارج بلدها مع زوجها، أو أن لا يتزوج عليها أو أن تنتقل من دارها، فالزوج عليه بالوفاء بتلك الشروط،

وقد توسع الإمام أحمد في الشروط، فقد أباح البيع مع تحديد السعر كأن

يشتري رجل من التاجر كل يوم شيئاً معلوماً، ويدفع عند رأس الشهر أو السنة حسب السعر الحالي عند الناس.

وقد منع ذلك أكثر الفقهاء، وحجته أنه لا يريد التضييق على الناس طالما لا يوجد نص شرعي يمنع ذلك.

كما أن الإمام أحمد قد أباح أموراً عديدة في العبادات أيضاً، وفي هذا المجال يظن الكثير من الناس أن المذهب الحنبلي متشدد، في حين أن حكمه لا يتسم أحياناً إلا بالحيطة والحذر.

الفصل الخامس

المحدثون والمفسرون

إلى جانب المذاهب الإسلامية، كان هنالك عدد من علماء المسلمين، من تلاميذ هذه المذاهب، يقومون بنشاطات أخرى كجمع الأحاديث الشريفة، المنتشرة بين الناس وتوثيقها،

والقيام بتفسير القرآن الكريم، حسب الألفاظ العربية، وكذلك محاولة اكتشاف قواعد ونحو اللغة العربية.

المحدثون

وقد اشتهر عدد من المحدثين، يأتي في مقدمتهم الإمام مالك بن أنس، إمام المذهب المالكي، من خلال كتاب «الموطأ»، فهو محدث وإمام مذهب في آنٍ واحد.

وكذلك الإمام أحمد بن حنبل، إمام المذهب الحنبلي، هو كذلك محدث من خلال كتابه «المسند» وإمام مذهب في آنٍ واحد.

وكذلك الإمام البخاري هو إمام مذهب في بعض المسائل فقط، وهو محدث.

واشتهر كذلك الأئمة مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه والنسائي والدارقطني والحاكم والبيهقي وكثير غيرهم.

وقام أئمة الحديث رضي الله عنهم بجهد كبير، للتأكد من أن الحديث الذي يسمعونه، منسوب حقًا للنبي الكريم ﷺ.

وللتأكد من ذلك ينظرون في الرجال الذين تناقلوه، عن فلان عن فلان عن فلان، عن الصحابي عن النبي الكريم.

يدرسون هؤلاء الرجال وأخلاقهم وصدقهم وغير ذلك، وكل هذا يسمى السند أو الإسناد.

ثم يدرسون موضوع الحديث، إن كان يتفق مع ما جاء موثوقاً عن المذاهب، وهذا يسمى دراسة متن الحديث.

ويصنف الحديث بعد ذلك إن كان صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً أو موضوعاً لا أساس له من الصحة.

ويجب القول، بأن أصح كتب الحديث هو «صحيح البخاري»، وذلك ليس لأن الإمام البخاري أدق وأعلم من بقية المحدثين، فكلهم سواء في الدقة والعلم والتقى والورع.

ولكن كتاب البخاري، يتفوق عليها بأن أكثر من نصف الأحاديث الورادة فيه، تتفق مع ما جاء في المذهب الحنفي من حيث الأحكام.

ويليه في الدقة كتاب «صحيح مسلم»، لأن خمس الأحاديث الواردة فيه، تتفق مع الأحكام الواردة في المذهب الحنبلي أو الشافعي، وتقل النسبة تدريجياً عند بقية المحدثين.

وبالطبع هذا لا يقلل من أهمية كتب الحديث، لأنها أضافت إلى المذاهب بعداً جديداً، فقد رجحت فيما بين الآراء،

وصار الناس يفاضلون بين رأي في مذهب، ورأي في مذهب آخر، حسب صحة الحديث أو ضعفه.

ولكن الخطأ الذي وقع فيه الكثير من المسلمين، بأنهم يقرأون الحديث في أحد كتب الحديث، فيصححون ما جاء ثابتاً حكمه في المذاهب. وهذا خطأ منطقي، إذ لا يمكن تصحيح الأصل بما جاء بعد ذلك في الفرع.

المفسرون

وقد ظهر أيضاً المفسرون، منهم القرطبي والواقدي والطبري وابن كثير وغيرهم. وبالطبع هنالك بعض المفسرين الذين لا تقبل تفسيراتهم، لأنها غريبة جدًّا، عما هو واضح في الدين الإسلامي.

والمفسرون عموماً يعتمدون على معرفتهم باللغة العربية، ومعاني ألفاظها، كما يعرفون أسباب نزول الآيات.

كما يرون أن القرآن يفسر بعضه بعضاً وبالطبع تأتي تفسيراتهم منطقية.

ولكن القياس الصحيح أن تكون تفسيراتهم متناسبة مع ما جاء في المذاهب الإسلامية،

وإذا كانت التفسيرات لا تتفق مع أحكام المذاهب، فإن المنطق السليم، لا يقبل التفسير ويعتبره خاطئاً، لأن الأصل ما ورد في المذاهب، التي تم تناقلها بأسلوب جامعي موثق.

وجدير بالذكر، أن المذاهب أصبحت منتشرة بين الناس، حتى اختلطت عندهم بالعادات والتقاليد، كما يظنون حكماً من أحكامها أحياناً مجرد عادة، ويكون في الحقيقة من صلب العقيدة وأحكامها.

ولذلك يخطئون حين يقرأون في كتب الحديث والتفسير، ثم يعدلون من المفاهيم الدينية الأصيلة، دون العودة إلى المدارس الفقهية الموثوقة.

المحدثون والمفسرون والمذاهب

وقد أدى انتشار الأحاديث والتفاسير بكثرة، إلى ظهور بعض الاتجاهات، التي تخلط بين الخيال والواقع، معتمدة على حديث أو تفسير آية، لا يوجد ما يؤكد متنها أو معناها في أي مذهب من المذاهب الموثوقة.

ومن هذه الاتجاهات التصوف والمعتزلة والأشاعرة والفلاسفة الإسلاميين. وإمكانية اتصال الإنسان بعالم الجن والعفاريت والشياطين.

ويجب التأكيد دائماً بأن المقياس في صحة أي فكرة جديدة أو قديمة هو العودة إلى المذاهب وخاصة المذاهب الأربعة.

وأن لا نعود إلى القرآن الكريم أو السنة الشريفة مباشرة، ولكن من خلال المذاهب وما نقلته موثوقاً عن التابعين والصحابة والرسول ﷺ عن الله تعالى جل شأنه.

الفصل السادس

العصر الحديث

الإمام محمد بن عبد الوهاب

وفي العصور الحديثة ظهر الشيخ محمّد بن عبد الوهاب في الجزيرة العربية ودعا إلى العودة إلى نهج السلف الصالح، معتمداً على المذاهب الأربعة.

وخاصة المذهب الحنبلي، مع العناية بمؤلفات الإمام الجليل ابن تيمية وتلميذه الإمام الجليل ابن قيم الجوزية.

ويمكن اعتبار الشيخ محمد بن عبد الوهاب الداعية الإسلامي الوحيد في العصور الحديثة الذي قاوم البدع التي أتى بها الجهل أو الاتجاه نحو تقليد غير المسلمين.

وقد اعتنى بأمور ثلاثة:

- تصحيح العقيدة ونشر التوحيد والبعد عن الخرافة والدجل.
- تطبيق الإسلام من حيث الأحكام.
- الترجيح بين آراء المذاهب بالاعتماد على ما ورد في السنة الصحيحة وخاصة مسند الإمام أحمد بن حنبل وصحيح مسلم.

وقد حققت دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب في حقل نشر الدعوة وتطبيق الأحكام نجاحات باهرة، حيث تعاون رحمه الله مع الإمام محمد بن سعود رأس العائلة السعودية في الدرعية في ذلك الوقت.

وجدير بالذكر أن الإمام الملك عبد العزيز آل سعود طيب الله ثراه قد أقام الدولة السعودية الثالثة وأسس المملكة العربية السعودية على القواعد الإسلامية،

وما زالت المملكة حتى الآن تسير وفق المنهج الإسلامي خالياً من الشوائب والذي أرسى دعائمه الشيخ محمد بن عبد الوهاب.

كما تجب الإشارة إلى أن الوهابية ليست مذهباً إسلامياً جديداً بل هي دعوة سلفية تتمسك بالإسلام كما جاء به النبي محمد ﷺ دون زيادة أو نقصان. وهذا ما جعل المملكة العربية السعودية ممثلاً حضارياً ونموذجاً قائماً للدين الإسلامي في العصر الحديث.

الفصل السابع
الشيعة والطوائف الباطنية

الشيعة

يجمع المسلمون على أن الإسلام هو دين الإيمان بالله تعالى وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم .

ويقف أهل المذهب السني عند هذا الحد .

أما الشيعة ، وهم من شايع وأيد الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه بعد استشهاد الخليفة الثالث عثمان بن عفان رضي الله عنه ؛

فإنهم يضيفون أمراً آخر هو

أن الإمام علي بن أبي طالب وأبناءه وأحفاده من السيدة فاطمة الزهراء ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنهم جميعاً .

هم أولياء الله

وهم أئمة معصومون

وتؤخذ تعاليم الدين وأحكامه عنهم كما تؤخذ من القرآن الكريم والسنة الشريفة .

وعصمة هؤلاء هي جوهر الخلاف بين السنة والشيعة .

ولما كان جميع المسلمين السنة والشيعة على حد سواء يضعون الإمام علي كرم الله وجهه وأبناءه وأحفاده رضي الله عنهم في منزلة عالية رفيعة

ويجمعون كذلك على حبهم والصلاة والتسليم عليهم منذ عهد الصحابة الكرام حتى اليوم

فإن الاختلاف بين السنة والشيعة يتلاشى من تلقاء نفسه.

فالإمام وأبناؤه وأحفاده رضى الله عنهم ملتزمون بالقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ولا يخرجون عنهما بأي حال من الأحوال .

وأصبح للشيعة مذهبها الفقهي وعلماؤها وكتبها في جمع الأحاديث الشريفة وتفسير القرآن الكريم .

وانتشرت في بلاد عديدة كإيران والعراق ولبنان واليمن وغيرها .

الشيعة الإمامية

وأكثر ما تتواجد في إيران ولبنان .

وتدين بالمذهب الجعفري نسبة إلى الإمام جعفر الصادق رضى الله تعالى عنه ، وترى الشيعة الإمامية أن الأئمة المعصومين الذين يؤخذ عنهم وعددهم اثنا عشر إماماً هم :

١- علي بن أبي طالب.
٢- الحسن بن علي.
٣- الحسين بن علي.
٤- علي زين العابدين بن الحسين.
٥- محمد بن علي (الباقر).
٦- جعفر بن محمد (الصادق).
٧- موسى بن جعفر.
٨- على بن موسى.
٩- محمد بن علي.
١٠- علي بن محمد.
١١- الحسن بن علي.
١٢- محمد بن الحسن.

الشيعة الزيدية

وأكثر ما تتواجد في اليمن وتدين بمذهب الإمام زيد بن علي زين العابدين بن الحسين رضى الله عنه (٨٠-١٢٢هـ / ٦٩٨-٧٤٠م).

والجدير بالذكر أن الإمام جعفر الصادق كان أستاذاً ومعلماً في الفقه لكل من الإمامين أبي حنيفة النعمان و مالك بن أنس رضى الله عنهم جميعاً .

كما أن الإمام زيد بن علي كان معلماً للإمام أبي حنيفة النعمان وقد توارى في بيته حين كان ولاة بني أمية يلاحقونه.

وبالطبع تختلف الأحكام الفقهية الواردة عن الإمامين جعفر الصادق وزيد بن علي ما بين فقهاء السنة وفقهاء الشيعة.

ويعتبر فقه الشيعة الزيدية أقرب إلى الفقه الحنفي والشافعي منه إلى الفقه الجعفري.

غير أن الاختلافات الفقهية لا تصل إلى العقيدة فالشهادتان لا إله إلا الله محمد رسول الله هما الركيزة التي يقوم عليها الإسلام عند السنة والشيعة على حد سواء .

الطوائف الباطنية

معنى الباطنية

ظهرت الباطنية في جميع الأديان والفلسفات .

وكذلك عند المسلمين.

الباطنية هي أن تكون مبادئ العقيدة سراً لا يعلمه إلا القليل من أتباعها.

ولذلك ارتبطت الباطنية خطأً بالتالي :

النفاق : وهو إظهار ما يخالف العقيدة الحقيقية .

وهذا ليس صحيحاً ، فالمنتمي إلى طائفة باطنية لايعلم حقيقة عقيدته ، فكيف يخفي ما لا يعلم .

وبحياكة الدسائس : فقد خشي الحكام في مختلف العصور من الطوائف الباطنية ، لأنها حسب اعتقادهم تحيك المؤامرات وتعمل سراً في الخفاء والظلام . وهذا غير صحيح ، فالباطنية لا تعني عدم التمسك بالأخلاق الكريمة ، وبالحياة الاجتماعية السوية .

هذان الأمران أديا إلى معاملة الطوائف الباطنية بحذر من الحكام ومن الناس ، كما تعرضت للانعزال خوفاً منها .

وهنا يمكن القول بأن الطوائف الباطنية المسلمة قد تعرضت خلال تاريخنا الطويل للإجحاف ، كما شاع عنها الكثير من الخرافات العقائدية .

إذن ماهي الباطنية ؟

الحروب وتعدد الآراء واختلاف المواقف منذ استشهاد الخليفة عثمان بن عفان رضى الله عنه حتى القرن الرابع الهجري أدت إلى اختلاق الأحاديث الموضوعة والمنسوبة للنبي صلى الله عليه وسلم ، ووضع التفسيرات الغريبة لآيات القرآن الكريم .

وتعرض بعض الناس للالتباس في فهم مبادئ الدين الإسلامي الحنيف.

وأصبحت الفتوى سهلة وشائعة بين الناس ، كل على هواه .

لذلك ظهرت الباطنية .

وهي أن تبقى أحكام الدين سراً عند كبار السن الموثوق بعلمهم وأخلاقهم .

وعلى المنتمين إلى طائفتهم الدينية اتباعهم

واتباع ما يقدمون إليهم من تعاليم وتشريع .

الباطنية السرية لا تعني تحريف الأحكام بل المحافظة عليها .

الباطنية لا تعني النفاق

بل تثبيت العقيدة

والاتباع لا الابتداع .

ولكن تناسى الباطنيون أن إخفاء العقيدة عن الشباب من شأنه إبعادهم عن الدين .

في حين أن نشر التعاليم والأحكام ومعرفة الحقوق والواجبات .

تؤدي إلى المزيد من التمسك بالدين وفهمه .

بعض الطوائف الباطنية

النصيرية (العلويون) : نسبة إلـــى الإمام على بن أبي طالب رضى الله عنه وهـــم طائفة إسلامية باطنية تسكن شمال سورية على الساحل وعلى سلسلة جبال العلويين .

الإسماعيلية :وهي مجموعة طوائف إسلامية باطنية ، ومنهم من شذ عن الإسلام ، وينتسبون إلى الإمام إسماعيل بن جعفر الصادق رضى الله عنهما . أمـــا المؤمنون فمنهم : الحشاشون والفاطميون والبهرة والآغاخانية وغيرهم .

وبسبب الباطنية لم تعرف حقيقة مبادئهم ، وحتى أتباعهم لا يعرفون إلا اليسير منها.

ومن الإسماعيلية من شذ عن الإسلام بالكفر والإلحاد ، كالقرامطة الذين جاهروا بعدائهم للإسلام والمسلمين ، وشقوا عصا الطاعة على الإمام إسماعيل نفسه ، وكذلك ابنه محمد بن إسماعيل .

واجمع المسلمون السنة والشيعة على كفرهم وإلحادهم .

الدروز: وهم طائفة إسلامية باطنية .

أكثر عقائدهم من الإسماعيلية الفاطمية .

وينتشرون في سهول حوران جنوب سورية وفي جبل لبنان.

ولهم مجلس العقل ولهم بيت الطائفة الدرزية ليعنى بشؤونهم .

القسم الثاني

مختارات من الأحكام الإسلامية

الإسلام حضارة روحها العبادة

تتراءى لنا صور كثيرة، والإنسان ينطلق مسرعاً في خطواته، والنشوة تنبعث من صدور المؤمنين، وآيات القرآن الكريم تتصاعد من أفواههم وقلوبهم، وسعيهم يروي قصصاً كثيرة.

إن العبادات هي البناء النفسي الذي يغرسه الإسلام في نفوس المؤمنين، بل هو أحد الأسلحة الجبارة التي ساهمت في رسم حدود الموقع الجغرافي الواسع للأمة الإسلامية.

فالصلاة والصيام مع العبادات الأخرى أمضى سلاح يتمسك به المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها، وفي أوائل الزمن وأواخره.

وإذا انطلق الباحث المسلم، ليراجع الحضارة في تاريخ الإسلام، بقيادة الرسول الأعظم فسيرى أن هذا التاريخ دعوة سلمية في بادىء الأمر.

ولما أصبح للإسلام حيز جغرافي يقوم عليه، هو المدينة المنورة، أصبح النضال سلمياً وعسكرياً واقتصادياً واجتماعياً.

أما إذا سدد الباحث نظره نحو السعي الإسلامي الأول، لوجد أمراً لا يجده في أية عقيدة أو مبدأ في التاريخ البشري، ذلك الأمر هو العبادات.

لقد فرض الإسلام نظاماً متناسقاً من العبادة، فهي عدا عن مفهومها الديني المعروف، تجذب النفس البشرية وتدخل أعماقها وتهذبها وتقويها، في تحد هائل لما يتنازع فيها من نوازع نفسية ومعنوية ومادية.

فمن ناحية فرضت الصلاة عبادة يومية تفصل بين متاعب اليوم الواحد، وتهيىء النفس لتعشق النظام والطاعة والشعور بالمساواة مع كل الناس.

ومن ناحية ثانية فرض الصيام، فإذا بالإسلام يغزو النفس الإنسانية ويحملها على الشدائد، بالامتناع عن الطعام والشراب ساعات طويلة، دون مراقبة خارجية، بل باندفاع إيماني ذاتي قوي.

ثم الزكاة أن يخرج المؤمن عن بعض ماله طواعية إيماناً بالله وسعياً لطاعته، والمال هو من أهم ما يسعى إليه المرء في معاشه.

لقد اعتاد المسلمون على سلاحهم في كل الملمات، فلما فرض الجهاد كان منطقياً أن يتدافع إليه المسلمون، وهو التخلي عن أثمن ما في الحياة، وبذل الروح في سبيل الله، وما أرخصه من ثمن في عرف الأقوياء من المؤمنين.

إن هذا النظام النفسي، الذي يعيشه المسلم منذ اللحظات الأولى من إيمانه ويجعله إنساناً قوياً، لا تستطيع الآلات الحديثة، والأفكار الجديدة أن تحد من قدرته.

الإسلام نفس مؤمنة.. وليس من القوة في شيء أن يكون السيف صارماً، لكن القوة كل القوة، تكمن في الساعد الذي يحمله.

حتى الأسلحة الحديثة، قوتها تكمن في نفوس أصحابها، وستظل القنبلة الذرية، وإلقاؤها على هيروشيما ونياكازاكي، والحربان العالميتان، خطوطاً سوداء قاتمة في الحضارة الغربية.

لقد كان الساعد الغربي غير صالح لحمل السلاح. في حين شرّق المسلمون وغربوا في الأرض يحملون معهم إيمانهم ودينهم وعباداتهم، حتى قال عنهم أعداؤهم: «ما عرف التاريخ فاتحاً أرحم من المسلمين».

والعظمة الإسلامية تبدأ من العبادة وتنتهي فيها، وإذا أراد المسلمون الحياة لحضارتهم الإسلامية، فما عليهم إلا أن يشاركوا في الدخول من بابها الواسع.

أن يعبدوا الله بالصلاة والصيام والزكاة، وما هي إلا خطوات بسيطة يخطوها كل فرد منهم، فإذا بهم على خط واحد، يوحد بينهم بناء نفسي هائل.

تلك هي عبادة الله، قوتهم الوحيدة أمام الناس، وضعفهم الوحيد تجاه خالقهم.

يظن كثير من المسلمين وغير المسلمين بأن الفقه الإسلامي، يدور حول العبادات، وكيف تكون وما يجوز فيها وما لا يجوز،

وبالطبع تأخذ العبادات حيزاً كبيراً في الفقه الإسلامي، كالصلاة والطهارة والوضوء والزكاة والصيام والحج.

ولذلك لن أتناول في هذه المختارات العبادات فهي معروفة لدى المسلمين، وتلازمهم في حياتهم اليومية ونقاشاتهم في جلسات سمرهم في كل وقت.

وكذلك لن أتناول قضايا الزواج والطلاق لأنها معروفة أيضاً.

ولكنني سأتناول مواضيع أخرى، تتصل بحقوق الفرد، وحقوق المجتمع، والجنايات والحدود والقصاص والقضاء، كما سأتناول بعض المعاملات بين الناس.

وسأبدأ أولاً بالحقوق التي نادى بها الإسلام وجعلها الهدف الأسمى والتي يحافظ عليها الفرد والمجتمع على حد سواء.

الحقوق الفردية

إن الله سبحانه وتعالى، قد كرّم الإنسان أحسن تكريم، فقد نص القرآن الكريم على أن الله تعالى قد خلق الإنسان بيده، ونفخ فيه من روحه،

كما أمر ملائكة قدسه، بالسجود للإنسان، وسخر له ما في السماوات وما في الأرض، ثم جعله خليفة فيها وقد زوده بالعقل والقوة ليعمر الأرض.

وجعله قادراً على أن ينفذ من أقطار السماوات والأرض إلى أقصى ما يقدر عليه. هذا كله تكريم للإنسان لم يستحوذ عليه مخلوق آخر.

والإنسان لا يصل إلى غاياته، إلا إذا ضمن حقوقه التي أوجبها الله له، وهذه الحقوق هي:

حق الحياة، حق التملك، حق صيانة العرض، حق الحرية، حق المساواة، حق التعلم.

وهذه الحقوق واجبة للفرد، بغض النظر عن لونه أو عمره أو دينه أو جنسه أو وطنه أو مركزه الاجتماعي.

حق الحياة

القتـــل

هو حق مقدس ليس لأحد أن يمسه أو أن ينتهكه أو أن يستحبيه. وذلك مقرر بنص القرآن الكريم، حيث يقول الله عز وجل:

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الإسراء: ٣٣].

﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾ [النساء: ٩٣].

وكذلك هذا الحق مقرر بالسنة الشريفة، فعن البراء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق». [رواه ابن ماجه].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكبهم الله في النار». [رواه الترمذي].

وقال عبد اللّه بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «من أعان على دم امرىء مسلم بشطر كلمة كتب بين عينيه يوم القيامة: آيس من رحمة الله». [رواه البيهقي].

ذلك في قتل مسلم لمسلم، وقد جاءت الأحاديث في قتل غير المسلمين،

فقد قال عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنّة وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً». [رواه البخاري].

وكذلك لا يحق لأحد أن يقتل نفسه، وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ٢٩ ﴾ [النساء: ٢٩].

وفي ذلك قال أبو هريرة رضي الله عنه أن الرسول ﷺ قال: «من تردى من جبل فقتل نفسه، فهو في نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تحسى سماً فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدة، فحديدته في يده يتوجأ بها في نار جهنّم خالداً مخلداً فيها أبداً». [رواه البخاري ومسلم].

وقال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «الذي يخنق نفسه يخنقها في النار، والذي يطعن نفسه يطعن نفسه في النار، والذي يقتحم يقتحم في النار». [رواه البخاري].

إن حق الحياة لا يوازيه حق آخر، ولذلك فالقتل هو أعظم جريمة يمكن ارتكابها، حتى قال عبد الله بن عباس رضي الله عنه: «لا توبة لقاتل مؤمن عمداً».

فالقاتل عليه اللعنة والغضب والعذاب العظيم، من الله تعالى والخلود المقيم في جهنم. فالقتل هو أعظم فساد في الأرض، فالقاتل لنفس واحدة لكأنما قتل الناس جميعاً، فهي جريمة اجتماعية كبيرة،

وقد قال تعالى: ﴿ مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفۡسَۢا بِغَيۡرِ نَفۡسٍ أَوۡ فَسَادٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعٗا وَمَنۡ أَحۡيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحۡيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعٗاۚ وَلَقَدۡ جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم بَعۡدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلۡأَرۡضِ لَمُسۡرِفُونَ ٣٢ ﴾ [المائدة: ٣٢].

ومن عناية الإسلام بحماية النفس من القتل، أنه حرم إسقاط الجنين إلا بسبب حقيقي، كالخوف على موت أمه بسببه،

وينبع حق الجنين في الحياة أنه حي، وإن كان لا يستطيع الدفاع عن حياته، فهذا لا يعني أنه يمكن قتله.

ومن هنا فقد توسع الصحابة والفقهاء والأئمة بدراسة حالات وعقوبات هذه الجريمة.

عقوبة القتل

هنالك القتل العمد، وقتل شبه العمد، وقتل الخطأ.

أما أركان قتل العمد فهي أن يكون القاتل عاقلاً بالغاً قاصداً للقتل. وأن يكون المقتول آدمياً، غير مباح الدم، وأن تكون الأداة مما يؤدي للقتل غالباً.

أما أركان شبه العمد فهي أن يكون القاتل قاصداً القتل، ولكن الأداة لا تستعمل للقتل عادة.

أما القتل الخطأ فأن يكون القاتل غير عاقل كالصبي أو المجنون، أو أن يقوم القاتل بما هو مباح له فعله وينتج عن ذلك القتل.

وقد قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾﴾ [النساء: ٩٢].

ولكل نوع عقوبة أو أثر يترتب عليه، فالقتل الخطأ الدية أو الكفارة كما مر في الآية السابقة.

أما قاتل العمد فعليه الإثم، والحرمان من الميراث والوصية، إن كان يحق له ذلك من المقتول، قبل القيام بالقتل.

والكفارة في حالة العفو من ولي الدم، أما إذا لم يعف فالقتل هو الكفارة.

وفي وجوب قتل قاتل العمد، تفاصيل دقيقة تدخل في عمر القاتل وكيفية القتل وغير ذلك.

وقد روى البيهقي أن رسول الله ﷺ قد قتل مسلماً لأنه قتل غير مسلم، وقال: «أنا أكرم من وفى بذمته».

كما روى الإمام مالك في الموطأ، أن عمر بن الخطّاب قتل عدّة رجال لقتلهم رجلاً، وقال: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعاً.

جرائم دون القتل

أما الأذى دون القتل، ففيه العمد وفيه الخطأ، فالعمد قال الله فيه: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [المائدة: ٤٥].

ولا يوقف الحكم إلا العفو والعوض. وقد روى البخاري ومسلم، عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه، أن الربيع بنت النضر بن أنس، كسرت سن جارية، فأبى أهلها إلا القصاص،

فجاء أخو الجانية، أنس بن النضر فقال: يا رسول الله تكسر سن الربيع؟! والذي بعثك بالحق لا تكسر سنتها.

فقال النبي ﷺ: «يا أنس كتاب الله القصاص» أي لا بد من القصاص.

غير أن القوم بعد ذلك قد عفوا عنها. فقال الرسول ﷺ: «إن من عباد الله لو أقسم على الله لأبره».

وفي القصاص غير القتل شروط وحالات، في الجراح والقطع والكسور واللطم والضرب والسب، وكل ذلك يدخل في قوله تعالى:

﴿ ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾ ﴾ [البقرة: ١٩٤].

﴿ وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٠﴾ ﴾ [الشورى: ٤٠].

أما في إتلاف المال كعقاب مماثل للاعتداء، فللمال حرمة فلا يتلف، وإنما يعاقب متلفه بأن يؤدي قيمته.

والقصاص يشمل الجميع الرعية والحكام، وقد قال عمر بن الخطّاب رضي الله عنه: «رأيت رسول الله ﷺ يعطي القودة من نفسه، وأبا بكر يعطي القودة من نفسه، وأنا أعطي القودة من نفسي».

والقود أن يقاد الجاني إلى المجني عليه أو أهله يعاقبونه أو يعفون عنه. وفي ذلك تفصيلات ذهبت إليها مختلف المدارس أو المذاهب الفقهية.

الديـــات

وللديات مجال واسع، فلكل جريمة مقدارها من الدية، إن كانت قتلاً أو دون القتل عمداً أو خطأ، أو في قطع أو جروح.

فلكل عضو دية حسب إصابته. وهنالك دية لإتلاف المال. حتى من مات من الزحام فديته من بيت المال فقد مات بفعل خطأ من قوم مسلمين، فديته من بيت مالهم.

كما أن هنالك ديات لمنافع الأعضاء. حتى في الجروح تحدد الدية حسب الجرح.

ويفرق الفقهاء بين الجروح، ما يشق الجلد ثم اللحم ثم العظم، والدامي والذي يكسر العظم، لكل منها دية، وكمثال على ذلك عشرة من الإبل لأصبع قطعت لامرأة، وعشرون لأصبعين وهكذا،

وقال في ذلك سعيد بن المسيب: «هي السنّة» كما ذكر ذلك مالك في الموطأ وكما رواه البيهقي.

وفي دية غير المسلمين، قال الزهري: «دية اليهودي والنصراني، وكل ذمي مثل دية المسلم»،

وهذا ما ذهب إليه أبو حنيفة والثوري، وهذا ما رواه عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود، وذلك لقوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢].

وللجنين حالات كثيرة حسب عمره وتخلقه وديته بذلك مختلفة.

والدية على صاحب المواشي أو الطيور، إذا قامت بإتلاف شيء ويسمى ذلك في الفقه ضماناً. ولا بد من العودة إلى كتب الفقه لمن أراد المزيد.

وما ذكرته عن القتل والقصاص والديات لا يعتبر إلا بمثابة عناوين بحاجة إلى توضيح كثير، وما غرضي من الكتابة إلا تسليط الضوء على جانب مهمّ جدًّا في الفقه الإسلامي.

وهناك من المعاصي ما لا حد فيها ولا كفارة، وهنا يلجأ الحاكم للتعزير، وقد قال رسول الله ﷺ: «لا تجلدوا فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله تعالى» [رواه البخاري ومسلم وأبو داوود].

كما ثبت عن عمر بن الخطّاب أنه كان يؤدب أو يعزر بحلق الرأس والنفي والضرب.

وإذا كانت عقوبات الحدود محددة شرعاً، فإن عقوبات التعزير تعود لتقدير القاضي أو الحاكم.

السرقة

المال هو عصب الحياة، وملكيته حق للفرد ولا يحل لأحد اغتصابه وسلبه وسرقته، وقد صانه الله بعقوبة شديدة هي قطع يد السارق.

وكانت معروفة في الجاهلية وأقرها الإسلام، غير أنه توسع وزاد في شروطها، فالسارق يجب أن يكون بالغاً عاقلاً، فلا تقطع يد المجنون ولا الصغير، ولا يشترط أن يكون مسلماً، فغير المسلم تقطع يده إذا سرق من المسلم، كما تقطع يد المسلم إذا سرق من غير المسلم.

وأن يكون السارق حرًّا غير مكره على السرقة، وأن لا يكون له قرابة لصاحب الشيء المسروق، أو صلة وثيقة معه كالخادم مثلاً. أو إذا سرق من بيت المال لأن له فيه حصة.

أما صفات المال الذي يوجب قطع يد سارقه، أن يكون حلالاً يمكن تملكه وبيعه، وأن تبلغ قيمة الشيء المسروق نصاباً، وفي تحديد النصاب اختلاف كبير وأن يكون المال محرزاً أي موجوداً في مكان لا يسهل الوصول إليه.

فإذا انتفى شرط من هذه الشروط الثلاثة، يجعل في السرقة شبهة، توجب عدم القطع. وفي كل ذلك تفاصيل واختلافات كثيرة بين الفقهاء.

والقاضي في الإسلام يتحرى الشبهات لدرء الحدود، حتى إنه يستحب للقاضي أن يلقن السارق ما يسقط عنه حد القطع ليكتفي بتعزيره أي بعقابه بعقوبة أخرى.

وروى أحمد بن حنبل وأبو داوود والنسائي أن أبا أمية المخزومي قال: أتي بلص اعترف، ولم يوجد معه ما سرق، إلى رسول الله ﷺ فقال له: «ما أخالك سرقت» أي لا أظنك سرقت مرتين أو ثلاثة. وذلك إذا كان اعترافه هو الدليل الموجب للقطع.

وقال عطاء: كان من قضى يؤتى إليهم بالسارق، فيسأل: «أسرقت؟ قل: لا»، وقال: بأن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا يفعلان ذلك حينما توليا القضاء.

كما روي عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه أتي بجارية سرقت فقال لها: «أسرقت؟ قولي لا، فقالت: لا»، فخلى سبيلها.

وعن عمر رضي الله عنه أنه أتي برجل سرق فسأله: «أسرقت؟ قل: لا» فقال: لا. فتركه.

الجـــهاد

الجهاد بحث واسع في الإسلام، وهو الحرب حين الحاجة إليها.

ولا تكون إلا للدفاع عن النفس أو من أجل الدعوة، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩٣﴾ ﴾ [البقرة: ١٩٠ ـ ١٩٣].

وقال ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُوا۟ قَوْمَهُمْ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ ۚ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾ ﴾ [النساء: ٩٠].

وقال أيضاً: ﴿ ۞ وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦١﴾ وَإِن يُرِيدُوٓا۟ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ ۚ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ ﴾ [الأنفال: ٦١ ـ ٦٢].

﴿ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّوا۟ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۚ أَتَخْشَوْنَهُمْ ۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ ۗ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٥﴾ ﴾ [التوبة: ١٣ ـ ١٥].

﴿ إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ

وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [التوبة: ٣٦].

لم يشرع الجهاد قبل الهجرة، ولكنه شرع بعد تكوين دولة المدينة المنورة، إذ لا بد من الدفاع عنها وخاصة أن المشركين يتربصون بها الدوائر.

ولم يجعل الجهاد لإكراه الناس على الإيمان، وقد قال تعالى في ذلك: ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَيَجْعَلُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٠﴾ قُلِ ٱنظُرُوا۟ مَاذَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا تُغْنِى ٱلْـَٔايَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠١﴾ ﴾ [يونس: ٩٩ ـ ١٠١].

ولم يبدأ رسول الله ﷺ حرباً مع أحد من المشركين أو اليهود أو النصارى،

فغزوة بدر الكبرى كانت لاسترداد أموال المهاجرين.. هؤلاء الذين تركوا أموالهم في مكة وهاجروا إلى المدينة، وقامت المعركة لهذا السبب.

أما اليهود، فقد نكثوا عهود السلام والأمان، وخانوا مواثيقهم مع النبي ﷺ. فأعلن النبي الجهاد ضدهم تباعاً.

أما النصارى، فقد كان المسلمون معهم على وفاق أفراداً، يتنقلون في أنحاء الجزيرة العربية، حتى أرسل رسائله إلى ملوك وزعماء العالم في ذلك الوقت، يدعوهم إلى الإسلام،

ومنهم من آمن، ومنهم من بقي على دينه وأرسل إليه الهدايا، ومنهم من قتل حاملي رسائله.

وقد قام الروم بحشد قواتهم في مؤتة، فأرسل النبي ﷺ جيشه لملاقاته، وجرت أول معركة بين المسلمين والروم.

الدعوة إلى السلم

الجهاد لا يعني أبداً أن يبدأ المسلمون المعركة مع أعدائهم، فقد حاصر المسلمون حصناً في فارس، وكان أميرهم سلمان الفارسي رضي الله عنه، فقال جنوده: ألا نبدأ المعركة فنفتح ذلك الحصن؟ فقال: دعوني أدعوهم كما سمعت رسول الله ﷺ يدعو، فأتاهم وقال لهم: إنما أنا رجل منكم فارسي، والعرب يطيعونني، فإن أسلمتم فلكم مثل الذي لنا، وعليكم ما علينا، وإن أبيتم إلا دينكم، تركناكم عليه، وأعطونا الجزية عن يد وأنتم صاغرون.. ثم رطن إليهم بالفارسية.. وإن أبيتم نابذناكم على سواء. قالوا: ما نحن بالذي يعطي الجزية، ولكن نقاتلكم. فقال جنوده: ألا تأمرنا بالقتال؟ ولكن ظل يدعوهم ثلاثة أيام ثم قاتلهم وفتح ذلك الحصن.

ويرى المذهب الحنفي ويقول الإمام السرخسي من أئمة الأحناف:

«**إنه** يحسن أن لا يقاتل فور الدعوة، بل نتركهم يبيتون ليلة يتفكرون فيها ويتدبرون ما فيه مصلحتهم.

أما إذا لم يدعهم الأمير إلى السلم والفتح دون قتال، وقتل منهم فعليه دياتهم».

ويروى أن أهل سمرقند قد شكوا ظلم قتيبة بن مسلم الباهلي، إلى الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: أن قتيبة قد حمل عليهم وأخرجهم من أرضهم، فأحاله إلى القاضي (جميع بن حاضر) الذي قضى لهم بأن يخرج جيش المسلمين إلى معسكره ولا يدخل سمرقند إلا بصلح جديد. غير أن أهل سمرقند قد عجبوا من عدالة الإسلام والمسلمين، وكان ذلك سبباً في دخولهم الإسلام مختارين. وبعد بداية المعركة، يعتبر الهروب منها من الكبائر إلا أن يكون لأحد سببين: الانصراف من المعركة من جهة إلى جهة أفضل، أو أن يتحيز إلى جماعة من المسلمين، مقاتلاً معهم أو مستنجداً، أي في ظاهره فرار وفي حقيقته موقف أصلح لمواجهة العدو.

وفي ذلك اختلافات عديدة في مختلف المدارس الفقهية الإسلامية.

كما يجوز في الحرب الخداع والتضليل حتى الكذب لإيهام العدوّ، وقد قال رسول الله ﷺ: «الحرب خدعة».

ومع أن الحرب هي الحرب، غير أن الحرب في الإسلام أو كما تسمى الجهاد، قد أوجبت الرحمة، ولعله أول تشريع في التاريخ يسن الرحمة في الحرب.

فقد حرم الإسلام قتل النساء والأطفال والمرضى والشيوخ والرهبان والعباد.

وحرم المثلة وقتل الحيوان وإفساد الزروع والمياه والآبار وهدم البيوت.

وحرم قتل الجريح وملاحقة العدوّ الهارب من المعركة.

وفي وصية لأبي بكر الصدّيق رضي الله عنه لأسامة بن زيد حين أرسله إلى الشام، قال: «لا تخونوا، ولا تضلوا ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا طفلاً صغيراً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة ولا تعقروا نخلاً، ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تذبحوا شاة، ولا بقرة ولا بعيراً، إلا لمأكله، وسوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع ـ يريد الرهبان ـ فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له».

والجهاد عبادة فهو لا يجوز إلا لمسلم بالغ عاقل، ولا يجب على غير المسلم ولا المرأة ولا على الضعفاء ولا المرضى.

إذن الوالدين

ولا بد أيضاً من إذن الوالدين، وقد فضل الإسلام بر الوالدين على الجهاد.

فقد سأل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه رسول الله ﷺ إذ قال: أي العمل أحب إلى الله؟ فقال: «الصلاة على وقتها». قال: ثم أي؟ قال: «بر الوالدين». قال: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله». [رواه البخاري ومسلم].

وقد روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رجلاً جاء إلى النبيّ ﷺ،

فاستأذنه في الجهاد، فقال: «أحي والداك؟» قال: نعم. قال: «ففيهما جاهد». [رواه البخاري وأبو داوود والنسائي والترمذي].

كما يجوز الاستعانة في الجهاد بالكفرة والفجرة في قتال الكفرة.

وكذلك الاستنصار بالضعفاء، وقد قال أبو الدرداء رضي الله عنه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ابغوني في الضعفاء، فإنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ قال: «رب اشعث، مدفوع الباب، لو أقسم على الله لأبره».

كما لا يجوز الجهاد لمن عليه دين، إلا بإذن من الدائن.

والجهاد لا يعدله شيء وثوابه كبير جدًّا، فقد قال رسول الله ﷺ: «أرواح الشهداء في حواصل طير خضر، تسرح في الجنة حيث شاءت».

وعن سعيد بن زيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد». [رواه أحمد والترمذي].

والجهاد يقوم على النية الصالحة والخالصة لوجه الله. ومن الناس من يجاهد رياء الناس، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه، رجل استشهد، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها. قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت، قال: كذبت، ولكنك قاتلت لأن يقال جريء فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار». [رواه مسلم].

كما لا يجوز للمجاهدين أن يرفضوا الهدنة، أو طلب إيقاف الحرب، لفترة حقناً للدماء أو من أجل التفاوض، حتى ولو كان العدو يريد المخادعة.

وقد قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن

شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾ وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٦١﴾. [الأنفال: ٦٠ ـ ٦١].

كما يتم إيقاف الحرب في حال التزام الكفار أو أهل الكتاب بأحكام الإسلام بصورة عامة، وأن يعطوا الجزية.

وهذا العقد غير محدد بوقت، ويلتزم المسلمون بحرمة قتالهم والحفاظ على أموالهم وصيانة أعراضهم، وقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «إنما بذلوا الجزية لتكون دماؤهم كدمائنا وأموالهم كأموالنا».

ويسري على أهل الذمة من أهل الكتاب أو الكفار جميع المعاملات المالية فلا يجوز لهم التعامل بالربا مثلاً، كما يسري عليهم إقامة الحدود أو العقوبات القضائية.

أما فيما يتصل بالعبادات والزواج والطلاق فذلك لهم حسب معتقداتهم.

الجزيـــة

أما الجزية فهي مشتقة من الجزاء، وهي مفروضة على الذميين، كما فرضت الزكاة على المسلمين، وذلك حتى يتساوى الفريقان حيث يستظلون في كيان واحد.

كما تؤخذ لقاء حمايتهم والمحافظة عليهم، وقد أخذها المسلمون من أهل الكتاب والمجوس وهم كفار عبدة النار، وتؤخذ أيضاً من الكفار عبدة الأوثان.

ولا تؤخذ من المرأة والصبي أو المجنون أو الفقير الذي تجوز الصدقة عليه، كما لا تؤخذ ممن لا قدرة له على العمل، ولا الأعمى أو المقعد أو ذو العاهة، إنما تؤخذ من الرجل البالغ العاقل والغني القادر.

أما مقدارها فليس لها مقدار محدد، وقال الإمام مالك رحمه الله: «ولا ينبغي أن يكلف أحد فوق طاقته».

وروى أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، أن يهودياً أسلم فطولب

بالجزية، فقال: أنا أسلمت تعوذاً، أي وقاية من الجزية، فقال أبو عبيدة: إن في الإسلام معاذاً. ورفع الأمر إلى عمر بن الخطّاب رضي الله عنه، فقال عمر: إن في الإسلام معاذاً، وكتب إلى أبي عبيدة بألا تؤخذ منه الجزية.

الغنائم

أما غنائم الحروب أو الجهاد، فقد روى أبو داود والنسائي عن عمر بن عبسة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ إلى بعير من المغنم أي الغنائم.

ولما سلم أي انتهى من الصلاة، أخذ وبرة من جنب البعير، ثم قال: «لا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس، والخمس مردود فيكم». أي ينفقه على الفقراء منهم والسلاح والجهاد.

وروى البيهقي عن عبد اللّه بن شقيق عن رجل قال: «أتيت النبي ﷺ وهو بوادي القرى، فقلت: يا رسول الله ما تقول في الغنيمة؟ قال: «لله خمسها وأربعة أخماسها للجيش».

ويباح للمقاتلين الأكل من الطعام الغنيمة قبل اقتسامه. ويستوي في العطاء القوي والضعيف ومن قاتل ومن لم يقاتل.

وقد روى أحمد عن سعد بن مالك قال: قلت: يا رسول الله، الرجل يكون في حامية القوم، ويكون سهمه وسهم غيره سواء؟ أي يكون نصيبه ونصيب غيره سواء، قال رسول الله ﷺ: «ثكلتك أمك ابن أم سعد، وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم».

أما النساء والصبيان فليس لهم نصيب محدد، وإنما يمكن إعطاءهن من الغنيمة قبل اقتسامها.

الأسرى

أما بالنسبة للأسرى، فإما المن، وهو إطلاق سراحهم مجاناً، وإما الفداء بالمال، أو القتل إذا كان خطرهم واضحاً.

ويدعو الإسلام إلى إكرامهم والإحسان إليهم، ويقول تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا ﴿٩﴾﴾. [الدهر: ٨ ـ ٩].

الـرق

دعا الإسلام لعتق العبيد والإماء ورغّب بذلك، ويبقى الجهاد والحروب المصدر الوحيد للرق عند المسلمين.

وبالطبع لا يبيح الإسلام الرق، ولكنه كان منتشراً عند جميع الأمم قبل الإسلام. ودعا الإسلام إلى معاملة الرقيق معاملة طيبة كريمة، وذلك بوضع قوانين خاصة بهم ليستطيعوا نيل حريتهم من خلالها.

وبكل أسف ظهرت هذه القوانين لكثير من الناس وخاصة أعداء الإسلام وكأن الإسلام يبيح الرق، لأنهم يتباحثون بها في زمن انتهى فيه وجود الرقيق. ويظنون بأن هذه الإرشادات والقوانين دليل على قبول الإسلام للرق.

وهذا غير صحيح لأن عتق الرقيق من أعظم أعمال التقرب إلى الله عز وجل.

فقد نهى الرسول ﷺ عن ظلمهم وأذاهم، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته عتقه».

والتقرب إلى الله تعالى له أبواب كثيرة من أوثقها تحرير العبد أي شراؤه وعتقه،

وجاء الإسلام بأمر جديد لم يسبق إليه في أي شريعة أخرى هي حق المكاتبة، بأن يكاتب العبد مالكه على مبلغ معين يصبح حرًّا حين يؤديه إليه.

وقال عمر بن الخطّاب رضي الله عنه: «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً».

الحرية هي الفطرة والطبيعة أما الاستعباد فهو حالة طارئة حاربها الإسلام بلا هوادة.

البيـــع

كان عمر بن الخطّاب رضي الله عنه يطوف بالسوق، ويقول: لا بيع في سوقنا إلا من يفقه، وإلاّ أكل الربا شاء أم أبا.

والبيع شرعاً هو مبادلة مال بمال على سبيل التراضي، أو نقل ملك بعوض عن الوجه المأذون فيه.

وقد قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وقال رسول الله ﷺ: «أفضل الكسب عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور».

*** الإيجاب والقبول**

وللبيع أركان هي الإيجاب والقبول، وذلك في الأمور غير البسيطة بين الناس حسب العرف، وهي ما يمكن تسميته بالمعاطاة أو التعاطي.

والبيع يقترن بالرضى ولا ألفاظ معينة له. والعقد في البيع ذو شروط في صيغته، حتى يتم توضيح الإيجاب والقبول منها:

أن يكون الاتصال مباشراً بين البائع والمشتري،

وأن يتوافق الإيجاب والقبول في ماهية الشيء وثمنه،

وأن يتم التفاهم بالفعل الماضي أو الحاضر، ولا يعتبر المستقبل بسين أو سوف لأن المستقبل هو وعد بالعقد لا صحة له.

والتفاهم المكتوب مقبول إذا تعذر الكلام، كما ينعقد بواسطة رسول من أحد المتعاقدين، ويجب أن يكون العاقد عاقلاً مميزاً.

أما في الشيء المعقود عليه فيجب أن يكون حلالاً يمكن الانتفاع منه.

*** بيع الفضولـي**

وأن يكون مملوكاً للعاقل يمكنه التصرف فيه بالبيع، أما إذا لم يكن كذلك فهو بيع الفضولي.

وهو أن يعقد بالبيع أو الشراء لغيره دون إذنه.

وفي ذلك روى البخاري عن عروة البارقي أنه قال: «بعثني رسول الله ﷺ بدينار لأشتري له به شاة، فاشتريت له به شاتين، بعت إحداهما بدينار، وجئته بدينار وشاة، فقال لي: «بارك الله في صفقة يمينك».

وفي هذا دليل على صحة بيع الإنسان ملك غيره وشرائه له دون إذن.

والخوف من ذلك أن يلحق صاحب المال ضرر من هذا التصرف.

*** إمكانية التسليم**

ومن شروط الشيء المعقود عليه إمكانية تسليمه، وقد روى أحمد عن ابن مسعود رضي الله عنه كما روى عمران بن حصين عن النبي ﷺ: «لا تشتروا السمك في الماء فإنه غرر». كما لا يجوز بيع الصوف على ظهر الحيوان فإنه يتعذر تسليمه.

وأن يكون المبيع والثمن معلوماً، ولو كان أحدهما مجهولاً لما صح البيع حتى يصبح معلوماً، وقد روى البخاري أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «بعت من أمير المؤمنين عثمان مالاً بالوادي بمال له بخيبر».

وقد أخرج الدارقطني والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من اشترى شيئاً لم يره فله الخيار إذا رآه».

ويجوز بيع ما لا يمكن رؤيته إلا باستعماله وذلك بعلم مواصفاته كالأدوية والأطعمة المحفوظة وما غاب من ثمار الأرض من الجزر والبطاطا إلا ما ظهر فساده بوضوح.

*** الجـــزاف**

وقد أقر الرسول ﷺ بيع الجزاف وهو الذي لا يمكن معرفة قدره على التفصيل بل على التخمين.

كما لا يجوز بيع إلا ما كان مقبوضاً بالفعل، فقد روى أحمد والبيهقي وابن حبان بإسناد حسن أن حكيم بن حزام قال: يا رسول الله إني أشتري بيوعاً فما يحل لي منها وما يحرم؟ قال: «إذا اشتريت شيئاً فلا تبعه حتى تقبضه».

وتختلف نوعية القبض بين أنواع السلع كالعقار والأرض والطعام والثياب والحيوان.

كما يمكن الإشهاد على عقد البيع لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكْتُبُوهُۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبُۢ بِٱلْعَدْلِۖ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلْيَكْتُبْۚ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِي عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـٔٗاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِۚ وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٞ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَاۗ وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْۖ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٞ وَلَا شَهِيدٞۚ وَإِن تَفْعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقُۢ بِكُمْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٞ ﴿٢٨٢﴾﴾. [البقرة: ٢٨٢].

وهذا ليس واجباً بل توجيهاً على سبيل الإرشاد.

كما نهى الإسلام عن البيع على البيع، وقال رسول الله ﷺ: «لا يبيع أحدكم على بيع أخيه» [رواه أحمد والنسائي].

ومن باع من رجلين فهو للأول منهما وبيعه للثاني باطل وصنيع آثم.

*** التأجيـــل**

ويجوز البيع بثمن مؤجل كما يجوز مع التأجيل زيادة الثمن، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلمون على شروطهم» [رواه أحمد وأبو داود والحاكم].

*** السمســـرة**

كما تجوز السمسرة أو التوسط بين البائع والمشتري لتسهيل البيع. ولا يجوز البيع بالإكراه وهو غير الاضطرار، وبيع المضطر جائز مع الكراهة، والأولى أن يقرض حتى يذهب عنه الضيق.

*** التلجئـة**

وقد اختلف الفقهاء في بيع التلجئة أي التظاهر بالبيع فراراً من ظالم، ويرى أبو حنيفة والشافعي أنه بيع صحيح بأركانه وشروطه، وقالت الحنابلة: بيع التلجئة باطل.

كما أمر الله تعالى ورسوله ﷺ بإيفاء الكيل والميزان.

وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٣٥﴾﴾ [الإسراء: ٣٥].

وعن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى» [رواه البخاري والترمذي].

*** بيع الغرر**

وقد نهى الإسلام عن بيع الغرر، وهو ما تضمن جهالة بالمبيع أو فيه قمار، وفيه حالات كثيرة كانت منتشرة قبل الإسلام، ومنها:

بيع الحصاة، وذلك في بيع الأرض لا يحددون مساحتها بل يقذفون الحصاة، وتكون المساحة المباعة إلى حيث تصل.

بيع ضربة الغواص أي شراء ما يعثر عليه الغواص في البحر بثمن محدد سلفاً.

بيع النتاج أي ما تنتجه الماشية من لبن ما زال في ضروعها.

بيع الملامسة أي يلمس البائعان سلعة كل منهما ويتم البيع دون علم بحالها.

بيع المنابذة أي ترك كل من البائعين ما معه للبيع دون تراض منهما.

وهذه البيوع كلها حرمها الإسلام لما فيها من الغرر والجهل والمقامرة.

كما حرم الإسلام شراء الغصوب والمسروق، وقد روى البيهقي أن رسول الله ﷺ قال: «من اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة فقد اشترك في إثمها وعارها».

كما نهى الإسلام عن بيع العنب لمن يتخذه خمراً، وبيع السلاح أيام الفتنة.

كما نهى رسول الله ﷺ عن بيع ما اختلط فيه مباح ومحرم.

كما نهى عن كثرة الحلف والقسم، وقد روى مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «وإياكم وكثرة الحلف في البيع، فإنه ينفق ثم يمحق».

ويجوز في البيع التولية والمرابحة والوضيعة أي البيع بسعر الشراء أو بربح أو بخسارة، ويجوز بيع الماء إذا كان هنالك ما يقاس البيع فيه، والماء عموماً مباح للناس جميعاً. ويجوز شراء ما يصنع حسب الطلب.

ونهى الرسول ﷺ بيع الثمار والزروع حتى يبدو صلاحها إلا إذا كان بيعها لمالك الأرض، وعدم جواز ذلك يؤدي إلى وقوع التنازع وتعطيل الأموال وخاصة إذا كانت المزارع كبيرة.

أما إذا أصاب الثمر الجائحة أي آفة أهلكته، فلا يحق للبائع أخذ الثمن المتفق عليه.

*** الشـــروط**

يصح في البيع الشروط، كأن يشترط البائع استعمال السلعة فترة زمنية معينة ومن ثم تسليمها.

ولا يصح مع البيع اشتراط شرط أو بيع آخر، فقد قال رسول الله ﷺ: «لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع» [رواه الترمذي].

وذلك كأن يقول البائع للمشتري: أبيعك هذا على أن تبيعني كذا أو تقرضني.

كما لا يصح الشرط المنافي لمقتضى العقد، كأن يشترط البائع على المشتري بأن لا يبيع السلعة أو لا يهبها.

كما يصح بيع العربون أي أن يشتري سلعة يدفع جزءاً من ثمنها هو العربون، فإذا لم يتم البيع اعتبر هبة للمشتري ولا يسترده.

*** تحديد السعر**

أما تحديد سعر السلعة بين البائع والمشتري فقد نهى رسول الله ﷺ، فقد قال الناس: يا رسول الله غلى السعر فسعر لنا. فقال رسول الله ﷺ: «إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق، وإني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في دم ولا مال».

وبذلك ليس للحاكم التدخل في تحديد السعر، فمراعاة مصلحة المشتري ليست أولى من مصلحة البائع. ولا يجوز التسعير إلا عند المصلحة العامة وظهور الغبن الفاحش.

*** الاحتـــكار**

كما نهى الإسلام عن الاحتكار وهو إخفاء السلعة ليرتفع سعرها، وقد قال رسول الله ﷺ: «من احتكر فهو خاطىء» [رواه أبو داوود والترمذي ومسلم].

وقال أيضاً: «من احتكر الطعام أربعين ليلة فقد برىء من الله وبرىء الله منه» [رواه أحمد والحاكم وابن أبي شيبة والبزار].

ورأى البعض الاحتكار الحرام لا يكون إلا في الطعام. ومنهم من وسعه في كل شيء حسب ضرره.

ولا بأس في احتكار صنعة يده.

*** أحكام متفرقة**

ومدة الخيار في تنفيذ العقد أو إلغاؤه، هي خيار المجلس أي ما داما في مجلس العقد، أي محل العقد حتى يتفرقا.

أو خيار الشرط وهو أن يشترط أحدهما مدة معلومة يمكنه قبول التنفيذ أو الإلغاء.

كما يحرم كتمان العيب، فإذا اكتشف الثاني العيب لا يكون البيع لازماً له قبل أن ينتفع به.

كما يحرم التدليس أي الغش والتغرير في الثمن وللمشتري ردّه خلال ثلاثة أيام واسترداد ما دفع.

وقد روى البخاري ومسلم عن عبد اللّه بن عمر رضي الله عنهما قال: ذكر رجل اسمه حبان بن منقذ للنبي ﷺ أنه يمكن خداعه بالبيوع، فقال له رسول الله ﷺ: «إذا بايعت فقل: لا خلابة أي لا خداع، ثم أنت بالخيار في كل سلعة ابتعتها ثلاث ليال، فإن رضيت فأمسك، وإن سخطت فاردد».

فكان إذا اشترى شيئاً، فقيل له: إنك غبنت فيه. رجع فيشهد له رجل من الصحابة، بأن النبي ﷺ، قد جعله بالخيار ثلاثاً، فترد له دراهمه.

كما نهى رسول الله ﷺ عن تلقي الجلب، وهو استقبال الغرباء من التجار، قبل دخولهم البلد ومعرفتهم بالسعر، والشراء منهم بأرخص.

وكذلك حرم التناجش وهو زيادة السعر وهو لا يريد الشراء ولكن ليغري غيره في الشراء بهذا السعر الزائد.

كما رغب الإسلام بقبول الإقالة، وهي العودة عن البيع أو الشراء أو فسخه، بعد أن يتبين له عدم الحاجة.

وقد روى أبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من أقال مسلماً أقال الله عثرته».

ويجوز بيع السلم أي السلف، أو بيع المحاويج، أي استلام ثمن السلعة، وعليه تسليمها بعد أجل محدد.

وهذا البيع هو غير البيع الذي مر سابقاً وهو ما لا قدرة على تسليمه.

وقد روى البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قدم المدينة وهم يسلفون أي يبيعون سلفاً أو سلماً، في الثمار السنة والسنتين.

فقال: «من أسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجلٍ معلوم».

الربا

الربا في اللغة الزيادة وهو قسمان:

١ ـ **ربا** النسيئة وهو الزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين نظير التأجيل، وهو حرام.

٢ ـ **ربا** الفضل، وهو بيع النقود بالنقود أو الطعام بالطعام مع الزيادة، وهو حرام لأنه ذريعة إلى ربا النسيئة.

وقال تعالى في الربا: ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ ﴿٣٩﴾﴾ [الروم: ٣٩].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾﴾ [آل عمران: ١٣٠].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ ﴾ [البقرة: ٢٧٨ ـ ٢٧٩].

والربا من كبائر الإثم، فقد روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات»، قالوا: ما هن يا رسول الله قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات».

كما روى البخاري ومسلم وأحمد وأبو داوود والترمذي عن جابر بن عبد اللّه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله آكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه».

والربا المحرم في الذهب والفضة والمأكول والمشروب، وما عدا ذلك فيجوز بيع بعضه ببعض، متفاضلاً ونسيئة، ويجوز فيه التفرق قبل التقابض.

القــرض

معناه القطع وهو أن يقطع الرجل شيئاً من ماله، ويعطيه لغيره ليرد مثله عند قدرته، وهو عمل يتقرب فيه العبد لله، لأنه يفرج تَربة عن أخيه.

وقد روى مسلم وأبو داوود والترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة. ومن يسر على معسر، يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه».

وقد روى ابن ماجه وابن حبان عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقة مرة».

وللمقترض أن يقضي خيراً للمقرض، في الصفة أو يزيد عليه في المقدار، وذلك إذا لم يكن شرطاً، فكل قرض جر نفعاً فهو ربا.

وقد روى أحمد والبخاري ومسلم عن جابر بن عبد اللّه رضي الله عنه: «كان لي على رسول الله ﷺ حق فقضاني وزادني».

وعن معاذ قال في الزيادة: «إنما هذا من مكارم الأخلاق».

الـــرهـــن

الرهن إذا استدان شخص من آخر، ويجعل في حوزته عيناً لها قيمة مالية، يأخذها في حالة رد دينه، وهذا جائز في الإسلام فقد رهن النبي ﷺ درعه عند يهودي.

وقد روى البخاري عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قالت: «اشترى رسول الله ﷺ من يهودي طعاماً ورهنه درعه».

وقد عرف الرهن في الجاهلية.

وللرهن شروط وحالات، كأن ينتفع صاحب الدين بالرهن أولاً.

ولصاحب الدين التصرف بالرهن إذا انتهى الأجل، فحرم ذلك الإسلام.

ولا يتم بيع الرهن إلا بموافقة الراهن أو الحاكم، ولا يأخذ صاحب الدين من الرهن إلا قيمة دينه، ويعود الباقي لصاحب الرهن.

المـــزارعة

شجع الإسلام على مهنة الزراعة حتى أصبحت فرض كفاية، إذا قام بها البعض وأوفاها حقها سقطت عن الباقي.

وقد روى البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له صدقة».

والمزارعة هي اتفاق بين صاحب الأرض والمزارع، يحصل منه المزارع على نصف الغلة أو ثلثها أو أكثر أو أقل.

وقد روى البخاري، قال محمد الباقر بن علي بن الحسين رضي الله عنهم: «ما بالمدينة أهل بيت هجرة إلا يزرعون على الثلث والربع، وزارع علي وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم وعروة وآل أبي بكر آل عمر آل علي وابن سيرين».

المزارعة الفاسدة أو المحرمة، أن تخصص مساحة من الأرض للمالك، ومساحة أخرى للمزارع، وهذا فيه غرر، فنهى عنه الرسول ﷺ.

ولعل بعض الفقهاء، ظنها تحريماً للزراعة من أساسها، وهذا خطأ. فقد قال طاووس رضي الله عنه: «قال لي أعلمهم ـ يقصد ابن عباس ـ أن رسول الله ﷺ، لم ينه عنها».

إحياء الموات

وهي إعداد الأرض الميتة أو البور، للانتفاع بها في السكن أو الزرع أو غيره. وقد روى أبو داوود والنسائي والترمذي أن رسول الله ﷺ قال: «من أحيا أرضاً ميتة فهي له».

ولهذا شروط منها، أن تكون الأرض بعيدة عن العمران ولا من مرافقه، ولا حاجة لإذن الحاكم إلا إذا كانت قريبة مجاورة، وإحياء الموات سبب للملكية.

وإذا أخذها وبقيت في حوزته ثلاث سنين دون زرع سقط حقه فيها. وإذا أخطأ رجل فأحيا أرضاً لغيره، فإما أن يسترد أرضه وتؤدى أجرة عمله، أو يحيل عليه حق الملكية بعد أخذ الثمن.

وقد قال رسول الله ﷺ: «من أحيا أرضاً ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق».

الإجـــارة

هي العوض ومنها الثواب، وهي عقد على المنافع بعوض، وتكن بمنفعة عين كسكن الدار أو ركوب السيارة أو العمل والجهد.

ولا يصح استئجار بقرة لحلب لبنها لأن اللبن هو العين. وقال رسول الله ﷺ: «أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه» [رواه ابن ماجه].

وللإجارة شروط منها رضى العاقدين، ومعرفة المنفعة المعقود عليها، والقدرة على تسليم العين المستأجرة، وأن تكون المنفعة مباحة.

ويصح تعجيل الأجرة أو تأجيلها، والأجر حسب ما تعارف عليه الناس، ويجوز تأجير العين المستأجرة لآخر، والمسلمون عند شروطهم.

الأجيـــر

الأجير نوعان: خاص، وهو الذي يعمل بعقد لمدة محددة لعمل محدد، وليس له أن يعمل لغير مستأجره أثناء مدة التعاقد. فإن عمل نقص من أجره بقدر عمله أو غيابه.

ويستحق أجرته كلها لو فسخ المستأجر العقد دون عذر كالمرض الذي يمنعه من القيام بعمله، والأجير لا يضمن ما أتلف إلا بالتعدي أو التفريط.

الأجير المشترك، وهو الذي يؤدي منفعة لأكثر من واحد كالخياط والحداد والنجار والكواء. ولا يستحق الأجرة إلا بالعمل، ويضمن قيمة ما أتلف ولو بغير قصد.

وخالف في ذلك البعض كشريح وأبو حنيفة وابن حزم.

المضاربـــة

هي تعاون بين العمل والمال، فقد ضارب رسول الله ﷺ لخديجة رضي الله عنها بمالها وسافر به إلى الشام قبل أن يبعث، وقد أقر الإسلام ذلك.

وروي أن عبد اللّه وعبيد اللّه ابني عمر رضي الله عنهم، خرجا في جيش العراق، فلما عادا مرا على عامل عمر أمير البصرة، أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال لهما: هاهنا مال من مال الله أريد أن أبعث به إلى أمير المؤمنين،

تأخذانه فتبتاعان به متاعاً من العراق، ثم تبيعانه في المدينة، وتوفران رأس المال إلى أمير المؤمنين، ويكون لكما ربحه. ففعلا وقدما المال لعمر. فسألهما عمر: أكل الجيش قد أسلف كما أسلفكما؟ فقالا: لا. فقال: ابنا أمير المؤمنين، فأسلفكما، أديا المال وربحه إلى بيت المال. فسكت عبد الله، فقال عبيد الله: لو هلك المال ضمناه أي رددناه. فقال عمر: أدياه. فسكت عبد الله، لكن عبيد الله راجعه. فقال رجل: يا أمير المؤمنين لو جعلته قراضاً أي مضاربة، أي يقتسمان الربح نصف لهما ونصف لبيت المال. فرضي بذلك عمر.

شروط المضاربة: أن يكون رأس المال نقداً، لا عروضاً تجارية، وأن لا يكون رأس المال دين يسدده بالمضاربة، وأن يكون مبلغاً معلوماً،

والربح متفق عليه بالنسبة، كالنصف والثلث والربع، ولا يجوز أن يكون مبلغاً مقطوعاً.

وأن تكون المضاربة مطلقة فلا يشترط صاحب المال بلداً معيناً أو سلعة معينة، وذلك حتى لا يتقيد المقصود وهو الربح، وفي هذا خلاف.

ويصح أن تكون بين مسلم ومسلم، ومسلم وذمي. والمال بيد العامل فلا يسأل عنه إذا أتلفه، إلا بحالة التعدي، فلو هلك المال أو ضاع، لا شيء عليه، لأن الأصل عدم الخيانة. وليس للعامل أن يضارب بمال المضارب عاملاً آخر.

وإذا سافر العامل بمال المضاربة فنفقته من مال المضاربة وإذا كان مقيماً فمن ماله.

وتفسخ المضاربة إذا فقدت شرطاً من شروطها، أو يتعدى في حفظ المال أو بموت أحدهما. ولا يجوز للعامل التصرف بمال المضاربة إلا بإذن الورثة وإلا فهو غاصب.

الحوالة

الحوالة لغة هي الانتقال، وفي الشرع جواز نقل الدين من ذمة شخص إلى

شخص آخر. ويجب على الدائن قبول الإحالة إلى إنسان مليء قادر يستطيع إيفاء الدين.

شروطها رضى المدين والدائن ولا يشترط رضى المحال عليه، لأن له استيفاء دينه من أي جهة، تماثل الحقين ـ سببا الإحالة ـ فلا تصح الحوالة إذا كان الدين ذهباً ليأخذ بدله فضة. وغير ذلك.

وبالطبع تبرأ ذمة المدين، فلو مات الشخص الآخر فإن الدائن لا يعود للأول، وقال البعض يرجع إليه إذا كان الشخص الآخر قد مات مفلساً أو جحد الحوالة.

الشفعـــة

إذا أراد المسلم أن يبيع منزلاً أو أرضاً، أتاه الجار أو الشريك يشفع إليه فما باع فيجعله أولى به، أي يتملك المبيع جبراً، إذا قام بثمنه ونفقته عند البيع.

والشفعة مشروعة وثابتة بالسنة وحكمتها لمنع ضرر الشاري الطارىء. وتثبت الشفعة للذمي كما للمسلم، وقال البعض لا تثبت. وبها يجب على الشريك استئذان شريكه قبل البيع.

ولا يجوز الاحتيال لإسقاط الشفعة، وقال أبو حنيفة والشافعي تجوز مثل أن يقر للشاري الجديد ببعض الملك فيصبح شريكاً، ثم يبيعه الباقي أو يهبه له.

وللشفعة شروط منها أن يكون المشفوع أرضاً أو عقاراً، وقيل في كل شيء لا ينقسم كالشجرة والحيوان.

وأن يكون طالب الشفعة شريكاً في المشفوع فيه، وأن يكون طالب الشفعة غير متراخ في طلب الشراء إذا لم يكن غائباً أو يجهل الحكم.

وأن يدفع الثمن وأن يأخذ جميع الصفقة، فإن ترك جزءاً سقط حقه فيها كلها،

وإذا كان الشفعاء أكثر من واحد وطالبوا بها تقسم عليهم حسب أسهمهم ويسددوا ثمنها. والشفعة تورث ولا تبطل بالموت.

الوكالة

الوكالة لغة التفويض، وهي شرعاً عقد من العقود، أركانها الإيجاب والقبول. ويصح لأحد المتعاقدين فسخها في أي حال، لأنها جائزة وغير لازمة.

ويجوز أن تكون شاملة أو محددة بوقت معين أو عمل معين، وقد تكون بأجر، وتسري فيها أحكام الأجير.

شروطها في الموكل أن يكون مالكاً للتصرف فلا يصح توكيل المجنون وغير المميز، أما الصبي المميز فيصح توكيله في التصرفات النافعة له كقبول الهبة والصدقة، وتوكيله لا يصح في التصرفات الضارة.

أما شروط الوكيل فأن يكون عاملاً، ويجوز توكيل الصبي المميز، فقد زوج عمرو ابن السيدة أم سلمة أمه من رسول الله ﷺ وكان صبياً صغيراً بعد أن وكلته أمه.

شروط الموكل فيه: أن يكون معلوماً للوكيل أو مجهولاً، ويشمل كل العقود كالبيع والشراء والإجارة وإثبات الدين والخصومة والتقاضي والصلح، وطلب الشفعة والهبة والصدقة والرهن والإعارة والاستعارة والزواج والطلاق وإدارة الأموال، أي كل عمل يجوز أن يعقده الإنسان جاز أن يوكل به غيره.

والوكيل أمين لا يضمن إلا بالتعدي والتفريط ويصح التوكيل في إثبات الديون، ولا يصح إقراره في الحدود والقصاص.

والوكيل بالخصومة لا يعتبر وكيلاً بالقبض، لأنه قد يكون كفؤاً للتقاضي والمخاصمة ولا يكون أميناً في قبض الحقوق، واختلف الفقهاء في التوكيل باستيفاء القصاص أي إقامة القصاص أو العفو.

وتجوز الوكالة بالبيع أن يكون مطلقاً أو محدداً بثمن معين عاجلاً أو مؤجلاً.

كما يجوز للوكيل أن يشتري من نفسه لنفسه، وقال مالك: يجوز بزيادة في الثمن، وقال أبو حنيفة والشافعي وأحمد: لا يصح ذلك لأن الإنسان حريص أن يشتري لنفسه رخيضاً، وغرض الموكل الاجتهاد في الزيادة، وبين الغرضين تضاد.

ينتهي عقد الوكالة بموت أحد المتعاقدين أو جنونه، وانتهاء العمل المقصود من الوكالة، عزل الموكل للوكيل ولو دون علمه، عزل الوكيل نفسه، خروج الشيء الموكل فيه عن ملك الموكل.

العاريــة

العارية من أعمال البر ورغب بها الإسلام وهي إباحة المالك منافع ملكه لغيره بلا عوض.

وشروطها أن يكون المعير أهلاً للتبرع، أن تكون العين منتفعاً بها مع بقائها، أن يكون النفع مباحاً، ويجوز للمستعير إعارتها وإجارتها وإذا هلكت فعلى المستعير ضمانها.

وللمعير استردادها وقت يشاء ما لم يسبب ضرراً. وتكون العارية أحياناً واجباً.

فقد قال عمر: «لا تمنع أخاك ما ينفعه ولا يضرك».

فقال المعير: لا، فقال عمر: «والله ليمرن به ولو على بطنك».

وقال أبو حنيفة ومالك: لا يُقضى بمثل هذا، لأن العارية لا يقضى بها، فهي للمعير إن شاء يعير أو لا يعير.

الـوديـعــة

الوديعة ترك الشيء عند غيره لحفظه وهي أمانة يجب ردّها عند طلبها، ولا يضمنها المودعة عنده إلا في حال التقصير أو الخيانة.

فقد روى ابن ماجه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن النبي ﷺ قال: «من أودع وديعة فلا ضمان عليه».

وإذا تلفت عنده دون تعد، فإنه يقبل مع يمينه، وإذا سرقت دون ماله فهو ضامن لها، ومن مات وعنده وديعة لغيره ولم توجد فهي دين يقضى من تركته.

الغصب

هو أخذ حق غيره استيلاء وعدواناً وقهراً وهو حرام، فإذا زرع في أرض مغصوبة فالزرع لصاحب الأرض، وإذا حصد فلصاحب الأرض الأجرة أو العوض. وإذا كان الغاصب قد غرس فيها أو بنى عليها فعليه القلع أو الهدم.

وقد أخرج أبو داود والدارقطني، من حديث عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ قال: «من أحيا أرضاً فهي له، وليس لعرق ظالم حق».

والانتفاع بالمغصوب حرام بأي وجه. وإذا تلف المغصوب فعلى الغاصب رد مثله أو قيمته، إذا كان التلف بفعله أو بغيره كغصب العروض والحيوان والأشياء.

ويجب على الإنسان أن يدافع عن ماله، ويبدأ بالأخف ثم بالأشد ولو أدى ذلك إلى المقاتلة.

ومن وجد ماله عند غيره فهو أحق به، ولو كان قد تم شراؤه من غيره، لأن الغاصب حين باعه لم يكن مالكاً له، فعقد البيع غير صحيح.

اللقيط

هو الطفل غير البالغ ولا يعرف نسبه وأهله، والتقاطه فرض كفاية، ومن يلتقطه أولى برعايته وينفق عليه من مال اللقيط إن وجد معه شيئاً، أو من بيت المال، وميراثه لبيت المال،

وليس لملتقطه ميراث، ومن ادعى نسبه يلحق به، وإذا كانوا أكثر من واحد، فيكلف من يعرفون بالأنساب للتأكد.

اللقطة

كل مال معرض للضياع لا يعرف مالكه. أخذه مستحب أو واجب. وعليه أن يميز علاماته، ويعرّف عنه سنة، فإذا جاء صاحبه أخذه أو يأخذه ملتقطه.

وهذا غير الحيوانات، فالضائع من الحيوان يسمى ضالة، ويجوز أخذها لأنها ضعيفة، ومعرضة للهلاك وافتراس الوحوش كالغنم، أما ضالة الإبل والبقر والخيل والبغال والحمير فلا تؤخذ لأنها قادرة على الدفاع عن نفسها وتناول المأكول.

الأطعمة

كله حلال ما عدا النجس والسام، والحيوان منه البحري وهو حلال كله، والبري فيه الحلال كالإبل والبقر والغنم والدجاج والخيل وحمار الوحش والضب والأرنب. الضبع والجراد والعصافير.

أما المحرم فما نص عليه قوله سبحانه وتعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾﴾ [المائدة: ٣].

ويستثنى منها ميتة الجراد والحوت، والانتفاع بعظم الميتة وفروها وظفرها وشعرها وريشها وجلدها، والدم يسمح بما هو يسير منه،

كما يدخل في دائرة التحريم الحمير الأصلية والبغال، كما تحرم سباع البهائم والطير، كما أنه حرم الخبائث أي ما استخبثه الناس كالحشرات وغيرها ولو لم يرد فيها تحريم.

وسكت الشارع عن أطعمة أخرى فهي من المباح، وقد روى الدارقطني عن أبي ثعلبة أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء رحمةً لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها».

وروى البخاري ومسلم عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله ﷺ قال: «إن أعظم المسلمين جرماً، من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من أجل مسألته».

أكل اللحوم المستوردة بشرطين أن تكون من اللحوم التي أحلها الله، وأن تكون قد ذكيت ذكاة شرعية،

ومن الميسور معرفة هذين الشرطين من الكتابة على العلب التي تحتوي على هذه اللحوم، لأن الأصل فيها غالباً الصدق، وخاصة إذا كانت من بلاد تحل الذبح كأهل الكتاب.

والاضطرار يبيح أكل ما حرم كالميتة ولحم الخنزير على أن لا يشبع منها كما في المذهب الحنفي، والأطعمة مجال واسع ومفصل بين المذاهب.

الكفالة

هي عقد أن يلتزم الكفيل بأداء المكفول به، وذلك بضم ذمة الكفيل إلى ذمة الأصيل في المطالبة بنفس أو دين أو عين أو عمل أو ضم الذمتين في المطالبة والدين.

وهي مشروعة، ويجوز لصاحب الحق مطالبة الكفيل والأصيل معاً، وهي نوعان: بالنفس وهي التزام الكفيل بإحضار الشخص المكفول إلى المكفول له.

ولا تصح الكفالة في الحدود لأنه لا يمكن استيفاؤه من غير الجاني. والنوع الثاني في المال: كالكفالة في الدين شرط أن يكون ثابتاً ومعلوماً مقداره. وكالكفالة بتسليم عين موجودة لدى الغير.

المساقـاة

هي شركة زراعية على استثمار الشجر بالعمل، والثمرة الحاصلة مشتركة بينهما بنسبة محدودة.

أركانها الإيجاب والقبول، وشروطها أن يكون الشجر معلوماً، ومدة العقد معلومة، واختلف الفقهاء في أي شجر تجوز المساقاة وفي أي شجر لا تجوز، ويمكن للمساقاة أن تفسخ إذا مات أحد المتعاقدين أو إذا عجز عامل المساقاة.

الجعالـة

هي أن يجعل منفعة لمن يلتزم برد متاعه الضائع أو دابته الشاردة، وهي عقد مشروع، ويحق لأحد المتعاقدين فسخه متى شاء، وأداء الجعل واجب على عاقده وملزم به.

الشـركـة

هي الاختلاط وهي عقد بين متشاركين في رأس المال والربح. وهي مشروعة.

وهي قسمان: شركة أملاك، وشركة عقود.

ـ **شركة الأملاك**: هي أن يوهب لشخصين هبة أو يوصي لهما أو يرثان إرثاً وهي شركة بينهما، ولا يتصرف أحدهما بنصيب الآخر دون إذن منه، فكأنهما أجنبيان.

ـ **شركة العقود**: فهي شركة بين اثنين أو أكثر في رأس المال والربح، وهي أنواع:

ـ **شركة العنان**: ولا يشترط فيها المساواة في المال والربح والتصرف.

ـ **شركة المفاوضة**: يتساويان في المال والربح والتصرف، والدين فهي لا

تنعقد بين مسلم وكافر، والشريكان كل منهما كفيل للآخر، وهذا النوع من الشركات جائز عند البعض، وباطل عند البعض الآخر من الفقهاء.

ـ **شركة الوجه**: يشتري الشركاء بوجوههم، وليس لهم رأس مال، ويعتمدون فقط على جاههم. ويصح تفاوت نصيبهم في ملكيتهم وكذلك الربح وهي جائزة عند البعض وباطلة عند البعض الآخر.

ـ **شركة الأبدان**: أن يتفق اثنان على أن يتقبلا عملاً وأجرته لهما، وغالباً ما تكون بين الحرفيين.

وتختلف شروط صحة وعدم صحة هذه الشركات بين الفقهاء، وفيها تفاصيل وأسماء واصطلاحات مستحدثة بالقياس، ويدخل فيها جميع أنواع المشاركة الممكنة،

والحلال بديهي بين الناس، كما يمكن رد أصولها إلى الأئمة أصحاب المذاهب كالشافعي وأبي حنيفة والأوزاعي وغيرهم.

الصلح

أي قطع المنازعة، وشرعاً هي إنهاء الخصومة على ما يكون مصالحاً عليه أو بدل الصلح، وهو مشروع بالكتاب والسنة والإجماع وأركانه الإيجاب والقبول،

والصلح كالتبرع لا يصح من المجنون أو الصبي أو ولي اليتيم أو ناظر الوقف ويصح من الآخرين والصبي المميز إذا كان فيه نفع.

شروط المصالح به: أن يكون مالاً يمكن تسليمه ومعلوماً. عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «جاء رجلان يختصمان إلى رسول الله ﷺ في مواريث بينهما قد درست ليس بينهما بينة فقال رسول الله ﷺ: «إنكما تختصمان إلى رسول الله وإنما أنا بشر ولعل بعضكم أحق بحجته من بعض، وإنما أقضي بينكم على نحو ما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة

من النار يأتي بها اسطاماً ـ أي حديدة ـ في عنقه يوم القيامة». فبكى الرجلان، وقال كل واحد منهما: حقي لأخي. [رواه أحمد وأبو داوود وابن ماجه].

شروط الحق المتنازع فيه: أن يكون مالاً ذا منفعة ويجوز الاعتياض عنه،

والصلح إما أن يكون عن إقرار كأن يدعي إنسان على غيره ديناً أو عيناً أو منفعة فيقر المدعى عليه ثم يتصالحان على أن يأخذ المدعي من المدعى عليه شيئاً.

أو أن يكون عن إنكار. وهو أن يدعي شخص على آخر عيناً أو ديناً أو منفعة فينكر ما ادعاه ثم يتصالحان.

أو أن يكون عن سكوت، وهو أن يدعي شخص على آخر ما ذكر فيسكت المدعى عليه فلا يقر ولا ينكر.

وقد اختلفت المذاهب على جواز أو عدم جواز الصلح عند إنكار وسكوت، ومن العلماء من وقف وسطاً بين الإباحة والمنع.

أما الصلح على دين مؤجل ببعضه حالاً، فلم يصح عند الحنابلة وابن حزم. وهو مكروه عند ابن المسيب والقاسم ومالك والشافعي وأبي حنيفة. وقد روي عن ابن عباس وابن سيرين والنخعي بأنه لا بأس به.

القسم الثالث

محطات إسلامية معاصرة

١ ـ المذاهب الإسلامية.. والاجتهاد

يقال في الفقه: أهل الرأي وأهل الحديث، وكان يجب أن يقال أهل النقل.

لأن الأئمة أصحاب المذاهب، لم يجتهدوا بالرأي أو بتفسير الحديث المروي إلا بعد أن استنفدوا طاقة أساتذتهم من التابعين والصحابة رضي الله عنهم من حيث حفظهم، لما ورد عن رسول الله ﷺ من تفسير آيات القرآن الكريم والأحاديث الشريفة والأحكام المطبقة.

وغني عن القول بأن ما نقلته المذاهب لا خلاف على صحته، بل هو مرجع رئيسي للعلوم الإسلامية قاطبة.

ومن رحمة الله تعالى، أن جعل المذاهب الإسلامية، مختلفة في أمور كثيرة صغيرة، مما يسر على عباد الله المؤمنين أمور دينهم ودنياهم.

وهذا يعني أن الإسلام لم يأت بشرع جامد يفسر بطريقة واحدة جافة، كما في القوانين الوضعية البشرية، بل كانت تشريعات الدين الإسلامي الحنيف بفعل اختلاف المذاهب، تلائم اختلاف أجناس البشر وأزمانهم وبيئاتهم.

ويمكن القول بأنه لا يوجد في الإسلام حكم من الأحكام إلا وفيه تفصيلات كثيرة وذيول متعددة، يأخذ كل مذهب بطرف منها دون الباقي من غير تعصب.

ويجب القول هنا إن الاجتهاد في الدين الإسلامي الحنيف أمر من الصعوبة

بمكان، ويحتاج إلى علماء وفقهاء متمرسين دؤوبين صابرين، وهم بعون الله تعالى متوفرون في جميع أنحاء العالم الإسلامي.

ويتطلب الاجتهاد أن ينظر العلماء المسلمون ـ حين يقومون بالبحث في أي قضية ـ في كل مذهب بمفرده، حسب ما جاء فيه من قضايا سابقة عالجها المذهب نقلاً أو رأياً أو تفسيراً.

ثم يجتمع هؤلاء الدارسون ليضعوا كل ما توصلوا إليه من مختلف المذاهب في رأي جامع له ذيول وآراء وشروحات.

ولا يكفي أبداً أن نقول مثلاً: هذا الأمر حلال أو حرام، لقوله تعالى ونذكر الآية الكريمة أو لقوله ﷺ ونذكر الحديث الشريف.

بل يجب العودة إلى المذاهب، لاستطلاع ما ذكرته وما جاء فيها، وما جرى حولها من اختلاف في الآراء معتمدة على ما تم نقله عن صحابي عن رسول الله بشكل موثق لا يرقى إليه الشك،

ولا ريب أن علماءنا سيجدون في المذاهب ما يشابه قضايانا المعروضة على بساط البحث، ونكون بالتالي أقرب إلى صحة الاجتهاد وما يريده الشارع جل جلاله.

ويظن عامة المسلمين أن الإفتاء يجب أن يكون محصوراً بهيئة واحدة أو بعالم واحد. وبأن الفتوى في أمر معين يجب أن تتطابق بين جميع العلماء والمراكز والجماعات الإسلامية.

وهذا ما يدفع إلى الظن بأن المسلمين على خلاف كبير في ما بينهم في ما يخص شريعتهم، ويحتاجون للحوار أو أن حوارهم قد شهد تراجعاً.

ولعل هذا التراجع قد ظهر أمام الناس بسبب ظهور الإفتاء الرسمي الذي يفتي فقط للدولة كشخص اعتباري، وأن اتباعه ضرورة وواجب وحق،

في حين أن الأفراد يمكنهم الاختيار في ما بين اتباع الإفتاء الرسمي أو

سؤال من يتوسمون فيه علماً وإيماناً دون طعن أو تخطئة بالإفتاء الرسمي أو إفتاء علماء آخرين، ودون الإضرار بالنظم المتعلقة بالمصالح العامة وهذا ما تسير عليه جميع الدول الإسلامية دون استثناء.

وأعتقد أن الناس هذه الأيام يخلطون بين الاجتهاد وفهم أحكام الدين. ولا ريب أن فهم الدين وثوابته في المذاهب والخالية من الشوائب تأتي قبل الاجتهاد.

ولا أبتعد كثيراً إذا قلت إننا في هذا العصر، لم نتفق بعد على الأمور القديمة في شرعنا الإسلامي، فأكثر ما يثار الجدل في الجلسات العائلية، وبين الأصحاب وفي الصحف والمجلات على أمور قد قال الشرع فيها كلمته وانتهى.

ولعل هذا الخلاف بين الناس قد أتى بسبب انتشار كتب الحديث والتفاسير، ومحاولة الناس والمفتين التوفيق فيما بينها وبين ما أخذوه عن المذاهب وأصبح شبه عادة وتقليد عندهم.

هذا من حيث فهم الدين أما في الأمور المستجدة والتي تتطلب الاجتهاد، فهي قليلة جدًّا نسبيًّا ولا تعتبر قضايا حقيقية يعاني منها المسلم. كما أن الاجتهاد في آراء الفقهاء ومخالفتها يحتاج إلى فقيه متمكن ديناً وعلماً ولغة.

وهذا النوع من الفقهاء قليل جدًّا في تاريخنا الإسلامي، وأذكر اثنين من علمائنا الأجلاء في هذا المضمار،

الإمام ابن حزم الذي استفاض في بحث مسألة قضاء الصلاة المكتوبة،

والإمام ابن تيمية حيث استفاض في بحث مسألة الطلاق بالثلاث.

بقي أن أقول إن من سبل نشر الثقافة الفقهية الإسلامية أن على المفتي الذي يسأله الناس عبر الصحف والمجلات والإذاعة والتلفزيون أن يذكر للسائل عنوان الكتاب الذي أخذ منه جواب سؤاله، وخاصة إذا كان المفتي قد اعتمد على كتاب يأخذ عن المذاهب الأربعة أو جميعها،

وأن لا يرد السائل إلى حديث أو آية قام بتفسيرهما حسب رأيه كمحاولة منه لإقناعه بفتواه.

٢ ـ الإسلام والغرب.. مستقبل حضاري

كان الاعتقاد السائد أن الشرق شرق والغرب غرب لا يلتقيان. غير أن العصور الحديثة قد أثبتت غير ذلك فالشرق والغرب معاً من الإسلام!!

فالدين الإسلامي هو دين الفطرة الإنسانية، بمعنى أن الله تعالى قد خلق المخلوقات ووضع فيها غرائزها وطبائعها ومساعيها في مضمار الحياة.

ثم أنزل الشريعة الإسلامية الحقة ديناً ومنهاجاً لا يتعارض مع هذه الطبائع والغرائز، بل قام هذا الدين بتهذيبها لتتوافق في سياق اجتماعي متكامل،

ومن هنا يمكن القول بأن طبائع الإنسان وغرائزه ومساعيه لا تختلف من مكان إلى مكان ومن زمان إلى زمان، وسنجد بذلك عادات إسلامية متأصلة في سائر المجتمعات اتباعاً للفطرة الإنسانية،

ولعل هذه الفطرة هي التي جعلت انتشار الإسلام في مختلف الأصقاع التي دخلها انتشار بقاء وثبات.

وإذا كانت مفاهيم الشورى في نظام الحكم الإسلامي قد ظهرت منذ أيام الإسلام الأولى، فإن الديمقراطية في الفكر الغربي ثمرة يتباهى بها الغربيون، ويظنونها ثمرتهم ومن نتاج فكرهم ومجتمعهم،

وهي في الحقيقة غير ذلك إنها كمبدأ الشورى، جاءت إليهم من الإسلام.

تعود الديمقراطية عند الغرب إلى عصر الفيلسوف الفرنسي الشهير جان جاك روسو وكان يقول بأن هنالك بين الحاكم والمحكوم عقد وهمي على الحكم والقيادة هو «العقد الاجتماعي» وهذه الفكرة هي اللبنة الأولى في مفهوم الديمقراطية وتطبيقها في جميع المجتمعات الغربية.

وكان الغربيون يعتقدون أن هذه الفكرة من بنات أفكار هذا الفيلسوف، وأنه استطاع التوصل إليها من خلال إبحاره في تخيلاته وتفكيره.

في حين أن الإسلام دعا إلى الشورى بنص القرآن الكريم قبل أكثر من ألف

عام، وقد ظهرت البيعة في التطبيق السياسي الإسلامي في بيعة سيدنا أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه بالخلافة في سقيفة بني ساعدة.

وفي بيعة سيدنا عثمان بن عفّان رضي الله عنه مبايعة خاصة، ثم بيعة عامة في مسجد رسول الله ﷺ.

وبالطبع سبق الدين الإسلامي الحضارة الغربية في طرح مفاهيم الشورى بقرون عديدة، غير أن هذه النتيجة المعروفة ليست هي ما أريد الوصول إليه.

ولكن أريد التأكيد على أن ما وصل إليه المفكر الفرنسي جان جاك روسو لم يخرج في مصادره ووثائقه عن الشريعة الإسلامية الخالدة.

ذلك بأن أحد المفكرين الإسلاميين، كان في أحد الأيام في مدينة باريس، وبالصدفة استرعاه اسم الشارع الذي يسير فيه، قرأه عدّة مرّات، وبالطبع مكتوب بالأحرف اللاتينية، إلى أن تيقن أن هذا الاسم هو «بو زيد» وأراد متابعة هذا الاسم وأصوله.

وما هي الأسباب التي تدعو إلى تسمية شارع في باريس بهذا الاسم العربي، فقصد بلدية باريس وبحث بنفسه في السجلات وعرف حقيقة هذا الاسم.

وهنا كانت المفاجأة: بو زيد مغربي مسلم كان يعيش في باريس، كما كان صديقاً وأستاذاً للمفكر الفرنسي جان جاك روسو.

وبعد ذلك يمكن القول بأن الفارق بين البيعة والعقد فارق ضئيل جدًّا، ومع الترجمة يختفي الفرق بشكل تام،

ولا يعقل أن يكون هذا التشابه بين مفهوم «البيعة» ومفهوم «العقد الاجتماعي» قد جاء بالصدفة، وأن لا يكون روسو قد استقاه من أستاذه وصديقه بشكل مفصل ودقيق.

وتصبح النتيجة بأن الديمقراطية لم يأخذها الغربيون من بنات أفكارهم أو من حضارتهم أو من مفكرهم الديمقراطي جان جاك روسو، بل أخذوها من

الشريعة الإسلامية التي تتوافق مع الفطرة الإنسانية في كل زمان ومكان.

بقي أن نقول بأن المفكر الإسلامي الذي بحث عن اسم شارع «بو زيد» هو الدكتور معروف الدواليبي. وقد كتب عن ذلك منذ سنوات في إحدى الصحف.

وقال أيضاً إنه عاد إلى بلدية باريس للحصول على صور ووثائق من سجلاتهم فأخفوها عنه لأنها حقائق عن أصول الديمقراطية الغربية.. فقد جاءت من الإسلام ونسبوها إلى حضارتهم.

وأكرر القول بأن الأفكار الغربية الحديثة هي من الإسلام، ويوجد لذلك دليل آخر، فبعد سنوات عديدة من وفاة جان جاك روسو المفكر الفرنسي، قامت الثورة الفرنسية، وتقلب على الحكم في فرنسا عدد من قادة هذه الثورة، حتى اعتلى سدة الحكم والعرش الامبراطور نابليون بونابرت، القائد العسكري الشهير وكان قد غزا الشرق في مصر وبلاد الشام، وأوروبا وأخضعها لفرنسا، وذاع صيته بالتاريخ، يعرفه الكبار والصغار كقائد حربي لا يبارى.

ويكمن الدليل الذي أريد الوصول إليه، بأن نابليون بونابرت كان يتباهى بمهارته العسكرية، ولكنه أيضاً يفخر بالقانون المدني الفرنسي الذي وضع في عهده.

هذا القانون هو الآن المصدر الرئيسي للقوانين جميعها المنتشرة بأوروبا وأمريكا وكثير من أقطار الدنيا.

وإذا عدنا إلى القانون القديم وقرأنا مواده وأرقامه وحيثياته لوجدنا في حواشيه أن أكثر من تسعين بالمائة مما جاء في أحكامه مأخوذ عن كتاب «المدونة».

وهذا الكتاب هو عمدة المذهب المالكي، أحد المذاهب الإسلامية الأربعة، والأكثر انتشاراً في بلاد المغرب العربي حتى اليوم.

وليس غريباً بعد ذلك أن نقول إن القوانين الغربية المنتشرة في أوروبا ومستعمراتها القديمة مستقاة من الدين الإسلامي الحنيف.

إن الغرب غرب والشرق شرق، لكنهما يلتقيان عند تطبيقات الحضارة الإسلامية مدنياً واجتماعياً.

غير أنهما لا يلتقيان في العقيدة والإيمان، وذلك لا يمنع التعايش السلمي فيما بينهما، فالدين الإسلامي قادر على العطاء الحضاري من خلال مبادىء التسامح الديني تحت عنوان كبير هو: لا إكراه في الدين.

٣ـ التقوم الهجري والميلادي.. تاريخ ودقة وتوثيق

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ * الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ ۝٥﴾ [الرحمٰن: ٥].

﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ۝٣٨ وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ ۝٣٩ لَا الشَّمْسُ يَنبَغِي لَهَا أَن تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا الَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ ۚ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ۝٤٠﴾ [يس: ٣٨ ـ ٤٠].

يدعي بعض علماء الغرب أن السنة الميلادية الشمسية دقيقة جدًّا.

في حين أن السنة الهجرية القمرية كما يظن بعض الناس، هائمة عائمة تفتقر للدقة. كما أنه لا يمكن الاعتماد عليها حسابياً.

ويبدو أنهم أصابوا حين تحدثوا عن السنة الشمسية، وأخطأوا حين ادعوا ما ادعوه عن السنة القمرية.

السنة الميلادية والسنة الهجرية دقيقتان، فلا تتميز إحداهما عن الأخرى، غير أن تطور الاعتماد عليهما، في قياس الزمن يختلف من واحدة إلى الأخرى.

وقد مرت السنة الميلادية بتطورات مختلفة، حتى وصلت إلى مفهوم الدقة المتعارف عليه هذه الأيام. فقد أخذت عن التقويم الروماني القديم قبل ظهور المسيحية في عام ٤٥ قبل الميلاد، في عهد القيصر الروماني يوليوس قيصر.

هذا التقويم يرصد حركة الشمس، ولم يكن هذا الرصد دقيقاً.

وفي عام ١٥٨٢ وجد علماء الفلك فارقاً بين واقع حركة الشمس وحساباتهم، وتراكمت الفروق حتى بلغت عشرة أيام،

فأعلن الإمبراطور غريغوري الثالث عشر، حذف هذه الأيام من عام ١٥٨٢، وبذلك تطابق الحساب وواقع حركة الشمس،

وللقضاء نهائياً على هذه الفوارق وتراكمها، اعتمد حساب شهر شباط/ فبراير ٢٩ يوماً كل أربع سنوات،

ومع ذلك بقيت الفوارق بسيطة جدًّا بحيث سيحتاجون **إلى إضافة** يوم آخر مرة كل مائتي عام.

ومن الطريف أن لا يتفق جميع المسيحيين في العالم، على حساب غريغوري الثالث عشر، أو تصحيحه الذي قام به لعام ١٥٨٢.

فالمسيحيون الشرقيون «الأرثوذكس» يرون أن المسيح عليه السلام ولد في السنة الميلادية الثانية أو الرابعة للميلاد!! وذلك بالمقارنة مع الحساب الغريغوري عند المسيحيين الغربيين «الكاثوليك».

غير أن جميع المسيحيين وغيرهم ممن يعتمد التقويم الشمسي، متفقون علمياً على أن السنة الميلادية هي ٣٦٥ يوماً و٥ ساعات و٤٨ دقيقة و٤٦ ثانية.

أما السنة القمرية فهي تقويم يرصد حركة القمر ولم تنشأ خلافات بين واقع حركة القمر وحساب السنة القمرية،

لأن العرب في الجزيرة العربية والمسلمين في أنحاء العالم وحتى الآن اعتمدوا رؤية القمر لتحديد بدء الصوم والحج والأعياد.

وقد منعت عملية الرؤية هذه من ظهور أي اختلافات **أو** تراكمات في عدد الأيام.

وقد تبين لعلماء الفلك أن السنة القمرية ثابتة لأن حركة القمر في الكون ثابتة ومستقرة كحركة الشمس.

غير أن مسافة القمر أقصر من مسافة الشمس وقد أتت أيام السنة القمرية أقل من السنة الشمسية. وتبلغ أيام السنة القمرية ٣٤٥ يوماً و٨ ساعات و٤٨ دقيقة.

وقد ثبت للعلماء أن بدء كل شهر قمري معروف تماماً ومحسوب بدقة متناهية كما في الأشهر الشمسية غير أن الصفة الغالبة لبداية هذه الأشهر عند الناس ما زالت عائمة وتحتاج إلى توثيق.

ولا يتم هذا التوثيق إلا بالرؤية.

وبالرغم أن واضعي الروزنامات يعتمدون الوسائل العلمية والحسابات الفلكية الدقيقة في بداية ونهاية الأشهر القمرية والشمسية على حد سواء،

فإن جميع المسلمين لا يعتمدون على الروزناما ـ النتيجة وما زالوا ينتظرون الإعلان الرسمي لبداية شهر رمضان ونهايته مع أن الرؤية للهلال ليست عبادة في حد ذاتها،

بل هي وسيلة لمعرفة بداية شهر رمضان للقيام بالصوم ويتمسك المسلمون وعلماؤهم الأجلاء بالرؤية عملاً بتوجيه المصطفى ﷺ صوموا لرؤيته...

وما يدل على أن الرؤية هي وسيلة فقط. قال ﷺ: «فإذا غمّ عليكم ـ أي فإذا ظهر الغيم وتعذرت الرؤية ـ فأتموا الشهر ثلاثين يوماً».

فإذا علمنا بوسيلة أخرى غير الرؤية لمعرفة بداية الشهر ألا نعتمدها علماً أنها وسيلة موثوقة لا لبس فيها ولا غيم.

عرف التقويم القمري قبل الإسلام واعتمده الخليفة الثاني الصحابي الجليل عمر بن الخطّاب تاريخاً إسلامياً هجرياً غير أنه بقي لقرون طويلة عائماً لا تعتمد دقته،

فهل يتصدى علماء المسلمين لتوثيق هذا التقويم ليتمكن عامة المسلمين من استخدامه في جميع شؤونهم،

أم أن التقويم الميلادي سيبقى هاجساً وملجأ نصحح به ـ كما نفهم ـ دقة رصدنا لتقويمنا الهجري؟!

٤ ـ الحوار الإسلامي المسيحي.. بين الدعوة والتبشير

ينتشر الدعاة المسلمون في كثير من دول العالم، وكذلك المبشرون المسيحيون. كل يدعو إلى دينه، ولا ريب أن الفريقين يتنافسان منافسة جادة في كل موقع وصلا إليه.

في حين أن منهم من يجلسون إلى مائدة واحدة تحت مسمى «الحوار الإسلامي المسيحي». ذلك الحوار الذي يقوم به متخصصون ومتفهمون من الجانبين.

وقد رفضا معاً رفضاً قاطعاً بحث موضوع التوصل إلى مواقف وسطية فيما بين المعتقدين، لأن ذلك خروج واضح عن حيثيات الدين الذي ينتسبان إليه.

فالتنازل عن المعتقد أو جزء منه مبدأ غير مقبول قطعياً عند الطرفين.

وإذا كنا نحن المسلمين نرى أن فكرة الحوار ما هي إلا وسيلة من وسائل التبشير، إذ إن المسيحيين يظنون أنهم على صواب، وأننا على خطأ، وبأن مجرد الحوار سيفتح أذهاننا لنؤمن بدينهم.

فإنهم هم أيضاً، يظنون أن فكرة الحوار عندنا ما هي إلا وسيلة من وسائل الدعوة، فنحن حقيقة على صواب، وهم على خطأ، وبأن مجرد الحوار سيفتح أذهانهم وقلوبهم لدخول الإسلام.

وكما قلت إن المحاورين من كلا الطرفين، هم من أهل المعرفة والاختصاص والإخلاص لما يؤمنون له. فالعلماء المسلمون المحاورون يمثلون عدداً من الجهات الإسلامية،

كرابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة، والأزهر الشريف في القاهرة.

وكذلك رجال الدين المسيحي في الفاتيكان،

يدركون جميعاً أن الدعوة أو التبشير ليست غرضاً محدداً في الحوار، وبين المتحاورين، وبأن محاولات أحد الفريقين ستكون واضحة ومكشوفة للفريق الآخر. وستبوء بالفشل وستعرقل الحوار.

ويبدو أن المتحاورين قد أقروا صراحة بأن نياتهم لا تصل إلى الدعوة والتبشير فيما بينهم.

وبالرغم من جهود الدعاة، ومحاولات المبشرين فإن الحوار الإسلامي المسيحي لا علاقة له بالدعوة أو التبشير، ولكن ينحصر في إيجاد نقاط محددة يمكنها أن تمنع الصدام بين المسلمين والمسيحيين.

وأن تكون هنالك مبادىء عامة للتعايش السلمي فيما بينهم مع الحفاظ على شخصية كل منهما «لكم دينكم ولي دين».

ولعل صدام المبشرين والدعاة ليس هو السبب المباشر للحوار، ولكن لأن أكثر المجتمعات والدول يقيم فيها المسلمون والمسيحيون جنباً إلى جنب، مع اختلاف نسب تعدادهم من دولة إلى أخرى.

فقد بلغ المسلمون في فرنسا الثلاثة ملايين من الجنسية الفرنسية وأكثر من ذلك في كل من إنكلترا وألمانيا والولايات المتحدة.

أما أوروبا الشرقية فهناك دول مسلمة بأكثرية ساحقة. في حين يبلغ النصارى نسبة مرتفعة في بعض البلدان الإسلامية والعربية.

ولا يخفى أن هذه المجتمعات شديدة الصلة بالحضارة الإنسانية التي شارك في صنعها الدين المسيحي من خلال الدولة أو الامبراطورية الرومانية، والدين الإسلامي من خلال دولة الخلافة التي امتدت قروناً طويلة.

والجدير بالذكر أن الفتن التي قامت في تاريخ تلك البلاد كان سببها السياسة والاقتصاد والتدخل الخارجي.

مثل ما به قام به المتعصبون الجاهلون، كالاعتداء الغاشم الذي قامت به الدول المسيحية الكبرى، واحتلت فلسطين تحت شعار الصليب.

والعدوان الجديد حيث جرى تأسيس إسرائيل على أرض فلسطين وما زال العالم يعاني منه حتى الآن.

التعايش السلمي بين المسلمين والمسيحيين واقع ملموس، غير أن بعض الناس يخلطون بين صحة العقيدة ومبادىء التعايش، ومن هنا **لا بد من فتح** هذا الحوار بين الطرفين، لوضع النقاط على الحروف، وهي **مهمة شاقة** ليس بين المتحاورين، ولكن بين الناس في المجتمع الواحد.

٥ ـ الجهل والتطرف.. إلى متى؟

الإرهاب يعصف في جميع أنحاء العالم، وليس حكراً على شعب دون شعب أو أمة دون أمة أخرى.. وما تقوم به بعض **المنظمات** والأحزاب، لا يختلف في جوهره عن إرهاب العصابات،

وتحتاج المنظمات المتطرفة إلى غطاء تستغل به **جهل الناس** لممارسة إرهابهم، وبكل أسف يقوم المتطرفون من المسلمين **بإلقاء أعباء تصرفاتهم** على كاهل الدين الإسلامي الحنيف الذي يحارب العنف ولا **يعترف به** كوسيلة لتحقيق الغايات..

ولا ينشر المتطرفون إرهابهم في الدول الإسلامية **فحسب** بل ينقلونه إلى الدول غير الإسلامية ليشوهوا صورة الإسلام.

المتطرفون من المسلمين يسيئون إلى الإسلام والمسلمين **بالجهل** والإرهاب.

والجهل يتضمن حسن النية وسلامة الطوية، في حين أن بعض قادة المتطرفين ينتهجون منهج الإرهاب، وهم ليسوا من **الجهلة**، ولا يتورعون عن استخدام أبشع الوسائل، لتحقيق الفوضى التي يريدونها **للبلد** الذي يمارسون فيه تصرفاتهم.

فهل يقبل المسلم المؤمن أن يصبح المسجد مركزاً لتجميع السلاح والإغارة على رجال الأمن والآمنين من الناس؟!

بالطبع لن يرضى المسلم بذلك إلا إذا كان جاهلاً أو فوضوياً إرهابياً متستراً بالدين.

ففي بعض البلدان ظهر متطرفون قادوا بعض الجهلة من المسلمين، وبدأوا بضرب السياح الأبرياء، وتفجير حافلاتهم ونشر الذعر فيما بينهم، حتى أساءوا إلى بلدهم، ثم انتقلوا إلى مرحلة ثانية خطيرة، حين اتخذوا المساجد أوكاراً للجريمة والإرهاب.

يغيرون منها على رجال الشرطة، لا لشيء إلا لأنهم يلبسون الزي الرسمي، ويتلقون أوامرهم النظامية من وزارة الداخلية.

ويقتلونهم لا عقاباً على ذنب شرعي اقترفوه، بل لانتمائهم الحكومي وعملهم في سلك الدولة، ويؤدون خدمة عامة، وهم مواطنون قبل كل شيء وينتمون إلى ما ينتمي إليه الشعب.

لأنهم أي المتطرفين بكل بساطة قاموا بتكفير الدولة والشعب.

كما يغيرون من المساجد على نقاط المرور ومراكز السير. ومهمة هذه النقاط والمراكز تنظيم المرور والسير، أي الخدمة العامة التي يحتاجها المواطن.

فهل بعد ذلك يمكن أن يكون لدى المتطرفين وقادتهم هدف إلا إشاعة الذعر والجريمة في المجتمع، بعيداً عن الإسلام وتعاليمه السمحة.

الجهل يقود إلى التطرف، والتطرف يؤدي إلى الانقياد الأعمى، ثم إلى الجريمة والفوضى.

كما أن تهاون السلطة في التصدي للمتطرفين الإرهابيين، يمكن اعتباره مشاركة لهم في ارتكاب جرائمهم.

أما التصدي بحزم وشدة فهو ما ينفع في هذا المجال لاستتباب الأمن وعودة الطمأنينة إلى نفوس المسلمين.

فإلى متى يقود هؤلاء بلادهم نحو الفوضى والدمار عبر الجهل والتطرف؟!

٦ ـ العدل الإسلامي . . والمفاوضات

استطاع الدين الإسلامي العظيم بشريعته الإنسانية السمحة، وخلال قرون طويلة، أن يحفظ للأرض الفلسطينية طهارتها ورونقها وتراثها الديني العريق.

وقد بقيت مساجدها، وكنائسها المسيحية واليهودية، تحدث التاريخ عن عظمة الدين الإسلامي، الذي حكم فلسطين ورعاها دون تمييز أو تفضيل بين الأديان الثلاثة، منذ أن دخلها سيدنا عمر بن الخطّاب رضي الله تعالى عنه.

وقد حاول المسيحيون الصليبيون إنشاء دولة مسيحية تقوم على تفضيل المسيحيين بعنصرية غريبة عن فلسطين والمنطقة، حيث ترفع الإسلام عن تطبيق هذه العنصرية بين المسلمين وغيرهم طوال حكمه،

وقد بقيت هذه الدولة الصليبية زهاء مائتي سنة تشن الحروب والحملات العسكرية، التي وجدت مقاومة صلبة حتى اضمحلت وتفرقت،

وعادت الأرض الفلسطينية العربية إلى جوها الإسلامي الذي يعطي لكل ذي حق حقه، ولا يفرق بين مسلم ومسيحي ويهودي.

ولعل الدول الغربية وخبراءها السياسيين، قد قرأوا بعناية ذلك التاريخ المضيء للدين الإسلامي، الذي غطى بجناحه العادل الأرض الفلسطينية، بعيداً عن الحروب القومية والدينية التي كان يقودها العالم وخاصة في أوروبا،

وأدركت هذه الدول أن المسلمين المؤمنين، الذين يرفعون راية التوحيد بصدق وأمانة وإخلاص، قد حاربوا الظلم الصليبي وأعادوا الحق إلى نصابه.

وأنهم اليوم قادرون أيضاً على توضيح موقفهم، وسلوك درب الحوار والمنطق، لاستعادة الحقوق العربية المغتصبة، وذلك من الصهيونية اليهودية التي بذلت كل ما تستطيع من جهود، لإلقاء المسلمين والمسيحيين في البحر، أو تهجيرهم من أراضيهم،

وتجميع اليهود من كل أنحاء العالم في بيوتهم وأراضيهم بدلاً منهم.

لقد دخل الإسلام مدينة القدس سلماً واستقر فيها، ودخلها الصليبيون المسيحيون حرباً وخرجوا منها هزيمة وطرداً وتشتيتاً،

ودخلها اليهود الصهاينة بالمكيدة والإرهاب وسيخرجون منها ذوباناً وتلاشياً واضمحلالاً بإذن الله.

وسترفرف أعلام الإسلام بإنسانية وشمول فوق رباها من جديد.

وكما جلس صلاح الدين مع الصليبيين ريتشارد قلب الأسد لحل قضية فلسطين، فإن العرب والمسلمين يمكنهم محاورة الغربيين برفع الظلم عن الأرض الفلسطينية.

ويؤكد ذلك صدق النوايا العربية تجاه الحوار والسلام، في حين تفتقر المواقف الإسرائيلية إلى الوضوح والثبات وسلامة النية.

٧ ـ الصراع الحضاري.. والنزاع السياسي

القضايا السياسية هي اختلافات تتركز غالباً على أساليب الحكم أو على مناطق النفوذ، ويتصدى العالم اليوم للقضايا السياسية ويدعو إلى محاربة الإرهاب، وحل المشكلات مهما كانت مستعصية عن طريق الحوار والتفاهم وتقديم التنازلات.

بيد أن بعض القضايا التي تعصف بالمجتمع الدولي لا يمكن تصنيفها على أنها قضايا سياسية، إلا في بعض ظواهرها.

بل ويمكن إخراجها من محاور القضايا السياسية العادية لتكون قضايا حضارية، ضاربة في أعماق التاريخ، حيث يصعب تقديم الحلول لها دون نظرة شاملة، ودراسة وافية، والأخذ بعين الاعتبار التداخل الحضاري الإنساني بين الشعوب.

تعود القضية الحضارية إلى صراع الشرق والغرب. حيث يمتد الشرق نحو الغرب بهجمات عسكرية، ثم ينحسر عنه، ليمتد الغرب بهجمات مماثلة نحو الشرق لينحسر بدوره، وذلك منذ فجر التاريخ.

ولما ظهر الإسلام كان الغرب ممتداً في الشرق، ثم بدأ ينحسر شيئاً فشيئاً، ثم امتد الإسلام في بلاد الغرب بفتوحات حضارية. وإن كانت في ظاهرها حملات عسكرية، فقد كانت تحمل فكراً إنسانياً شاملاً، آمن به سكان المناطق التي وصل إليها.

ويدعي أعداء الإسلام أن الإسلام قد انتشر بالسيف أي بالقوة متناسين أن الحملات العسكرية كانت وسيلة العصر، ولو لم يحمل المسلمون حضارة إنسانية تناسب جميع الشعوب لانسحبوا من البلاد التي احتلوها أو لذابوا فيها.

الانتشار بالسيف أو بالحملات العسكرية أو بالجهاد، لا يتنافى مع كون الإسلام حضارة إنسانية.

وكما تغلغل الدين الإسلامي في دمشق والقاهرة واسطنبول، فقد تغلغل وثبت في باكو وبقره بانج وسراييفو وبيهاتش.

ومع أن الفتح الإسلامي قد توقف منذ قرون عديدة، غير أن الفكر الإسلامي ما زال مقيماً ويواصل امتداده عن طريق الحوار والسلام.

ويستطيع العالم أن يتصدى للقضايا السياسية، وأن يجد لها حلولاً جذرية، غير أنه سيقف عاجزاً عن تقديم الحلول لقضايا النزاع الحضاري، إذا ما عالجها على أنها قضايا سياسية بسيطة أو عادية.

ويدرك العالم بأن بعض القضايا ليست منازعات سياسية كما هي في ظاهرها. بل هي وإن تركزت على مسألة تقسيم هذه الدولة أو تلك، أو إبقائها موحدة فهي قضايا حضارية، لأنها صراع مع الإسلام وبقائه في منطقة الصراع، لا قضية سياسية آنية، وانحسار المد الإسلامي هو هاجس شعوبها.

ولعل الحضارة الغربية، المتمثلة بموقفها السلبي في بعض القضايا، تظن أنها تستطيع محاربة الحضارة الإسلامية، والتصدي لها.

ومن المناسب في هذا الوقت أن نطالب الدول الغربية، بإعادة قراءة تاريخ حضارتهم الغربية، ليجدوا أن الأصول القانونية في الحضارة الغربية الحديثة،

تعود إلى الدين الإسلامي الحنيف الذي انتشر في قوانين العالم المتقدم.

لكن على الغربيين الذين يحاربون الإسلام، أن يترفعوا عن الهرطقة السياسية، التي يجرهم إليها المتعصبون منهم، وأن يسيروا مع العالم في ظل قيادة حضارية تدعو إلى التعاون لا إلى النزاع،

وأن يضعوا حدًّا للصراع الحضاري الذي أوهى دعائمه الإسلام بفكره الإنساني الشامل وشريعته الواسعة الانتشار.

٨ ـ فائدة البنوك.. أزمة لا تنتهي!

قرأت في الفقه: الربا لغة هو الزيادة. وفي المعنى الشرعي قسمان:

ـ **ربا** النسيئة. وهو الزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين نظير التأجيل، وهو حرام.

ـ **ربا** الفضل وهو بيع النقود بالنقود أو الطعام بالطعام مع الزيادة وهو حرام لأنه ذريعة إلى ربا النسيئة.

ويجب القول بأن تحريم الربا هو لذاته بعينه حسب النصوص الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، ومن يفعله فليأذن بحرب من الله ورسوله،

وقد قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾﴾ [آل عمران: ١٣٠].

ولم يذكر في جميع المصادر بأن هنالك سبب الاستغلال والعدوان أو عدم التعاون لتحريم الربا، فالتحريم صادر عن إرادة إلهيّة.

غير أن البعض يرى أن تحريم الربا قد تم لأسباب بديهية معروفة هي استغلال الدائن للمدين،

كما كان وما زال يسبب العداوة والبغضاء ويقضي على روح التعاون. ويستحب بدلاً منه أن يقرض الإنسان أخاه قرضاً حسناً.

وقرأت في الفقه: القرض لغة هو القطع، وهو أن يقطع الرجل شيئاً من ماله ويعطيه لغيره، ليرد مثله عند القدرة. وهو عمل يتقرب فيه العبد لله عز وجل، لأنه يفرج كربة عن أخيه.

وللمقترض أن يقضي خيراً مما أخذ من المقرض في الصفة أو يزيد عليه في المقدار.

وقد روى أحمد والبخاري ومسلم عن جابر بن عبد اللّه رضي الله عنه قوله: «كان لي على رسول الله ﷺ حقاً فقضاني وزادني».

وقال معاذ في هذه الزيادة: «إنما هي من مكارم الأخلاق».

ويبدو فيما يبدو، تشابهاً بين الربا والقرض الحسن من حيث الزيادة عند استرداد الدائن لدينه، والفارق بينهما أن في الربا يشترط الدائن الزيادة ومقدارها.

في حين أن القرض لا يتطرق الطرفان للزيادة، فهي متروكة للمدين يحددها كيف يشاء وله أن يؤديها أو لا يؤديها، وإذا أداها فهي ليست من الربا بل من باب الشكر.

أما البنك فهو من ضرورات المجتمع الحديث، وأكثر الناس يقومون بإيداع أموالهم في البنوك، لأن البنك يوفر الأمان أكثر من البيوت.

وأكثر المودعين لا يفكرون بالفائدة كشرط أساسي.

وبالطبع البنك وأعماله وفائدته ليست حراماً بحد ذاته، لأنه لم يكن معروفاً وقت نزول التشريع الإسلامي، ولم ينزل به قول رباني فصل كما لم يذكره المصطفى ﷺ، بحديث قاطع يؤدي إلى تحريمه أو تحليله.

غير أن المسلمين وعلماءهم قد اختلفوا في البنك، فمنهم من شبهه بالربا وقال عنه حراماً، ومنهم من شبهه بالقرض الحلال وقال عنه حلالاً. فالزيادة حاصلة في الربا وأحياناً في القرض.

وأكثر الناس يقولون عن فائدة البنك إنها ربا، وأن من يتعامل مع البنوك فليأذن بحرب من الله ورسوله.

غير أن هذا فيه إجحاف كبير، فالصورة ليست كما يتراءى للناس، ولا بد لهم من زيادة التركيز والتدقيق.

فالفارق البسيط جدًّا بين الربا والقرض الحسن هو في من يشترط دفع الزيادة،

فإذا اشترطها الدائن هي ربا،

وإذا تركت للمدين أن يدفعها أو لا يدفعها كيف شاء ومتى شاء فهي من القرض الحسن.

والبنك هو المدين، أي هو الذي يشترط أن يعيد الأموال لأصحابها مع الزيادة،

وله أيضاً أن يغير قيمة هذه الزيادة أو كما يسميها الفائدة، حسب مشيئته دون إعلام المودع أو الدائن،

وهذا أشبه بالقرض الحسن لا الربا على الإطلاق.

البنك هو المدين وهو موسر غير محتاج، في حين أن المودع أو الدائن غالباً هو ما يكون المحتاج. وهذا يعني أنه لا يمكن للبنك أن يكون مستغلاً للمودعين.

أي أن الضعيف في حالة الربا هو القوي في حالة البنك.

وفي التسليف فالبنك لا يقدم دينه أو سلفه للمحتاج، بل لمن هو مليء غير محتاج.

ويقوم البنك بتشغيل الأموال المودعة، ولا يسلفها تسليفاً خيرياً، وهو بذلك أشبه بالمضاربة التجارية وهي حلال شرعاً.

وبذلك فإن البنك يقوم على فكرة القرض الحسن وليس بينه وبين الربا أي علاقة. غير أن لكل عالم اجتهاده، وسيبقى الباب مفتوحاً.

٩ ـ الإسلام. . والعلمانية

العلمانية هي ألا دين أو ألا إيمان، كأن يقول الرجل بأنه غير مؤمن وغير كافر، وهذا هو الإلحاد.

ومن حيث المنطق، فإن العلمانية غير ممكنة أو غير واقعية، لأن الفرد لا يكون مؤمناً وكافراً في آن واحد، لأنهما ضدان لا يلتقيان معاً ولا يختفيان معاً، ولا بد من وجود أحدهما.

والعلمانية بذلك مغالطة فكرية بالنسبة للفرد على الأقل.

وبالطبع العلمانية مرفوضة منطقياً ليس من الإسلام والمسلمين فحسب، ولكن من جميع الأديان.

والعلمانية لها شق آخر هو علمانية المجتمع، أي أن يكون المجتمع لا دين له، وهذه أيضاً مغالطة قولية، فالمجتمع لا يمكن أن يكون بلا دين، والغربيون أصحاب الفكرة الأصليين لا يقصدون ذلك، بل يريدون القول بأنه يمكن للمجتمع أن يكون فيه أديان عديدة بالإضافة إلى الكفار، يجمعهم التعايش في وطن واحد، وهذا المجتمع يمكن وجوده منطقياً وواقعياً.

العلمانية بهذا المفهوم أيضاً ما زالت في بلادها التي نشأت فيها، حبراً على ورق، ولم تدخل حيز التنفيذ.

في حين أن الإسلام من خلال نظمه وتشريعاته، قد استساغ تنوع البشر من حيث العقائد والقوميات، واستطاع أن يؤلف بينها في المجتمع الإسلامي، فلم ينشأ في المجتمعات الإسلامية ما يستوجب اختراع فكرة العلمانية من أساسها، أو على الأقل ما يشابهها.

ويجب القول إن العلمانية لا تعني ألا دين، ولكنها تعني الاحترام لجميع الأديان والعقائد والكفر أيضاً.

ولا يوجد في الإسلام ما يعارض ذلك فالإنسان لكونه إنساناً له احترامه وحقوقه في ظل الإسلام.

وقد قامت الحضارة الغربية منذ نشأتها على العنصرية العرقية، ولما دخل الدين المسيحي هذه الحضارة، لم يستطع توحيد هذه الأعراق والعنصريات المختلفة،

ولكنه غرق في أتونها، وانقسمت المسيحية إلى فرق عديدة، حاربت بعضها بعضاً عقائدياً، بأسلوب وحشي لم يعرفه التاريخ إلا في حقبتهم.

وقد سميت هذه الحروب في التاريخ بالحروب الدينية، بين الطوائف الكاثوليكية والأرثوذكسية والبروتستانتية، أو سميت بحرب المائة عام،

وكانت جيوشهم تدخل المدن، وأول ما تقوم به تحرق الكنيسة أو تهدمها، إن كانت كاثوليكية أو بروتستانتية، ثم تنكل بالناس حسب اختلاف طوائفهم.

من هذا الواقع تنبه المخلصون منهم للمسيحية، بأن ينادوا إلى العلمانية أي الحياد واحترام العقائد المسيحية المختلفة،

ومن هنا نشأت العلمانية، ويقولون هذه الأيام أن علمانيتهم هي الاحترام بين الأديان جميعاً.

وهذا غير صحيح، فجميع الأديان لا يقبلون بها، وتقوم علمانيتهم على العنصرية الدينية وهي الاعتراف والاحترام للدين المسيحي دون غيره من الأديان.

أما الحضارة الإسلامية، فهي لم تعرف ما يسمى بالحروب الدينية أو العقائدية فيما بين المسلمين، وقد كانت اختلافاتهم أو حروبهم فيما بينهم، ناتجة عن اختلاف حول مصالحهم الدنيوية.

وكان الدين الإسلامي مرجعهم في حل نزاعاتهم.

ولم تكن الحضارة الإسلامية في حاجة لظهور العلمانية أو ما يشابهها، لأن الدين الإسلامي قد دعا إلى نبذ العنصرية، والتفرقة العرقية والدينية قولاً وفعلاً.

والآية الكريمة: ﴿لكم دينكم ولي دين﴾ جامعة مانعة لتكريس التعاون بين بني البشر دون عنصرية أو تنطع أو عرقية أو علمانية بعيدة عن التطبيق.

١٠ ـ الحب. . سيد القيم وأعلى درجات الإيمان

مع التحية إلى فضيلة الشيخ الأستاذ أبو النور من سورية صاحب الفكرة الأساسية لهذا الموضوع، لا أعرفه شخصياً، لكنني استمعت إلى حديثه في إحدى حفلات الزواج بجدة.

مر رجل قرب سيدنا عمر بن الخطّاب رضي الله تعالى عنه وهو واقف عند المسجد النبوي الشريف في المدينة المنورة، فأشاح عمر عنه بوجهه، فقال الرجل: ألا تبتسم لي يا عمر؟ فلم يجبه. وسأله ثانية: ألا تنظر إليّ يا عمر؟ فلم ينظر إليه عمر، وقال: لا، ولا أظلمك، ليس بيني وبينك إلا الحق والعدل.

هذا الرجل حين كان كافراً قتل زيداً بن الخطاب أخا عمر في إحدى الغزوات ولم ينسَ عمر ذلك، ولكنه يعامل الرجل بالحق والعدل فقد أسلم وحسن إسلامه.

كما وقف رجل تجاه رسول الله ﷺ يريد سؤاله والاستماع إليه، فأشاح الرسول بوجهه عنه، مشيراً إليه أن يقف خلفه، وكان هذا الرجل عبد سمية (وحشي) الذي رمى ـ حين كان كافراً ـ سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب برمحه وقتله في غزوة أحد، وكان الرسول لا يحب رؤية قاتل عمه حمزة، ولكنه ﷺ لا يظلمه فالحق والعدل بينهما فقد أسلم وحشي وحسن إسلامه.

القيم كثيرة: الحق والعدل والخير والشرف والمساواة والحرية والصدق والأمانة. ولا تكون هذه القيم بين الأصدقاء بل بين الأعداء، بل هي قيم تتواجد أول ما تتواجد في المحاكم بين الخصوم، فهي الحد الأدنى للتعامل بين الناس، فإذا أصدرت محكمة حكماً قضائياً، فسيقوم الخصمان بالتنفيذ بوجه مكفهر ثم تنقطع الصلة بينهما. فالخصومة في الإسلام يجب ألاّ تتخطى الحق والعدل بأي حال من الأحوال.

الحب هو القيمة التي تعلو سائر القيم، ففي المنزل الزوجي لا يصح للرجل وزوجه أن يتبادلا الحقوق والواجبات كأنهما في محكمة أو كأنهما

خصمان، ويقول أحدهما للآخر هذا حقي وهذا حقك، هذا واجبي وهذا واجبك. فالحب في المنزل الزوجي هو مقياس التعامل بين الزوجين ويظهر في التعاون والتضحية والإيثار والمشاعر الطيبة يتسابقان في بذلها، كل تجاه الآخر، فبالحب تصبح الحياة أكثر سعادة: التنزه في الحدائق وهما يمسكان بأيديهما، والذهاب معاً إلى الأسواق هي رحلات ممتعة مع الحب، وشرب الشاي يصبح أطيب، واحتساء القهوة معاً عند الصباح يجلب السعادة، والجنس يصبح أجمل وأبهى مع الحب، وانتظار الزوج (أو الزوجة إذا كانت تعمل) سعادة وشوق.. الحياة كلها سعادة مع الحب حين تصبح أبهى وأجمل وأمتع.

الحب يتجاوز الحق والعدل والحرية والمساواة وذلك بما يوفره من عطاء وتضحية وإيثار وتعاون ومشاركة وتكامل بين الحبيبين.

الحب ليس علاقة بشرية فحسب، لكنه هبة أخذها الإنسان من الله عزّ وجل، فالحب هو الأسلوب الإلٰهي بين الله تعالى وعباده المخلصين له والمريدين وجهه.

الأعمال نوعان: الفرائض والنوافل

فرض الله تعالى فرائض على الناس: شهادة أن لا إلٰه إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة وصوم رمضان والحج للمستطيع، ومن الحق والعدل عند الله تعالى أن من أدى الفرائض أدخله الله الجنة ومن تركها نال عقابه المناسب. الفرائض يحكمها الحق والعدل عهداً من الله، وقد قال أعرابي للنبي الكريم بعد أن سرد عليه الفرائض: «لا أزيد عليها ولا أنقص» فقال الرسول الكريم: «أفلح الأعرابي إن صدق».

أما النوافل فلها ما لها مع الحب، ففي الحديث القدسي عن رسول الله ﷺ قال: يقول الله عز وجل: ما زال عبدي يتقرب لي بالنوافل حتى (أحبه)، فإذا (أحببته) صرت بصره وسمعه ويده ورجله.

الفرائض يحكمها الحق والعدل، أما النوافل فالحكم فيها للحب،

ويستعمل الله عز وجل لفظ الحب مرتين (أحبه) و(أحببته) ثم يدل على الحب بالتقارب الشديد مع من أحب.

والحب عند البشر أن يتقرب الحبيب من حبيبه حتى يصبح كل منهما بصر الآخر وسمعه ويده ورجله، ويتسابقان في جلب السعادة، كل للآخر.

إذا تجلى الحب بين الزوجين الصالحين بوضوح كبير فهو بين الناس جميعاً أسلوب إسلامي متميز في دروب الحياة. فالحب شعار المسلم في التعامل حيث لا يتوقف تعامله عند الحق والعدل كما في المحاكم فالحب يكتنف البيوت والطرقات ومجالات العمل. فالإيثار والتسامح والارتياح والكرم والبشاشة أسلوب المحبين في الله، وقد قال الرسول ﷺ: «تبسمك في وجه أخيك صدقة». «رحم الله امرىءً سمحاً إذا باع سمحاً إذا اشترى».

وقد أعطى عبد اللّه بن عمر رضي الله عنهما كيساً من الدراهم صدقة لأحد الفقراء، فقيل له: يكفيه الدرهمان أو الثلاثة، فقال ابن عمر: أعلم ما يكفيه، ولكنني عبد اللّه بن عمر، وهو من هو في حب الله عز وجل.

الحب سيد القيم، وأعلى درجات الإيمان، وهو أيضاً الأسلوب الإلٰهي الإسلامي في دروب الحياة.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- كتب الفقه على المذاهب الأربعة:

المبسوط ـ الحنفي.

المدونة ـ المالكي.

الأم ـ الشافعي.

فقه السنة ـ سيد سابق.

مع فقهاء الإسلام ـ عبد الغني أحمد ناجي.

- كتب الحديث الشريف:

صحيح البخاري.

صحيح مسلم.

جامع الترمذي.

سنن أبو داوود.

سنن النسائي.

سنن ابن ماجه.

- كتب التفسير:

تفسير الطبري.

تفسير الواقدي.

تفسير ابن كثير.

تفسير الجلالين.

تفسير حسنين مخلوف.

ـ كتب السيرة النبوية:

سيرة ابن هشام.

الرحيق المختوم ـ صفي الدين مباركفوري.

ـ كتب وأبحاث:

تعاليم الإسلام بين المعسرين والميسرين في مذاهب أهل السنة والجماعة، جزءان، تأليف بشير العوف.

أبحاث من الصحافة الإسلامية لعدد من المؤلفين.